الجمـــهـــوريـة الـجـزائريـــة الديمـقـراطية الشعبيـــــة
وزارة التـعليـــم العـــالي و *البحـــث* العـلمـــي
جـــامعـــة فرحـــات عباس- سطيف-
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

**أطـــروحة مقدمة لنيل شهادة دكتـــوراه العلـــوم في العلـــوم الاقتصادية**

**الموضوع:**

# الإصلاحات البنكية و أثرها على سياسات إدارة البنوك التجارية العمومية في الجزائر

**-دراسة حالة: بنك القرض الشعبي الجزائري-**

**1987-2006**

**من إعداد الطالبة:** **تحت إشراف:**

**أحلام بوعبدلي** **الأستاذ الدكتور خليل عبد الرزاق**

**أعضـــاء لجنـــة المنـــاقشـــة**

| | | | |
|---|---|---|---|
| أ.د. جبار محفوظ | أستاذ التعليم العالي | جامعة سطيف | رئيســـــــا |
| أ.د. خليل عبد الرزاق | أستاذ التعليم العالي | جامعة الأغواط | مشرفا و مقررا |
| أ.د. بقة شريف | أستاذ التعليم العالي | جامعة سطيف | مناقشـــــــا |
| د. بوعظم كمال | أستاذ محاضر | جامعة سطيف | مناقشـــــــا |
| أ.د. أمير السعد | أستاذ التعليم العالي | جامعة عنابة | مناقشـــــــا |
| د. رزيق كمال | أستاذ محاضر | جامعة البليدة | مناقشـــــــا |

**السنة الجامعية :2009 / 2010**

**الفهرس**

**قائمة الجداول**
**قائمة الأشكال**
**مقدمة**
**الفصل التمهيدي: تقييم الأداء و الرقابة كمدخل لإدارة البنوك**
**مقدمة**
**الفصل:.....08**
**المبحث الأول: القــوائم المالية للبنوك التجارية**
**المطلب الأول:** نظرة على ميزانية البنك و قائمة الدخل..... **09**
**المطلب الثاني:** مكونات القوائم المالية للبنك التجاري..... **11**
**المبحث الثاني: تقييم الأداء في البنوك التجارية**
**المطلب الأول:** مفهوم تقييم الأداء في البنوك التجارية وأهم ركائزه..... **14**
**المطلب الثاني:** مستويات تقييم الأداء في البنوك التجارية ومؤشراته..... **16**
**المبحث الثالث: الأدوات المحاسبية والمالية لتقييم الأداء في البنوك التجارية**
**المطلب الأول:** الموازنة التقديرية ومحاسبة التكاليف..... **20**
**المطلب الثاني:** التحليل المالي لقوائم البنوك التجارية..... **22**
**المبحث الرابع: الرقــابة في البنوك التجارية**
**المطلب الأول:** مفهوم الرقابة، أنواعها و أساليبها.....**25**
**المطلب الثاني:** أهداف الرقابة البنكية و متطلباتها الأساسية ..... **28**
**خلاصة الفصل**..... **30**

**الفصل الأول: سيــاسة الــودائع في البنوك التجارية**
**مقدمة**
**الفصل:.....32**
**المبحث الأول: الودائع المصرفية وتصنيفاتها**
**المطلب الأول:** مفهوم الوديعة وأهميتها..... **33**
**المطلب الثاني:** تصنيف الودائع البنكية..... **34**
**المبحث الثاني: محددات عرض الودائع والطلب عليها**
**المطلب الأول:** محددات عرض الودائع..... **38**

**المطلب الثاني:** محددات الطلب على الودائع والمخاطر الممكن حدوثها..... **42**
**المبحث الثالث: استراتيجيات تنمية الودائع في البنوك التجارية، حمايتها و مؤشراتها**
**المطلب الأول:** استراتيجيات تنمية الودائع في البنـــوك التـــجارية..... **44**
**المطلب الثاني:** حمـــاية الودائـــع و مؤشـــراتها..... **49**
**خلاصة الفصل**..... **55**

## الفصل الثاني: سياسة الإقراض في البنوك التجارية

**مقدمة الفصل:**..... **57**
**المبحث الأول: ماهية القروض و سياسة الإقراض**
**المطلب الأول:** مفهوم القروض و أنواعها..... **58**
**المطلب الثاني:** ماهية سياسة الإقراض و عوامل نجاحها..... **61**
**المبحث الثاني: مكونات سياسة الإقراض و العوامل المؤثرة فيها**
**المطلب الأول:** مكونات سياسة الإقراض..... **63**
**المطلب الثاني:** العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض..... **67**
**المبحث الثالث: معايير منح الائتمان و التحليل بالنسب المالية**
**المطلب الأول:** معايير منح الائتمان..... **70**
**المطلب الثاني:** التحليل بالنسب المالية لتقييم المركز المالي للمقترض..... **75**
**المبحث الرابع: القروض المتعثرة، مخاطر القروض و مؤشرات سياسة الإقراض**
**المطلب الأول:** القروض المتعثرة..... **79**
**المطلب الثاني:** مخاطر القروض و مؤشرات سياسة الإقراض..... **84**
**خلاصة الفصل**..... **91**

## الفصل الثالث: سياسة الاستثمار في البنوك التجارية

**مقدمة الفصل**..... **93**
**المبحث الأول: مفاهيم الاستثمار و أهدافه في البنوك التجارية**

**المطلب الأول:** مفاهيم عامة حول الاستثمار في البنوك التجارية.....**94**
**المطلب الثاني:** أهداف محفظة الاستثمارات ومكوناتها.....**95**
**المبحث الثاني: خطوات إدارة محفظة الاستثمارات و القواعد الأساسية لوضع سياستها**
**المطلب الأول:** خطوات إدارة محفظة الاستثمارات في البنك التجاري.....**99**
**المطلب الثاني:** القواعد الأساسية لوضع سياسات الاستثمار في البنك التجاري....**101**
**المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الاستثمار و مؤشرات هذه السياسة**
**المطلب الأول:** العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الاستثمار بالبنك.....**104**
**المطلب الثاني:** مؤشرات سياسة الاستثمار.....**106**
**المبحث الرابع: المخاطرة والعائد والعلاقة بينهما**
**المطلب الأول:** مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.....**106**
**المطلب الثاني:** العوائد على
الاستثمار.....**108**
**خلاصة**
**الفصل.....111**

## الفصل الرابع: سياسة السيولة و رأس المال

**مقدمة الفصل:.....**
**113**
**المبحث الأول: السيولة في البنوك و إدارتها**
**المطلب الأول:** مكونات السيولة و نسبها.....
**114**
**المطلب الثاني:** إدارة السيولة و مؤشرات سياستها..... **117**
**المبحث الثاني: نظريات السيولة وعلاقتها بالربحية**
**المطلب الأول:** نظريات
السيولة.....**120**
**المطلب الثاني:** السيولة والربحية وتحديد احتياجاتها.....**120**
**المبحث الثالث: سياســـــة رأس الـــمال**
**المطلب الأول:** مكونات و وظائف رأس المال..... **122**
**المطلب الثاني:** معايير كفاية رأس المال و اتفاقية بازل..... **123**
**المبحث الرابع: المخاطر البنكية الأخرى و طرق إدارتها**

**المطلب الأول:** المخاطر البنكية الأخرى..... **127**
**المطلب الثاني:** طرق إدارة أهم المخاطر البنكية..... **131**
**خلاصة الفصل**..... **135**

## الفصل الخامس: المتغيرات المالية العالمية و أهم محطات الإصلاحات البنكية في الجزائر

**مقدمة الفصل**..... **137**
**المبحث الأول: أهم المتغيرات المالية العـــالمية**
**المطلب الأول:** العولمة المالية و أثرها على الجهاز المصرفي ..... **138**
**المطلب الثاني:** اتفاقية تحرير الخدمات المالية و اتفاقية بازل 2 ..... **144**
**المبحث الثاني: أهم الإصلاحات البنكية في الجزائر منذ الاستقلال حتى 1988**
**المطلب الأول:** المرحلـــــــة 1962-1978 ..... **150**
**المطلب الثاني:** المرحلة من 1978 إلى 1988..... **154**
**المبحث الثالث: النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون10/90 و برنامج التصحيح الهيكلي**
**المطلب الأول:** قـــانون النقد و القرض 10/90 ..... **159**
**المطلب الثاني:** برنامج التصحيح الهيكلي( الإصلاح الاقتصادي الشامل لعام 1994)..... **163**
**المبحث الرابع: المحيط الاقتصادي الجديد في الجزائر و تعديلات قانون 10/90**
**المطلب الأول:** البنوك و المؤسسات الجزائرية في ظل المحيط الاقتصادي الجديد..... **165**
**المطلب الثاني:** تعديلات قانون 10/90..... **169**
**خلاصة الفصل**..... **173**

## الفصل السادس: الرقابة الداخلية و النظم الاحترازية في النظام المصرفي الجزائري

**مقدمة**
**الفصل:.....175**
**المبحث الأول :الإطار المؤسساتي للنظم الاحترازية ومعاييرها**
**المطلب الأول:** الإطار المؤسساتي للتنظيم الاحترازي في الجزائر.....**176**
**المطلب الثاني:** المعايير الاحترازية في الجزائر.....**178**
**المبحث الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك**
**المطلب الأول:** مفهوم الرقابة الداخلية وأهميتها في البنوك.....**180**
**المطلب الثاني:** مقومات الرقابة الداخلية وأهميتها في البنوك.....**182**
**المبحث الثالث: الرقابة البنكية في الجزائر قبل و بعد 1990**
**المطلب الأول:** الرقابة البنكية في الجزائر قبل 1990.....**184**
**المطلب الثاني:**الرقابة البنكية في الجزائر بعد 1990.....**186**
**المبحث الرابع: الرقابة الداخلية في النظام المصرفي الجزائري**
**المطلب الأول:** أهمية التنظيم 02-03 و بعض محتوياته.....**189**
**المطلب الثاني:** المحتويات الأخرى للتنظيم 02-03..... **190**
**خلاصة**
**الفصل:.....194**

**الفصل السابع: أثر الإصلاحات البنكية على سياسات بنك القرض الشعبي الجزائري" CPA "**

**مقدمة الفصل:..... 196**
**المبحث الأول: نظرة عامة عن بنك القرض الشعبي الجزائري**
**المطلب الأول:** تعريف البنك و هيكله التنظيمي..... **197**
**المطلب الثاني:** وكالات البنك و هيكلها التنظيمي..... **200**
**المبحث الثاني: تطور نشاط، خدمات و منتجات البنك من 1987 إلى 2006**
**المطلب الأول:** تطور رأس المال، الموارد البشرية، و حسابات العملاء لدى البنك ..... **206**
**المطلب الثاني:** تطور التجارة الخارجية، القروض الممنوحة و الخدمات بالبنك..... **209**
**المبحث الثالث: عرض و تحليل مؤشرات سياستي رأس المال و الودائع لبنك CPA خلا الفترة 1987-2006**

**المطلب الأول:** عرض و تحليل مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA للفترة 1987-2006.....
**214**
**المطلب الثاني:**عرض و تحليل سياسة الودائع لبنك CPA للفترة 1987-2006.....
**221**
**المبحث الرابع: عرض و تحليل مؤشرات سياسة الإقراض، الاستثمار و السيولة لبنك CPA للفترة 1987-2006**
**المطلب الأول:** عرض و تحليل مؤشرات سياستي الإقراض و الاستثمار للبنك.....
**229**

**المطلب الثاني:** عرض و تحليل سياسة السيولة لبنك CPA للفترة 1987-2006.....
**241**
**خلاصة الفصل**.....
**247**

**الخـــاتمة**.....
**249..**
**المراجـــع**
**الملاحـــق**

# قـــائمة الجـــداول:


| الرقم | عنـــوان الجـــدول | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | ميزانية البنك كقائمة من المدخلات و المخرجات المالية | 10 |
| 02 | قائمة الدخل للبنك على شكل مدخلات و مخرجات مالية | 10 |
| 03 | مؤشرات سياسة الودائع | 54 |
| 04 | النسب المالية المستعملة لتقييم المركز المالي للمقترض و مدلولها | 75 |
| 05 | وزن مخاطر الديون التي استحقت و لم تسدد لمدة تزيد عن 90 يوم | 87 |
| 06 | بعض مؤشرات قياس المخاطرة الائتمانية | 88 |
| 07 | مؤشرات سياسة الإقراض | 89 |
| 08 | مؤشرات سياسة الاستثمار | 106 |
| 09 | مؤشرات سياسة السيولة | 119 |
| 10 | مؤشرات سياسة رأس المال | 127 |
| 11 | ميزانية التطهير المالي للبنوك(ماعدا صندوق التوفير) | 167 |
| 12 | إعادة رسملة البنوك و صندوق التوفير | 168 |
| 13 | تطور رأس مال البنك للفترة 1966-2006 | 206 |
| 14 | تطور عدد الحسابات لدى البنك للفترة 1987-2006 | 207 |
| 15 | تطور الموارد البشرية لبنكCPA للفترة 1986-2006 | 208 |
| 16 | تطور عمليات الإقراض ببنك CPA للقطاعين العام و الخاص للفترة 1987-2005 | 209 |
| 17 | تطور عمليات التجارة الخارجية خلال الفترة 1998-2006 | 211 |
| 18 | ترميز مؤشرات سياسة رأس المال | 214 |

| | | |
|---|---|---|
| 19 | مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA للفترة 87–2006 | 215 |
| 20 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 1987–1989 | 217 |
| 21 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 1991–1993 | 217 |
| 22 | ترميز مؤشرات سياسة الودائع | 221 |
| 23 | مؤشرات سياسة الودائع لبنك CPA للفترة 87–2006 | 222 |
| 24 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الودائع للفترة 1987–1989 | 223 |
| 25 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الودائع للفترة 1991–1993 | 224 |
| 26 | ترميز مؤشرات سياسة الإقراض | 230 |
| 27 | مؤشرات سياسة الإقراض لبنك CPA للفترة 87–2006 | 230 |
| 28 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الإقراض للفترة 1987–1989 | 232 |
| 29 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الإقراض للفترة 1991–1993 | 232 |
| 30 | ترميز مؤشرات سياسة الاستثمار | 236 |
| 31 | مؤشرات سياسة الاستثمار لبنك CPA للفترة 87–2006 | 237 |
| 32 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الاستثمار للفترة 1987–1989 | 238 |
| 33 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الاستثمار للفترة 1991–1993 | 238 |
| 34 | ترميز مؤشرات سياسة السيولة | 241 |
| 35 | مؤشرات سياسة السيولة لبنك CPA للفترة 87–2006 | 241 |
| 36 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة السيولة للفترة 1987–1989 | 242 |
| 37 | مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة السيولة للفترة 1991–1993 | 243 |

# قـــــائمـــة الأشكـــــــال:


| الرقم | عنـــوان الشكـــل | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | معالجة القروض المتعثرة | 82 |
| 02 | منحنى السيولة لمقابلة القروض | 118 |
| 03 | الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري | 198 |
| 04 | الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الأولى | 203 |
| 05 | الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الثانية | 204 |
| 06 | الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الثالثة | 205 |
| 07 | منحى تطور رأس مال بنك CPA للفترة 87-2006 | 206 |
| 08 | منحنى تطور عدد حسابات الزبائن لدى بنك CPA للفترة87-2006 | 207 |
| 09 | منحنى تطور الموارد البشرية لبنك CPA للفترة 86-2006 | 208 |
| 10 | منحنى تطور عمليات الإقراض لبنك CPA للفترة 87-2006 | 210 |
| 11 | منحنى تطور عمليات التجارة الخارجية للبنك للفترة 98-2006 | 212 |

| | | |
|---|---|---|
| 12 | منحنى تطور مؤشرات سياسة رأس المال للبنك للفترة 87–2006 | 216 |
| 13 | منحنى تطور مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية | 216 |
| 14 | منحنى تطور مؤشرات سياسة الودائع لبنك CPA للفترة 87–2006 | 223 |
| 15 | منحنى تطور مؤشرات سياسة الإقراض لبنك CPA للفترة 87–2006 | 231 |
| 16 | منحنى تطور المؤشر R3.3 خلال الفترة 87–2006 | 231 |
| 17 | منحنى تطور مؤشرات سياسة الاستثمار لبنك CPA للفترة 87–2006 | 237 |
| 18 | منحنى تطور مؤشرات سياسة السيولة لبنك CPA للفترة 87–2006 | 242 |

# مـــــقـــدمـــة

## مـــقـــدمـــــة

للبنوك دور مهم جدا في اقتصاديات الدول، خاصة في ظل التطور في مفاهيم الاقتصاد الحر، فهي تساهم بشكل جوهري في تصعيد وتائر التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، و هذا الأمر يتطلب تفعيل هذه البنوك و إصلاح محيطها لزيادة كفاءتها و فعاليتها، وأن تعمل على تحقيق أهدافها و إستراتجيتها و برامجها و غاياتها ضمن إطار البيئة المالية و المصرفية التنافسية، و سعيها لبناء مركز إستراتيجي مميز من خلال اعتماد سياسات مصرفية متعددة، حيث لهذه السياسات أهمية كبيرة في الحفاظ على مكانة البنك و نموه، و من أهم هذه السياسات نجد سياسة الإقراض، السيولة، الودائع، الاستثمار و كذا سياسة رأس المال، حيث يقوم البنك بصياغتها بغرض تسهيل و توضيح طريقة وشروط سير عملياته من إقراض، سيولة، استثمار،...إلخ ،

و بشكل يسهّل على جميع المستويات في البنك فهمها و العمل بها، و السهر على تطبيقها و تطويرها مما يضمن مرونة نشاط البنك، و هو ما يحتاجه في ظل البيئة المالية و المصرفية المعاصرة، التي تمتاز بالتغير السريع و التطور و الترابط، مما يحتم على البنك ضرورة التماشي معها و مسايرتها و التأقلم معها .

ولهذا سعت الجزائر كغيرها من الدول إلى تطوير نظامها المصرفي، و جعله يعمل وفق المتغيرات الاقتصادية العالمية، فلقد مر الجهاز المصرفي الجزائري بالعديد من المراحل و الإصلاحات منذ الاستقلال و إلى غاية يومنا هذا، من بينها إصلاحات 1988 بصدور القانون 01/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية، أين حصلت معظم البنوك على استقلاليتها، و أصبحت تتمتع بالأهلية القانونية الكاملة.
أما أهم و أكبر الإصلاحات المصرفية في الجزائر و التي هي محور دراستنا، كانت إصلاحات 1990 بصدور قانون النقد و القرض 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990، و الذي أدخل إصلاحات جذرية على النشاط البنكي و أعترف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي في الجزائر. كما تلاه أيضا إصلاحات أخرى أهمها برنامج التصحيح الهيكلي لسنة 1994، تم تعديلات قانون 10/90 لسنتي 2001 و 2003.

فنظرا لأهمية إصلاحات 1990، و التغييرات التي حملتها معها على النشاط المصرفي الجزائري، سندرس أثرها على البنوك الجزائرية، و نظرا لعدم توفر المعلومات عن كل البنوك العمومية أخذنا عينة تتمثل في بنك القرض الشعبي الجزائري "CPA " للدراسة.

## 1. طرح إشكالية البحث:

و بناء على ما سبق يمكننا طرح و صياغة الإشكالية الرئيسية لهذا البحث على النحو التالي:
ما هو أثر الإصلاحات البنكية لسنة 1990 على سياسات إدارة البنوك التجارية العمومية الجزائرية؟
والتي يمكن أن تتفرع عنها الإشكاليات الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بإدارة البنوك؟ و ما هي أهم مواضيعها؟
- ما هي أهم السياسات البنكية، و ما هي مكوناتها و أهميتها بالنسبة للبنك التجاري؟
- ما هي المخاطر التي قد تواجهها البنوك التجارية في ظل المحيط الاقتصادي الجديد و المرتبطة بهذه السياسات؟
- ما هي أهم الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي الجزائري لتحسين سياسات البنوك الجزائرية مسايرة المتغيرات العالمية؟
- هل تماشت البنوك التجارية الجزائرية مع المعايير الدولية فيما يخص الرقابة الداخلية للبنوك؟
- ماذا نقصد بقواعد الحذر و هل تم تطبيقها في النظام المصرفي الجزائري؟
- ما هو أثر الإصلاحات الأساسية(1990) على سياسات إدارة بنك القرض الشعبي الجزائري؟

## 2. فرضيات البحث:

ولمعالجة الإشكالية الرئيسية لبحثنا و الإشكاليات الفرعية وضعنا الفرضيات التالية:

- لا يمكن للبنك العمل دون صياغة سياسات محددة لإدارة عملياته؛
- أصبح المحيط الاقتصادي الجديد يتميز بالتغير السريع، مما يحمل مخاطر عديدة و مختلفة على نشاط البنوك، و بالتالي ضرورة الاهتمام و رد الاعتبار لفكرة الخطر؛
- تعتبر إصلاحات 1990 بصدور قانون النقد و القرض 10/90 من أهم الإصلاحات البنكية في الجزائر و التي كان لها أثر ايجابي على نشاط و سياسات البنوك من حيث:

أ –البنوك هي المسؤولة على منح القروض، بالاعتماد على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع إضافة إلى توحيد المعاملة بين القطاع العام و الخاص في ذلك؛

ب – تحسن قدرة البنوك على اجتذاب الودائع، و استثمارها في مجالات مربحة ؛

ج – وضع معايير للسيولة على البنوك احترامها لتفادي الوقوع في خطر الإفلاس؛

د – الحفاظ على حد أدنى من رأس المال لمواجهة الخسائر المحتملة؛

هـ – إدخال منتوجات و خدمات مالية جديدة؛

و – محاولة النهوض بالنشاط المالي؛

- اهتمام السلطات النقدية بالرقابة البنكية خاصة في السنوات الأخيرة وحث البنوك على تطبيقها؛
- تعتبر قواعد الحذر من القوانين المهمة لتسهيل العمل البنكي و حمايته من المخاطر؛
- أثرت الإصلاحات المصرفية في الجزائر على سياسات إدارة بنك القرض الشعبي الجزائري "CPA" و حسّنتها.

## 3.أهمية الموضـــوع:

و تكمن أهمية الموضوع أساسا في:

- الأهمية الكبيرة للسياسات البنكية في تحسين و توجيه نشاط البنك ؛
- ضرورة وجود إصلاحات متجددة و مرنة للرفع من مستوى تنافسية البنوك الجزائرية؛
- توضيح مدى تماشي الإصلاحات مع المتغيرات الاقتصادية العالمية، فنجاحها يعني الاستمرار فيها، وعدم نجاحها أو ظهور أي قصور فيها يتطلب منا تصحيحها وتعديلها؛
- كما تتضح أهمية الموضوع من خلال توضيحها و تحليلها لأثر إصلاحات 1990 على سياسات بنك القرض الشعبي الجزائري.

## 4.أسباب اختيار الموضوع:

- الميل و الاهتمام الشخصي بمجال البنوك؛
- إدراكنا لأهمية البنوك في الاقتصاد الوطني و الدولي، و بالتالي ضرورة الاهتمام بسياساتها، و بالمحيط الذي تعمل فيه؛
- قلة الدراسات حول السياسات البنكية في الجزائر.

## 5.أهداف الموضوع:

- الإجابة على إشكاليتنا الأساسية و التحقق من الفرضيات؛
- إبراز أهمية الإصلاحات و أثرها على البنوك التجارية العمومية الجزائرية؛
- إثراء المكتبات الجامعية الجزائرية بأحد أهم المواضيع القليلة الدراسة، و هي دراسة السياسات البنكية في الجزائر و علاقتها بالإصلاحات.

## 6.صعوبات البحث:

- عدم توفر معلومات كافية (التقارير المالية للبنك) للفترة ما قبل 1990، مما حصر فترة المقارنة قبل و بعد الإصلاحات بـــثلاث (03) سنوات فقط ؛
- عدم احتواء التقارير على التفاصيل الكافية و اللازمة للتحليل؛
- عدم توفر مراجع و دراسات سابقة حول موضوع السياسات البنكية في الجزائر و علاقتها بالإصلاحات.

## 7.حـــدود الدراسة:

بهدف الإجابة على إشكالية البحث ارتأينا تحديد الإطار المكاني و الزماني للدراسة كمايلي:

### أ.الإطار المكاني:

و تمثل في بنك" القرض الشعبي الجزائري" ، باعتباره من البنوك المهمة و الرائدة في الجزائر ، كما أنه البنك الوحيد الذي قدم لنا المساعدة بتوفير تقاريره السنوية من 1987 إلى غاية 2006، خلافا للبنوك الأخرى التي لم تتوفر لديها تقارير ما قبل 1990 ، و كذا رفضها تقديم تقاريرها السنوية عملا بمبدأ سرية المعلومات .

### ب .الإطار الزماني:

و حدد بالفترة 1987 – 1993 ، و ذلك لمقارنة سياسات البنك قبل و بعد الإصلاحات . فنظرا لتوفر المعلومات قبل 1990 بثلاث سنوات فقط، كان لابد علينا دراستها لثلاث سنوات بعد أي إلى غاية 1993 ، مع ذلك قمنا بدراسة مؤشرات السياسات حتى 2006 ، ليس بغرض المقارنة لكن لتحديد الاتجاه العام لهذه المؤشرات و بالتالي السياسات بعد الإصلاحات .

## 8.المنـــهج المتبـــع:

نظرا لتشعب الموضوع و طبيعته ، تم استخدام مناهج مختلفة من بينها المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري ، و ذلك لعرض مختلف جوانب السياسات البنكية و مؤشرات المخاطر،
و كذا مراحل الإصلاحات المصرفية في الجزائر. إضافة إلى استخدام منهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي، و الذي مكّننا من دراسة أثر الإصلاحات المصرفية على سياسات البنوك الجزائرية، كما استعملنا أيضا بعض أدوات التحليل كالمؤشرات المالية و بعض مقاييس الإحصاء الوصفي لتحليل و تفسير تغير مؤشرات السياسات البنكية قبل و بعد إصلاحات 1990.

## 9. الدراسات السابقة:

سنحاول هنا التعرض لبعض الدراسات التي لها صلة بجزء من موضوع بحثنا:

- ناهد عبد الستار مصطفى صادق: تقويم سياسات الإقراض في البنوك التجارية الليبية، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال بكلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، سنة 2005. حيث تمثلت إشكالية الدراسة في: هل تتطابق مكونات السياسات الإقراضية المستخدمة في البنوك التجارية الليبية مع مكونات السياسات الواجب استخدامها في إدارة محفظة القروض من وجهة نظر الدراسة العلمية و المتمثلة في: معايير منح الائتمان، المتابعة المصرفية للعميل و أسلوب معالجة القروض المتعثرة.

  و لقد توصلت الباحثة في دراستها إلى جملة من النتائج أهمها:

  -لا تتسم سياسة الإقراض في بعض البنوك التجارية الليبية بالمرونة التي تسمح بالتعديل طبقا للظروف الاقتصادية في البلاد؛

  -ضعف الدراسات حول تقييم العميل المقترض؛

  -عدم وجود لجنة متابعة في بعض البنوك؛

  -المعيار الأساسي للحصول على القرض هو الضمان.

- محمد صالح محمد صالح: أثر مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في القطاع المصرفي في مصر، البحث عبارة عن رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال مقدمة بكلية التجارة، فرع بني سويف، مصر، سنة 1997. و تمحورت إشكالية البحث حول تحديد و قياس أثر مشكلة القروض المصرفية المتعثرة على سياسات الائتمان، و من خلال الدراسة خلص الباحث إلى بعض النتائج نذكر منها:

  -معدلات نمو ظاهرة التعثر في تزايد؛

  -افتقار سياسات الائتمان للعديد من الأسس و القواعد العلمية، ساهم في تعرض البنوك لظاهرة التعثر؛

  -تخصيص جزء كبير من أرباح البنوك و احتياطاتها في صورة مخصصات لمواجهة الديون المتعثر سدادها، و هو ما سيؤثر على صافي الربح لتلك البنوك.

## 10.خـــطة البحـــث:

لمعالجة الموضوع و الإجابة على الإشكالية المطروحة ، قسمنا هذا البحث إلى فصل تمهيدي و سبعة فصول أخرى كما يلي:

- **فصل تمهيدي:** يتناول موضوع تقييم أداء البنوك التجارية،و ذلك بعرض القوائم المالية للبنوك، مفهوم و أهمية تقييم الأداء، ثم أدوات تقييم الأداء، أما الجزء الثاني من الفصل فخصصناه للرقابة البنكية، مفهومها و أهميتها في البنوك، و كذا أهدافها.
- **فصل أول :** و يخص سياسة الودائع، حيث يشتمل على دراسة أنواع الودائع و أهميتها، العوامل المؤثرة على عرضها و الطلب عليها، إضافة إلى استراتيجيات تنمية الودائع و ضمانها.

- **فصل ثاني:** و يتضمن مفهوم سياسة الإقراض ، مكوناتها، معايير منح الائتمان ، إضافة إلى مخاطر القروض و طرق إدارتها.
- **فصل ثالث:** تم التطرق فيه لسياسة الاستثمار بالبنوك التجارية، و ذلك بالتعرض لمكونات المحفظة الاستثمارية و سياسات إدارتها، و القواعد الأساسية و السياسات الحاكمة لعملية الاستثمار، ثم أهم العوامل المؤثرة في صياغة هذه السياسة.
- **فصل رابع:** تم التطرق فيه إلى سياسة السيولة بمكوناتها و طرق إدارتها، و أهم نظرياتها، ثم سياسة رأس المال، حيث تم إبراز مكونات و وظائف رأس المال إضافة إلى معايير كفاية رأس و اتفاقية بازل ، و أخيرا التطرق للمخاطر البنكية الأخرى للبنوك التجارية و طرق إدارتها.
- **فصل خامس:** تم التركيز فيه على أهم المتغيرات المالية كالعولمة المالية و المصرفية، اتفاقية بازلII و اتفاقية تحرير الخدمات المالية. أما الجزء الثاني من الفصل فنفرده لعرض أهم الإصلاحات البنكية في الجزائر منذ الاستقلال و إلى غاية 1988، ثم التعرض للنظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض و برنامج التصحيح الهيكلي. و في آخر هذا الفصل سيتم التطرق للمحيط الاقتصادي الجديد في الجزائر، إضافة إلى التعديلات التي طرأت على قانون 10/90 ، كتعديلات 2001 و 2003.
- **فصل سادس:** خصصناه لقواعد الحذر في النظام المصرفي الجزائري، معاييرها و أهم مؤسساتها، ثم سنتعرض للرقابة البنكية بصفة عامة ، و الرقابة الداخلية بصفة خاصة، و كذا مدى تطبيق هذه الأخيرة في الجهاز المصرفي الجزائري.
- **فصل سابع:** و يخص الجانب التطبيقي من الموضوع، و يتمثل في دراسة أثر الإصلاحات البنكية على سياسات إدارة بنك القرض الشعبي الجزائري، حيث يتم التطرق فيه لتعريف البنك و نشاطاته، عرض مختلف مؤشرات سياسات البنك للفترة محل الدراسة، ثم تحليلها و استخلاص النتائج منها.

# الفـــــصـــــل التمهيدي

## تقييم الأداء و الرقابة كمدخل لإدارة البنوك

**المبحث الأول:** القوائم المالية للبنوك التجارية

**المبحث الثاني:** تقييم الأداء في البنوك التجارية

**المبحث الثالث:** الأدوات المحاسبية والمالية لتقييم الأداء في البنوك التجارية

**المبحث الرابع:** الرقابة في البنوك التجارية

**مقدمة الفصل التمهيدي**

يعتبر موضوع تقييم الأداء و الرقابة البنكية من أهم مواضيع إدارة البنوك، فنظرا لأهمية القطاع البنكي في اقتصاديات الدول، و في تسهيل عمليات الوساطة المالية و تطويرها، أصبح من الضروري مراقبة عمليات البنوك، و تقييم أدائها، خاصة و أنها أصبحت تعمل في محيط متغير و يتميز بمزيد من المخاطر، يتطلب المتابعة و المراقبة لتفادي الوقوع في هذه المخاطر، أو على الأقل التقليل من تأثيرها عليها.
لهذا سنحاول في المبحث الأول من هذا الفصل التطرق للقوائم المالية للبنوك التجارية و مكوناتها، أما المبحث الثاني فسنعالج أحد أهم مواضيع الإدارة البنكية و هو تقييم الأداء البنكي، و ذلك بالتطرق لمفهومه و أهم ركائزه، إضافة إلى مستوياته و أهم مؤشراته. ثم المبحث الثالث الذي نتناول فيها الأدوات المحاسبية و المالية لتقييم الأداء في البنوك التجارية، أما المبحث الأخير فسنعالج فيه موضوع الرقابة في البنوك التجارية.

## المبحث الأول: القــوائم المالية للبنوك التجارية

تعتبر القوائم المالية للبنك بمثابة خريطة يمكن بواسطتها التعرف على الوضعية المالية للبنك سواء في الماضي أو في الحاضر، وبالتالي تساعدنا على معرفة كيف ستكون في المستقبل.

وتتمثل القوائم المالية لأي بنك تجاري أساسا في: الميزانية (قائمة المركز المالي)، قائمة الدخل (جدول الأرباح والخسائر) و خارج الميزانية .
وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على هذه القوائم بالتفصيل.

## المطلب الأول: نظرة على ميزانية البنك و قائمة الدخل

تعتبر ميزانية البنك و قائمة الدخل، من القوائم الأكثر استخداما سواء من طرف مدير البنك، العملاء (خاصة المودعين) وكذا السلطات التنظيمية، وذلك نظرا لما تحتويه من معلومات و بيانات حول وضعية البنك.

### 1.الميزانية (قائمة المركز المالي):

تعرف الميزانية على أنها: " عبارة عن قائمة مكونة من عمودين متساويين في القيمة، عمود خاص بالخصوم، أي الموارد المالية الموجودة في حوزة البنك، وعمود آخر خاص بالأصول (الاستخدامات)" .[1]

إذا يمكننا القول أن الميزانية عبارة عن بيان يوضح لنا مقدار و تركيب موارد أموال البنك، و كيفية استخدامها في زمن معين، على أن يكون إجمالي موارد البنك من الأموال تساوي إجمالي استخدامات أموال البنك.

يمكن النظر إلى الميزانية أو حتى قائمة الدخل على أنهما قائمة من المدخلات و المخرجات المالية. ويمكن توضيح ذلك فيما يخص الميزانية من خلال الجدول التالي:

**الجدول رقم 01: ميزانية البنك كقائمة من المدخلات و المخرجات المالية**

| الميـــــــــزانيـــــــة | |
|---|---|
| **المخرجات المالية** | **المدخلات المالية** |
| استعمالات أموال البنك أو ما يعرف بالأصول:<br>– نقدية وودائع مودعة في مؤسسات أخرى<br>– الاستثمار في الأوراق المالية<br>– القروض والإيجار | موارد أموال البنوك أو الخصوم + رأس المال الخاص:<br>– ودائع مودعة من قبل الجمهور<br>– اقتراضات غير الودائع<br>– رأس المال الخاص لحاملي الأسهم |

**Source** : Peter S. Rose, Commercial Bank Management, Mc Graw-hill, New york, United States, 2002, P. 110.

### 2.قائمة الدخل (جدول الأرباح والخسائر):

" توضح قائمة الدخل الإيرادات المحققة خلال الفترة المالية، مقارنة بالمصروف المستنفذة في تحقيقها "[2]

[1] ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001، ص. 274.
[2] محمد مطر، التحليل المالي والائتماني، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000، ص. 9.

ومنه يمكن أن نقول أن قائمة الدخل، توضح كم سينفقه البنك للحصول على الودائع و المصادر الأخرى للأموال، وذلك لإنتاج دخل من خلال استخدامات هذه الأموال.
و يمكن تلخيص المدخلات و المخرجات المالية لقائمة الدخل في الجدول التالي:

**الجدول رقم 02: قائمة الدخل للبنك على شكل مدخلات و مخرجات مالية**

| قائمـــــة الدخـــــل | |
|---|---|
| **المخرجات المالية** | **المدخلات المالية** |
| الدخول الناتجة عن استخدام أموال البنك، و كل الموارد الأخرى لإنتاج وبيع الخدمات:<br>– دخل القروض<br>– دخل الأوراق المالية<br>– الدخل على الودائع المودعة في مؤسسات أخرى<br>– دخل الرسوم على الخدمات المتنوعة | تكلفة الحصول على الأموال و كل الموارد اللازمة لإنتاج خدمات:<br>– تكاليف الودائع<br>– تكاليف الإقتراضات من غير الودائع<br>– تكاليف الموظفين<br>– نفقات ثابتة<br>– الضرائب |

**Source** : Peter S. Rose, Op.Cit., P. 110.

**المطلب الثاني : مكونات القوائم المالية للبنك التجاري**

تحتوي القوائم المالية على مجموعة من البنود و العناصر، يمكن التطرق لها بنوع من التفصيل فيما يلي:

**1.مكونات ميزانية البنك:**

كما ذكرنا سابقا، تتكون ميزانية البنك من أصول و خصوم يمكن تفصيلها فيما يلي:

**1.1.أصول البنك:** وتضم:

**1.1.1.النقدية و المستحق لدى البنك:** وتتكون من:

*النقدية الحاضرة و المستحقات على مؤسسات الودائع:* حيث تشتمل على النقود و العملات الورقية و المعدنية، العناصر النقدية تحت التحصيل مثل الشيكات المسحوبة على بنك تجاري آخر، و تم تقديمها للبنك المركزي أو بنك مماثل لتحصيلها، الأرصدة الخاصة بالبنك المركزي و المستخدم لتلبية متطلبات الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي، وكذا تبادل الشيكات بين البنوك في غرفة المقاصة، و أرصدة الحسابات المستحقة لدى بنوك أخرى، و التي تخدم أغراض عديدة منها: تسهيل عملية تبادل الشيكات في غرفة المقاصة، أو لتغطية خدمات المراسلين[1].

**2.1.1.الاستثمارات في الأوراق المالية:**

[1] طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية "تحليل العائد والمخاطرة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص ص. 56-57 .

تحتفظ البنوك التجارية عادة بمجموعة من الأوراق المالية و التجارية التي تستحق الدفع في آجال معينة، وتختلف فيما بينها من حيث درجة سيولتها. وهذا التباين في طبيعة الأوراق المالية و التجارية يعطي لها مرونة كبيرة، ويجعل منها مجالا مناسبا لكي تستثمر فيه البنوك التجارية مواردها، بحيث تستطيع أن تختار من الأنواع المختلفة ما تبغيه من أرباح و ما تريده من سيولة.

ويعتبر الاستثمار في الأوراق المالية شكل آخر من استخدام أموال البنوك مثل: أذونات الخزانة، الأسهم و السندات، الأوراق التجارية المخصومة.

وعموما يجب أن تراعي البنوك لدى استثمارها في هذه الأوراق ما يلي:

- مدى قابلية الورقة للتداول؛
- عائدها السنوي؛
- مدة استحقاقها و تاريخه؛
- المركز المالي للشركة صاحبة الورقة [1] .

### 3.1.1. القـــــــروض:

ويمثل غالبا أكبر عنصر في الأصول، وأهم جانب من استخدامات البنك، وهناك أنواع كثيرة و تقسيمات عديدة للقروض، فمثلا هناك نوع من التحليلات يقسم القروض وفق الهدف من الأموال المقترضة، و في هذه الحالة يتم تصنيف الأنواع التالية للقروض في ميزانية البنك: [2]

- قروض صناعية وتجارية؛
- قروض عقارية؛
- قروض للمؤسسات المالية (مثل القروض المقدمة لمؤسسات إيداع أخرى، إضافة إلى شركات التأمين و التمويل و المؤسسات المالية الأخرى غير البنكية)؛
- قروض أجنبية (خارجية) تمنح لحكومات، وكالات و مؤسسات أجنبية؛
- قروض الإنتاج الزراعي، والتي تمنح للمزارعين و مربي الماشية؛
- قروض الأوراق المالية، و المقدمة لمساعدة المستثمرين و سماسرة و تجار الأوراق المالية أثناء قيامهم بعمليات المتاجرة؛
- القرض الايجاري، ويتضمن قيام البنك بشراء آلات ومعدات ثم تأجيرها للشركات لمدة معينة.

### 2.1.خصوم البنك:

والمتمثلة في موارد البنك، حيث يمكن تقسيمها إلى:

### 1.2.1. موارد داخلية (ذاتية):

[1] حساب كعدان، الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 1997، ص.31.
[2] Peter. S.Rose, Op.Cit., P.115.

وتتمثل فيما يقدمه أصحاب البنك التجاري من أموال لمباشرة العمل، إما بمساهمات مباشرة أي رأسمال المدفوع، أو بما يقررون إعادة استثماره من أرباح داخل البنك مثل: الأرباح المحتجزة أو غير الموزعة، أو بناء على التزام قانوني مثل الاحتياطات.
كما تشمل الموارد الداخلية أيضا عنصر المخصصات لما لها من أهمية في البنوك، مثل مخصص الديون المشكوك في تحصليها، مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية، مخصص اهتلاك الأصول الثابتة وغيرها. [1]

**2.2.1.موارد خارجية (غير ذاتية):**

وهي الموارد التي يحصل عليها البنك من غير المساهمين، و المتمثلة أساسا في الودائع المحصل عليها من المودعين، إضافة إلى موارد أخرى. فبالنسبة للودائع فلها أنواع كثيرة و تقسيمات عديدة، سنتطرق لها في الفصل الموالي.
أما الموارد الخارجية الأخرى فتشمل: القروض المحصل عليها من البنك المركزي، و البنوك الأخرى و من سوق رأس المال.
فالاقتراض من البنك المركزي يعد اقتراضا قصير الأجل، إلا أن البنوك لا تلجأ إلى ذلك كثيرا لأن البنك المركزي لا يقرض للبنوك التي تكرر الاقتراض منه، أما الاقتراض من البنوك التجارية فيعد أيضا اقتراضا قصير الأجل، و يأخذ صورا من أهمها: اقتراض الاحتياطي الفائض، الاقتراض لمقتضى اتفاق اعادة الشراء وغيره. فالبنك يستطيع الحصول على كل ما يحتاج إليه من أموال إذا ما أبدى استعداده لدفع معدل الفائدة المناسب، وذلك بشرط أن لا تزيد كمية الأموال المقترضة على الحدود التي يضعها البنك المركزي، أو البنك المقرض. أما الاقتراض من سوق رأس المال فيعتبر إقراضا طويل الأجل يلجأ إليه البنك لغرض تدعيم رأسماله، وزيادة طاقته الاستثمارية[2].

**2. مكونات قائمة الدخل: (جدول الأرباح والخسائر):**

كما ذكرنا سابقا فهو يوضح مقدار الدخل الذي تم الحصول عليه، والنفقات المنفقة خلال فترة زمنية معينة.

**1.2.جانب الإيرادات:**

ويضم إيرادات الفوائد المكتسبة على كل أصول البنك، مثل فوائد الأرصدة الدائنة لدى المصارف المحلية و المراسلين في الخارج، و كذا فوائد القروض و السلفيات و محفظة الأوراق المالية و التجارية.
كما يضم جانب الإيرادات العمولات التي يقبضها المصرف عن فتح الإعتمادات المستندية، و إصدار خطابات الضمان، و أيضا إيرادات خدمات الأوراق المالية[3].

**2.2.جانب المصروفات:**

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية، الطبعة الأولى، دار الوسام للطباعة والنشر، الإمارات العربية المتحدة، 1998، ص ص. 22-31.
[2] رضا صاحب أبو حمد، ادارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص ص.84-86.
[3] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 43-44.

وهي إجمالي الفوائد المدفوعة على كل الخصوم التي يسدد مقابلها فوائد، مثل: المعاملات و الودائع لأجل، الودائع الادخارية و الالتزامات قصيرة الأجل، الديون طويلة الأجل و العمولات المدفوعة.

هذا بالإضافة للمصاريف الإدارية مثل الرواتب، والتي تعتبر من المصاريف المباشرة و الضرورية لقيام المصرف بأعماله بشكل جيد، و كذا المصاريف العمومية، مثل مصاريف الدعاية والإعلان والصيانة ... إلخ، و التي تعتبر من المصاريف غير المباشرة[1].

**3.خارج الميزانية:**

وهي الأنشطة التي لا تظهر داخل الميزانية مثل: خطابات الضمان، التعاملات في أسواق الصرف الأجنبي، أو المتاجرة في المشتقات وعقود الخيار[2].

وهناك توسعات حديثة لعناصر خارج الميزانية في البنوك تم ملاحظتها حديثا:

- **خطابات الضمان:** التي فيها البنك يتعهد بضمان دفع قرض العميل المستلم من قبل الغير؛
- **مبادلات معدلات الفائدة:** ويتعهد فيها البنك بمبادلة دفعات الفائدة على سندات الدين مع طرف آخر؛
- **عقود الخيارات و المستقبلية لسعر الفائدة:** وفيها يوافق البنك على تسليم أو استلام أوراق مالية إلى أو من طرف آخر عند سعر مضمون؛
- **التزام القرض:** وفيه يتعهد البنك بإقراض كمية محددة من الأموال في المستقبل عند تاريخ استحقاق الالتزام؛
- **عقود معدل التبادل الأجنبي:** وفيها يوافق البنك على تسليم أو استلام عملات أجنبية.

المشكلة المرتبطة بتعاقدات خارج الميزانية هي أنها تعرض البنك لخطر إضافي[3].

## المبحـــث الثاني: تقييم الأداء في البنوك التجارية

نظرا للمكانة المهمة التي تحتلها البنوك في مختلف اقتصاديات العالم، فقد أصبح من الضروري الاهتمام بها، ومتابعتها وتقييم أدائها للحفاظ عليها وعلى الاقتصاد ككل.

### المطلب الأول: مفهوم تقييم الأداء في البنوك التجارية وأهم ركائزه

سنحاول عرض مفهوم تقييم الأداء بصفة عامة و في البنوك التجارية، وكذا أهم الركائز التي يقوم عليها هذا النظام.

---

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2000، ص.49.

[2] السيد البدوي عبد الحافظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية (نظرة معاصرة)، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص ص.66-68.

[3] Peter. S. Rose, Op. Cit., P.122-123.

**1.مفهوم تقييم الأداء:**

"يعتبر تقييم الأداء وظيفة إدارية تمثل الحلقة الأخيرة من سلسلة العمل الإداري المستمر، وتشمل مجموعة من الإجراءات التي يتخذها جهاز الإدارة للتأكد من أن النتائج تتحقق على النحو المرسوم، وبأعلى درجة من الكفاءة."[1]

وعموما منذ الثمانينات وبعد اختفاء عملية تأطير القروض، وزيادة المنافسة الدولية، وكذلك زيادة المخاطر نتيجة لارتباط اقتصاديات الدول و أسواقها المالية، كل هذه العوامل أثرت على ربحيه المؤسسات أو البنوك، وهو الأمر الذي أدى إلى اللجوء دائما إلى تقييم الأداء، وهذا للتأكد من وضعية البنك وتطوره، سواء عبر السنوات أو مقارنته بغيره من البنوك التي تعمل في نفس المجال[2].

إذا يمكننا القول أن عملية تقييم الأداء هي عملية لمقارنة ما تم انجازه مع ما تم تخطيطه من طرف الإدارة بغرض تحسين الأداء و تطوير.

**2.مفهوم تقييم أداء البنوك التجارية:**

" يهدف تقييم الأداء في مجال البنوك التجارية، إلى قياس مدى كفاءتها في استخدام الموارد المتاحة لديها "[3].

" إن تقييم أداء المصرف هي السياسة التي تتخذ لتقرير مدى تحقيق الإدارات المختلفة، ومراكز المسؤولية فيه الأهداف المحددة مقدما، و الوقوف على الانحرافات و تفسير أسبابها و تحديد أوجه التصحيح المناسبة "[4].

عموما يمكننا القول أن تقييم الأداء في البنوك التجارية، على أنه عبارة عن مقارنة ما تم تحقيقه من الأهداف التي كانت مسطرة من طرف البنك، مع ما تم تحقيقه فعلا، وذلك بغرض تحديد الانحرافات، بهدف تعزيز الانحرافات الإيجابية و معالجة السلبية منها.

**3.ركائز نظام تقييم الأداء:**

يتطلب نظام تقييم الأداء وحتى نظام الرقابة توافر مجموعة من المقومات، تساعد على الوصول لنظام قادر على تحقيق الغرض من انشائه، ومن أهم هذه الركائز:

- تحديد الأهداف؛
- وضع الخطة التفصيلية لإنجاز العمل؛
- تحديد مراكز المسؤولية؛
- تحديد معايير الأداء.[5]

**4.أهمية عملية تقييم الأداء في البنوك:**

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 232.

[2] Banque Editeur, le Guide des Métiers de la banque, Banque Editeur, France, 2001, P.152.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 232.

[4] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 1997، ص. 192.

[5] حسن كعدان، مرجع سبق ذكره، ص ص.58-62.

لقد أصبحت عملية تقييم الأداء ضرورة ملحة في الوقت الحاضر خاصة في البنوك، وذلك للأسباب التالية:

– تمكننا من التأكد من حسن تخصيص و استخدام مستلزمات الإنتاج على النحو الأمثل، ففي القطاع المصرفي يتطلب توجيه الأموال المقترضة من المصارف نحو الاستثمار في مشروعات إنتاجية، القيام بدراسات الجدوى الاقتصادية لهذه المشروعات، انسجاما مع حسن إدارة و تشغيل الموارد المتاحة، وهذا ما تحققه عملية تقييم الأداء.

– تمكننا من التأكد من توازن الموارد و الإستخدمات؛

– الكشف عن الانحرافات بأنواعها، وتحديد المسؤولين عنها، وطريقة معالجتها وتلافي حصولها[1] .

**المطلب الثاني: مستويات تقييم الأداء في البنوك التجارية ومؤشراته**

تختلف مستويات عملية تقييم الأداء حسب الهدف من العملية، كما أن هناك مؤشرات على أساسها تتم العملية، سنحاول فيمايلي التفصيل في ذلك.

**1.مستويات تقييم الأداء في البنوك التجارية:**

من الطبيعي أن يختلف الحكم على مدى كفاءة المصارف التجارية في إنجاز أعمالها، باختلاف المستوى الذي يتم عنده تقييم أدائها، و وجهة النظر المعبرة عن كل مستوى، و تتمثل هذه المستويات أساسا في:

**1.1. المستوى الوطني:**

ويضم البنوك ودورها في توفير الموارد التمويلية اللازمة لقطاعات الاقتصاد الوطني، باعتبارها عصب الحياة الاقتصادية في المجتمع.

**2.1. المستوى القطاعي:**

أي على مستوى الجهاز المصرفي، وعلى رأسه البنك المركزي، وتستهدف قياس الكفاءة من ناحية اتساق قرارات القائمين على أمور البنك التجاري، مع السياسات النقدية و الإئتمانية المستهدفة لتحقيق الاستقرار النقدي.

**3.1. على مستوى البنك التجاري ذاته:**

وذلك يوضع مجموعة من المؤشرات المالية تكون صالحة لتقييم أداء البنوك التجارية من وجهة نظر واحدة، رغم صعوبة تحقيق ذلك، وتمكّن في نفس الوقت من التعبير إلى حد كبير عن وجهات النظر الثلاث السابقة[2].

**2.مؤشرات تقييم الأداء في البنوك التجارية:**

يعتبر استخدام النسب المالية من الأدوات المستخدمة في تقييم نشاط البنك، إذ تمكّننا من دراسة و قياس التغيير الزمني في النشاط، و كذا العلاقات بين العناصر المختلفة للنشاط.

**1.2. وظائف مؤشرات الأداء:**

يمكن إبراز أهم هذه الوظائف في:

[1] المرجع السابق، ص ص . 78–80.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 242.

– متابعة تنفيذ الأهداف لغرض التعرف على مدى تحقيق الإدارة للأهداف المقررة لها، في الوقت المحدد وبالحجم المحدد؛
– متابعة الكفاءة في الأداء لغرض التحقق من التنفيذ الفعلي للنشاط، بأعلى درجة ممكنة من الكفاية، مع تجنب الإسراف و الخطأ في التنفيذ؛
– تقويم نتائج التنفيذ بعد تحديد المراكز الإدارية المسؤولة عن متابعة التنفيذ، و من البديهي أن يسبق ذلك تحديد الأهداف، و تحديد الخطط التفصيلية للإدارة و تحديد مراكز المسؤولية في البنك، وبناء على ذلك يتم تحديد معايير الأداء؛
– التنبؤ بما يمكن أن يستجد من تغيرات في المستقبل، والإعداد المسبق لها من خلال الاستفادة من الماضي[1].

**2.2. أهم مؤشرات تقييم أداء البنوك التجارية:**

ويمكن تقسيمها إلى:

**1.2.2. السيولة:**

والتي نقصد بها مدى توافر أصول سريعة التحويل إلى نقدية، بدون خسائر في قيمتها، لمقابلة ديون مستحقة في مواعيدها دون تأخير. و تتمثل أهم مقاييس السيولة فيما يلي[2]:

*المعيار النقدي:

$$\frac{\text{نقدية + أرصدة لدى البنوك والمراسلين}}{\text{ودائع + أرصدة مستحقة للبنوك و المراسلين}}$$

* نسبة الاحتياطي القانوني:

$$\frac{\text{أرصدة لدى البنك المركزي}}{\text{شيكات و حوالات + مستحق للبنوك + ودائع}}$$

* نسبة السيولة:

$$\frac{\text{نقدية + أرصدة لدى البنك المركزي+ أذون الخزانة+ أوراق مالية حكومية+أوراق مضمونة من الحكومة}}{\text{ودائع + مستحق البنوك + شيكات و حوالات}}$$

**2.2.2.توظيف الأموال:**

[1] إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص. 168.
[2] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.202.

من أهم مقاييس توظيف الأموال في البنك التجاري:[1]

*معدل إقراض الموارد المالية المتاحة = القـــــــــــــــــــــــروض / الودائع + حق الملكية

*معدل إقراض الودائع = القـــــــــــــــروض / الـــودائـــــــــع

*معدل استثمار الموارد المالية المتاحة = الاستثمارات / الودائع + حق الملكية

*معدل توظيف الموارد المالية المتاحة = القروض+ الاستثمارات / الودائع+ حق الملكية

*معدل توظيف الودائع = القـــروض + الاستثمارات / الودائـــــع

### 3.2.2.معدلات ملاءمة رأس المال:[2]

حقوق الملكية

[1] محمد سويلم، إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصات الأوراق المالية، مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص. 204.
[2] سليمان أحمد اللوزي، مرجع سبق ذكره، ص: 202.

*معيار قدرة البنك على رد الودائع =

الودائـــــــع

رأس المال + الإحتياطات + الأرباح غير الموزعة

=

ودائع وحسابات جارية+ ودائع البنوك والمراسلين

حقوق الملكية

*معدل الأصول الخطرة =

الأصول الخطرة

حقوق الملكية

*هامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار =

الاستثمـــــــارات

القروض بدون ضمان عيني

*معيار مخاطر التوظيف =

حقوق الملكية

**4.2.2. الربحية:**

يتم قياس ربحية البنك الإجمالية و مقارنتها مع البنوك الأخرى من خلال[1] :

صافي الدخل (صافي الربح)

*العائد على حق الملكية =

إجمالي حقوق الملكية

[1] طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص ص . 81-82.

صافي الدخل (صافي الربح)

*العائد على الأصول =

إجمالي الأصول

وهناك مؤشرات أخرى للربحية نذكر منها:[1]

صافي الربح

*معدل العائد على رأس المال المدفوع =

رأس المال المدفوع

صافي الربح

*معدل العائد على الودائع =

إجمالي الودائع

## المبحث الثالث: الأدوات المحاسبية والمالية لتقييم الأداء في البنوك التجارية

تعتمد البنوك التجارية على مجموعة من الأدوات و الوسائل المالية و المحاسبية لعملية تقييم الأداء، ويتوقف اختيار الوسيلة أو الأداة المناسبة على الغاية التي تستهدفها عملية تقييم الأداء.

### المطلب الأول: الموازنة التقديرية ومحاسبة التكاليف

وهي من الأدوات التي تعتمدها البنوك في تقييم أدائها، وفيما يلي سنحاول عرض كل أداة بشيء من التفصيل:

**1.الموازنة التقديرية:**

**1.1.مفهوم الموازنة التقديرية:**

هناك العديد من التعاريف للموازنة التقديرية يمكن عرضها فيما يلي: "هي عبارة عن أداة مساعدة لتوضيح الصورة التي تكون عليها أنشطة المنشأة الاقتصادية، لما يتضمنه من أسس عملية و واقعية".[1]

[1] سليمان أحمد اللوزي، مرجع سبق ذكره، ص. 202.

كما تعرف أيضا بأنها: "ترجمة لأهداف المشروع في خطة عمل مستقبلية، موافق عليها من المستويات الإدارية المسؤولة عن تنفيذها، وتعتمد عدة فروض معينة تتعلق بفترة زمنية مستقبلية."[2]

من خلال التعاريف المختلفة، يمكننا أن نستنتج أن عملية تقييم أداء البنك تكون من خلال إمكانية تنفيذ الخطة أو الخطط الموضوعة مسبقا. ويتم التعرف على ذلك من خلال مقارنة النتائج الفعلية بالتقديرات الموضوعة في الميزانية.

وعليه يمكن للبنك أن يعتمد على الموازنة التقديرية كأداة تخطيطية تمكنه من متابعة التنفيذ الفعلي من جهة، و تقييم النتائج من جهة أخرى.

**2.1.أنواع الموازنات التقديرية:**

يمكن تقسيم الموازنات التقديرية وفقا لعدة معايير واعتبارات أهمها:

**1.2.1.الاعتبار الزمني:**

أي المدة التي تغطيها الموازنة التقديرية، و هنا نلاحظ نوعين من الموازنات قصيرة و طويلة الأجل.

**2.2.1 .طبيعة النشاط المخطط له:**

ومن هنا نجد أيضا نوعين من الموازنات، موازنة العمليات الجارية و هي تهدف إلى تخطيط و رقابة الأنشطة الإنتاجية، و موازنة العمليات الرأسمالية، و تهتم بتخطيط برنامج الاستثمار و كيفية تمويله.

**3.2.1. المعاملات الاقتصادية المخططة:**

حيث تقسم المعاملات حسب موضوعها إلى ما هو متعلق بالسلع بصورتها العينية، ومنها ما يتعلق بالحقوق و الالتزامات المالية، و منها ما يتعلق بالنقدية، و عليه تصنف الموازنات إلى الموازنة العينية، الموازنة المالية، و الموازنة النقدية[3].

**3.1. أهمية الموازنات التقديرية :**

يحقق استخدام الموازنات التقديرية في البنوك ما يلي:

- دارسة مبكرة للمشاكل التي يمكن أن تعترض النشاط المصرفي، و الاستعداد لكافة التغيرات المرتقبة سواء على صعيد السيولة، أو تغير أسعار الفوائد، أو التضخم أو الانكماش؛
- الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة للبنك، ودارسة بنية و تركيب عملائه من مودعين أو مقترضين، و مراعاة التنسيق بين مصادر الأموال المتوقعة و خطة استخدامها؛
- تحقيق الرقابة على أعمال البنك بمقارنة ما تم تنفيذه بالأهداف الموضوعة، و دراسة أسباب الفروقات، و العمل على تجاوز العناصر السلبية منها[4]؛

---

[1] خالد الراوي: التحليل المالي للقوائم المالية والإفصاح المحاسبي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2000، ص. 193.
[2] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 127.
[3] حسان كعدان، مرجع سبق ذكره، ص ص.101-104.
[4] صلاح الدسن حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 134.

– تعد الموازنات التقديرية وسيلة اتصال فعالة بين الإدارة العامة و إدارة الفروع المصرفية، حيث يشارك مديرو الفروع و رؤساء الأقسام فيها، في إعداد الموازنات التقديرية ثم في تقديم التقارير الدورية التي تنص الأداء الفعلي، و مقارنته مع الموازنة التقديرية، و هكذا تبقى كل من الإدارتين على تماس و احتكاك مباشر ببعضهما، و تطلع الإدارة العامة على مجريات التنفيذ، و تزود بتوجيهاتها جميع الفروع التابعة[1].

**2.محـــــــــــــاسبة التكـــــــــــاليف:**

إن أي إدارة تهدف أساسا إلى تحقيق أهدافها بأقل التكاليف الممكنة، لهذا كانت دراسة التكاليف أمرا ضروريا في كل القطاعات بما في ذلك البنوك.

**1.2 تعريف نظام محاسبة التكاليف و أهمية في البنوك:**

لقد تم تعريف نظام محاسبة التكاليف على أنه:" نظام يقتضي إجراء مقارنة بين ما يحقق فعلا من كمية و قيمة عناصر التكاليف، وما يحدد من قبل، وتقييم الأداء من خلال تحليل الفرق بين الكلفة الفعلية والكلفة المعيارية، التي أصبحت وسيلة شائعة للتعرف على مواطن القوة والضعف في الأداء، فهي طريقة موجهة للمستقبل، و بالتالي اتخاذ الإجراءات و الخطوات اللازمة و السليمة عند القيام بالأنشطة و الأعمال" [2].

ولقد ظهرت ضرورة إعداد حسابات التكاليف للبنوك التجارية باعتبارها أداة، يمكن بها للإدارة التعرف على ما إذا كانت بنوكهم تؤدي أعمالها المختلفة بأقل تكليف ممكنة، وبالتالي تتيح لهم التعرف على ربحيه خدماتهم، والاستعانة بها كمؤشر في تحديد أسعار تلك الخدمات البنكية في السوق.

وهكذا فإن محاسبة التكاليف تمكن الإدارة المصرفية من قياس تكلفة الخدمات المصرفية، و تحقيق الرقابة عليها، وتحسين اتخاذ القرارات الإدارية في كثير من مجالات العمل المصرفي[3].

وبالتالي فإن نظام محاسبة التكاليف يساعد على الرقابة على التكاليف، كما يساعد في اتخاذ قرارات خاصة في مجال التوسع في أداء بعض الخدمات التي يقدمها البنك، أو تقديم خدمات جديدة، أو فتح فروع بنكية جديدة، أو تقليص حجم بعض أنواع الخدمات.

**2.2 أهداف نظام محاسبة التكاليف في البنوك:**

يمكن القول أن أغراض محاسبة التكاليف في البنوك التجارية تتمثل في:

– الرقابة على النشاط البنكي؛

– تحديد تكلفة وحدة الإنتاج البنكي؛

– إمداد الإدارة بالأساس اللازم لاتخاذ القرارات؛

– إمداد الإدارة بكل البيانات الضرورية المتعلقة بعملية التشغيل و أداء الخدمات البنكية[4].

**المطلب الثاني: التحليل المالي لقوائم البنوك التجارية**

[1] حسان كعدان، مرجع سبق ذكره، ص ص.132–133.
[2] ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير، الطبعة الثانية، دار المحمدية، الجزائر، 2000، ص.164.
[3] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص.92.
[4] المرجع السابق، ص .99.

يعد التحليل المالي الوسيلة و الأداة الثالثة لتقييم الأداء في البنوك، فنظرا للأهمية الكبيرة للقطاع البنكي في اقتصاديات الدول، فإنه يتم استخدام أدوات التحليل المالي من أجل الحكم على نتائج هذا القطاع، و تقييم أداء أنشطته.

## 1.مفهوم التحليل المالي ، أهميته و أهدافه:

### 1.1.مفهوم التحليل المالي:

هناك مجموعة من التعاريف للتحليل المالي يمكن عرض بعضها فيما يلي:

" التحليل المالي عبارة عن مجموعة من المفاهيم، الطرق و الوسائل التي تسمح لنا بإعطاء فكرة حول الوضعية المالية للمؤسسة، و الأخطار التي تواجهها " [1].

" التحليل المالي عبارة عن عملية يتم من خلالها استكشاف أو اشتقاق، مجموعة من المؤشرات الكمية و النوعية حول نشاط المشروع الاقتصادي، تساهم في تحديد أهمية و خواص الأنشطة التشغيلية و المالية للمشروع، و ذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم المالية و مصادر أخرى، و ذلك لكي يتم استخدام هذه المؤشرات بعد ذلك في تقييم أداء المنشأة بقصد اتخاذ القرارات "[2].

" التحليل المالي عبارة عن دراسة تفصيلية للبيانات المالية، و محاولة لتفسير الأسباب التي أدت إلى ظهور هذه البيانات بالأرقام التي هي عليها، مما يساعد على اكتشاف نقاط القوة و الضعف " [3].

فمن خلال التعريفات السابقة و غيرها، نلاحظ أنها تشترك جميعا في التركيز على تحليل أرقام و بيانات المشروع من أجل تقييم أدائه. و من هنا يمكننا القول أن التحليل المالي هو عبارة عن الأداة الأساسية لعملية تقييم الأداء، و التي تركز على القوائم المالية للبنك.

### 2.1.أهمية و أهداف التحليل المالي:

يحتل التحليل المالي أهمية كبيرة في وقتنا الحاضر، ليس في ميدان الإدارة المالية بل في محيط الأعمال كله، فالقوائم المالية تحوي أرقاما ضخمة تمثل نشاط المؤسسة، و ينبغي دراسة و تحليل وتفسير هذه الأرقام للحكم على المركز المالي و الائتماني للمؤسسة، و الحكم على مدى صلاحية السياسات المالية و التشغيلية المتبعة، تقييم الإدارة، و محاولة الاستفادة من كل ذلك في رسم الخطط وتوجيه السياسات[4].

فالتحليل المالي أصبح ضرورة حتمية في جميع القطاعات، خاصة القطاع البنكي، نظرا لكونه يعطينا فكرة عن البيانات و المعلومات المتوفرة حول البنك، ويساعدنا على التنبؤ بها مستقبلا.

ويهدف التحليل المالي في البنوك إلى:

---

[1] E.cohen, analyse financière, 4e edition,Economica,Paris,1997,p.7 .

[2] محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص.03.

[3] سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار و التمويل و التحليل المالي، مكتبة الاشعاع للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 1997، ص 225. .

[4] جميل توفيق، إدارة الأعمال (مدخل وظيفي)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص. 534.

– التأكد من سلامة المركز المالي للبنك، من خلال تحليل بنوده وعناصره بشكل فردي، و بيان مدى كفاية توظيف الأموال المتاحة للاستثمار على القنوات المختلفة، مما يحقق للبنك نتائج إيجابية، يحافظ من خلالها على التوازن و التناسق بين الربحية و السيولة[1]؛
– الرقابة المالية بما فيها الرقابة الداخلية، و التي تقوم بها إدارة البنك ذاتها، و الرقابة الخارجية، و التي يقوم بها مراقبو الحسابات و هيئات الأسواق؛
– التخطيط المالي و الذي يعتبر التحليل المالي الخطوة التمهيدية الضرورية للقيام به، ويتم على ضوء ذلك المعرفة التامة بالمركز المالي للمشروع؛
– تحقيق المتابعة للأهداف الموضوعة بالموازنة التقديرية؛
– تحقيق تقييم الأداء[2].

**2. أساليب و أدوات التحليل المالي لقوائم البنوك التجارية:**

يعتمد التحليل المالي عادة على مجموعة من المعلومات و البيانات، تتمثل أساسا في الميزانية (قائمة المركز المالي) و قائمة الدخل. و يتم استخدام مجموعة من الأساليب لتحليل هذه القوائم المالية، سنحاول التعرض لها فيما يلي:

**1.2. التحليل الأفقي للقوائم المالية:**

يهتم هذا النوع من التحليل بمقارنة الأرقام و البيانات الموجودة في القوائم المالية مع بعضها، و لعدد من الفترات المالية المتتالية، وذلك لحصر و تحديد الفروق و التغيرات التي تطرأ على تلك الأرقام و البيانات من فترة مالية لأخرى، للاستفادة من المؤشرات التي تستخدم من جراء تلك المقارنة في عملية اتخاذ القرار[3].

**1.1.2.التحليل الأفقي للميزانية:**

يشير التحليل الأفقي للميزانية إلى دراسة سلوك كل بند من بنود الموارد و الإستخدمات للميزانية، للتعرف على مقدار الزيادة أو النقص بالقيمة المطلقة و بالنسب المئوية، خلال فترة زمنية معينة[4].

**2.1.2. التحليل الأفقي لقائمة الدخل:**

نفس الخطوات و الإجراءات التي اتبعناها عند إجراء التحليل الأفقي للميزانية، نتبعها عند إجراء التحليل الأفقي لقائمة الدخل، وذلك بمقارنة عناصر قائمة الدخل من إيرادات و مصروفات لفترات زمنية معينة، لتحديد مقدار الزيادة أو النقصان في كل من الإيرادات و المصروفات خلال فترة الدراسة.

**2.2. التحليل الرأسي (العمودي) للقوائم المالية:**

---

[1] فريد باز، التحليل المالي للمصرف: النسب المالية في إدارة الموجودات والمطلوبات، مجلة المصارف العربية، العدد 164، أوت 1994، ص ص.40-41.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص. 250.

[3] عدنان هاشم السامرائي، الإدارة المالية، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 1997، ص.93.

[4] رضا صاحب أبو حمد، مرجع سبق ذكره، ص. 103.

يقوم هذا النوع من التحليل على أساس إيجاد نسبة كل بند من بنود القائمة المالية، إلى المجموع الكلي للجانب الذي ينتمي إليه، ويهدف إلى إيجاد الأهمية النسبية للبنود التي تظهر في القوائم المالية، من خلال المجموعة التي تنتمي إليها [1].

**1.2.2. التحليل العمودي لميزانية البنك:**

ويقصد به دراسة العلاقة بين بنود الميزانية في تاريخ معين، ويتطلب هذا التحليل إيجاد النسبة بين قيمة كل عنصر في الميزانية و القيمة الكلية للبنود كافة. و تعطي الميزانية بالنسب المئوية صورة عن القيمة النسبية لكل عنصر فيها و أهميته.

**2.2.2. التحليل العمودي لقائمة الدخل:**

ويقصد به دراسة العلاقة القائمة بين بنود الإيرادات و المصروفات في تاريخ معين، و يتطلب هذا التحليل إيجاد الأهمية النسبية لكل بند من بنود الإيرادات إلى مجموع الإيرادات، و كذلك الأهمية النسبية لكل بند من بنود المصروفات إلى مجموع المصروفات[2].

## المبحث الـــرابع: الرقـــــابة في البنـــوك التجـــارية

تعتبر عملية الرقابة أيضا إحدى وظائف الإدارة الرئيسية، و نظرا لأهمية العمليات التي يقوم بها القطاع المصرفي، أصبح من الضروري الرقابة عليها خاصة في ظل المتغيرات العالمية الراهنة.

### المطلب الأول: مفهوم الرقابة، أنواعها و أساليبها

نظرا لأهمية عملية الرقابة في جميع أنواع المؤسسات، خاصة البنوك، سنحاول التطرق لها فيما يلي بالتفصيل، حيث سنحاول تعريف الرقابة، تفصيل أنواعها و محاولة تحديد أساليبها.

**1.مفهـــــوم الرقـــــابة:**

" الرقابة هي جوهر عملية الإدارة، تحتاجها كل المشروعات للتأكد أن الخطط قد نفذت، و أن النتائج المرغوبة قد تحققت " [3].

وهناك تعريف آخر للرقابة: " هي وظيفة من وظائف الإدارة تهدف إلى قياس و تصحيح أداء المرؤوسين، بغرض التأكد من أن أهداف المنشأة و الخطط الموضوعة لبلوغها قد تم تحقيقها، و من تم فهي الوظيفة التي تمكن من التأكد من أن ما تم أو ما يتم مطابق لما أريد تماما "[4].

---

[1] ابراهيم عبد الحليم عباده، مرجع سبق ذكره، ص. 174.
[2] رضا صاحب أبو حمد، مرجع سبق ذكره، ص ص.107-110.
[3] محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص.223.
[4] جميل أحمد توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص. 403-404.

من خلال هذه التعاريف نلاحظ بأن الرقابة عبارة عن وسيلة لاكتشاف الخلل بين الأداء الفعلي، و ما كان مخطط له.

**2. أنـــواع الرقـــــابة:**

يمكن تقسيم الرقابة إلى أنواع متعددة وفقا للمعيار أو الزاوية التي ينظر منها، وفيما يلي بعض تقسيمات الرقابة

**1.2. الرقابة من حيث الوقت الذي تتم فيه:**

حتى نلقي الضوء على مفهوم وظيفة الرقابة، يمكن القول بأن الوظيفة الرقابية لا تقتصر فقط على مرحلة التنفيذ أو مرحلة ما بعد التنفيذ، بل تمتد زمنيا إلى ثلاث مراحل:

**1.1.2.مرحلة التخطيط:**

هناك من يسميها بالرقابة التنبئية، والتي هدفها خدمة الخطط المستقبلية التي تسعى المنظمة من خلالها إلى تحقيق أقصى عائد، مع تقليل الانحرافات أو الأخطاء، وذلك بالكشف عنها قبل حدوثها[1].

و تهدف الرقابة في هذه المرحلة إلى:

وضع العوامل التي تحكمت في التنفيذ في الفترات السابقة؛

القيام بدراسات عملية لما يجب أن يكون عليه الأداء خلال الفترة القادمة.

**2.1.2. مرحلة التنفيذ:**

ويتحقق فيها الرقابة على التنفيذ لتلافي تراكم الأضرار، أو فوات فرصة لرفع الكفاية و تطويرها.[2]

فالرقابة تتم أثناء فترة العمل، و هدفها اكتشاف الخطأ وقت حدوثه.

**3.1.2. مرحلة ما بعد التنفيذ: (الرقابة اللاحقة):**

حيث تهدف الرقابة إلى تصحيح الأوضاع التي أظهرتها النتائج النهائية، بدراسة أسبابها و تنمية الإيجابي منها، و اتخاذ ما يلزم للقضاء على الأسباب السلبية.

**2.2.الرقابة حسب طبيعتها:**

**1.2.2. رقابة محاسبية:**

وهدفها التأكد من صحة التصرفات المالية، و من أنها تمت وفقا للقوانين و التعليمات.

**2.2.2. رقابة اقتصادية:**

وهدفها التأكد من كفاءة التنفيذ و آثاره على مستوى النشاط الاقتصادي.[3]

**3.2.الرقابة من حيث الجهة التي تقوم بها:**

[1] منير ابراهيم هندي، ادارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 1997، ص .401.

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص.265.

[3] المرجع السابق، ص ص.265-266.

### 1.3.2.رقابة خارجية:

وهي الرقابة التي تتم من طرف جهات خارج المؤسسة، ويتولون الرقابة داخل المؤسسة. و يلاحظ أن هذا النوع من الرقابة يفرض في الواقع عدة قيود على حرية تصرف المنظمات الخاضعة للرقابة الخارجية، بحيث تتم هذه الرقابة عن طريق زيارات مفاجئة من طرف المراجعين الخارجيين، لتفقد وثائق و دفاتر المنشأة، وذلك بغرض اكتشاف الأخطاء و الانحرافات، و تصحيحها وفق المعايير الموضوعة.[1]

أي يمارس هذا النوع من الرقابة طرف محايد خارج عن المؤسسة، بهدف التأكد من مدى تحقيق الأهداف.

### 2.3.2. رقابة داخلية:

"وتتم داخل الوحدة عن طريق إدارة متخصصة، لإبراز مجالات ما لا تعرفه الإدارة، و ما يجب أن تعرفه."[2]

ومنه يمكن القول أن هذا النوع من الرقابة يرسّخ مبدأ الشفافية و النزاهة، حيث تكون الإدارة مطلعة على كل الأمور الداخلية بالمؤسسة. وسنحاول التطرق إلى هذا النوع من الرقابة بالتفصيل لاحقا.

## 3. الإطار العام للرقابة البنكية المتطورة:

يتلخص الإطار العام للرقابة المتطورة وفقا لرؤية لجنة بازل للرقابة البنكية في النقاط التالية:

– يجب أن يتكون أي نظام رقابي فعال، من مقومات كل من الرقابة الداخلية والخارجية؛

– ضرورة وجود اتصال رسمي و بصورة منظمة، بين المراقبين و إدارة البنك، و ذلك في إطار تفهمهم لعمليات تلك المؤسسات البنكية؛

– امتلاك المراقبين للوسائل اللازمة لتجميع و مراجعة و تحليل التقارير و البيانات الإحصائية، من البنوك وفقا لقواعد موحدة؛

– يجب توافر الاستقلالية التامة للمراقبين المصرفيين في الحصول على المعلومات، سواء تعلق الأمر بالفحص الداخلي أو من خلال المراجعين الخارجيين؛

– يجب أن يكون المراقبون مؤهلين و قادرين على مراقبة مجموعة الأعمال البنكية، وفقا لقواعد موحدة[3].

## المطلب الثاني: أهداف الرقابة البنكية و متطلباتها الأساسية

لقد أصبحت الرقابة في البنوك ضرورة ملحة، نظرا للأهداف التي تحققها ، لكن مع ذلك يجب توفر مجموعة من العوامل و العناصر حتى يتم القيام برقابة بنكية فعالة.

### 1.أهداف الرقابة البنكية:

يوجد مجموعة من الأهداف المحددة و الرئيسية للرقابة البنكية أهمها :

---

[1] مهدي الطاهر غنية، مبادئ ادارة الأعمال، الجامعة المفتوحة، طرابلس، 2003، ص.259.

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص.266.

[3] البنك الأهلي المصري، نظم الرقابة المصرفية في الدول المتقدمة، النشرة الاقتصادية، العدد الرابع، مصر، 2001، ص.11.

الحفاظ على استقرار النظام المالي و المصرفي: و ذلك بتجنب مخاطر إفلاس البنوك، من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المصرفية؛
ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي: و ذلك من خلال فحص الحسابات و المستندات الخاصة بالبنوك، للتأكد من جودة الأصول و تجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك، وتحليل العناصر المالية الرئيسية، و توافق عمليات البنوك مع الأطر العامة للقوانين الموضوعة،
حماية المودعين: و يتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها، و اتخاذ الإجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة، التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها تجاه المودعين، و خاصة المتعلقة بسلامة الأصول.[1]

**2.المتطلبات الأساسية لممارسة رقابة بنكية فعالة:**

أشارت لجنة بازل إلى أن الرقابة المصرفية تعد جزءاً من نظام متكامل، يساعد على تحقيق الاستقرار المالي، ويتكون ذلك النظام من العناصر التالية:

- سياسات اقتصاد كلي مستقرة و سليمة؛
- بنية أساسية متطورة تشمل:
- قوانين منظمة للشركات، حماية المستهلك و الملكية الخاصة؛
- قواعد ومبادئ محاسبية معترف بها دوليا؛
- نظام مستقل لمراجعة ميزانيات الشركات ذات الحجم الهام؛
- رقابة مصرفية فعالة؛
- قواعد محددة لتنظيم أعمال المؤسسات المالية الأخرى بخلاف البنوك؛
- نظام لتسوية المدفوعات.
- الانضباط الفعال للسوق الذي يعتمد على تدفق المعلومات من المقترضين إلى المستثمرين و الدائنين، وعدم التدخل الحكومي في صناعة قرارات هذه الأطراف، و بصفة خاصة منح الائتمان؛
- صلاحية للسلطة الرقابية في اتخاذ الإجراءات التصحيحية لإقالة البنوك المتعثرة أو إعادة هيكلة/ تصفية هذه البنوك في الحالات الحرجة؛
- آليات لتوفر مستوى ملائم من التدخل الحكومي، بهدف حماية النظام المصرفي عندما يتعرض لعقبات.[2]

[1] المرجع السابق، ص.12.
[2] سمير محمد الشاهد، الضوابط العامة للرقابة المصرفية أهميتها و أثرها-الاطار الرقابي الفعال لصيرفة القرن الحادي و العشرين-، اتحاد المصارف العربية، 2001، ص.269.

## خلاصة الفصل التمهيدي

من خلال هذا الفصل ، قمنا بتسليط الضوء على موضوعين مهمين في مجال إدارة البنوك، الأول و هو تقييم الأداء في البنوك التجارية، و الذي استنتجنا مدى أهميته في الحكم على مدى سلامة المركز المالي للبنك، و مدى قدرته على الاستمرار، إضافة إلى إبراز نقاط القوة لتعزيزها، ونقاط الضعف لمعالجتها، وهذا بهدف النهوض بأحد أهم دعائم الاقتصاد و هي البنوك التجارية.

أما الموضوع الثاني فهو الرقابة في البنوك، و التي اتضح لنا أيضا أهميتها في الوقت الحالي، خاصة بعد التطورات و التغيرات التي حدثت في الصناعة المصرفية، و التي أصبحت تعرضها لمزيد من المخاطر، و التي أصبحت تفرض عملية الرقابة على أنشطة البنوك، لحمايتها من المخاطر في الوقت المناسب، و قبل أن تلحق بها أضرارا كبيرة.

فبالنسبة للرقابة و تقييم الأداء، تظهر لنا مدى نجاعة أو عدم نجاعة البنك في إدارة سياساته المختلفة ، و المتعلقة بنشاطاته المتنوعة، و مدى تحكمه فيها.

فما هي هذه السياسات؟ و مما تتكون؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصول القادمة، حيث سنعالج في الفصل الموالي سياسة الودائع.

فمما تتكون هذه السياسة؟ و ما مدى أهميتها بالنسبة للبنك؟

# الفـــصـــل الأول

## سيـــاسة الـــودائع في البنوك التجارية

**المبحث الأول:** الودائع المصرفية و تصنيفاتها

**المبحث الثاني:** محددات عرض الودائع و الطلب عليها

**المبحث الثالث:** استراتيجيات تنمية الودائع في البنوك التجارية، حمايتها و مؤشراتها

# مقــدمة الفــصل الأول

تستقبل البنوك التجارية العديد من الودائع بمختلف أشكالها وتصنيفاتها، وبالرغم من وجود العديد من المصادر للبنك مثل زيادة رأس المال، الأرباح المحتجزة، الاقتراض،...إلخ. إلا أن الودائع تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة وأقلها تكلفة، ولهذا على البنك الاهتمام بها والحفاظ عليها.

لهذا سنحاول في هذا الفصل دراسة سياسة الودائع لدى البنك، والذي قسمناه إلى مبحث أول يتناول مفهوم الودائع المصرفية، أهميتها وأنواعها، مبحث ثان يتعلق بمحددات عرض الودائع والطلب عليها. ومبحث ثالث يتطرق إلى استراتيجيات تنمية الودائع وكيفية حمايتها والتأمين عليها.

## المبحث الأول: الودائع المصرفية وتصنيفاتها

تعتبر الودائع المصرفية المصدر الرئيسي لأموال المصارف إلى جانب رأس المال و الاحتياطات، حيث أن البنك عند قيامه بأحد أهم وظائفه و هي منح القروض ، لا يستطيع الاعتماد على رأسماله فقط، بل يلجأ إلى أموال الجمهور، و هي طبعا الودائع و بكل أشكالها، لهذا توليها المصارف أهمية خاصة.

### المطلب الأول: مفهوم الوديعة وأهميتها

#### 1. مفهوم الوديعة:

تعتبر الودائع في البنك التجاري الركن الركين في مصادر الأموال المتاحة لديه، وهي المحور الذي ترتكز عليه العمليات المصرفية كلها كما ونوعا، فالوديعة تأخذ طبيعة القرض إذ يقوم المودع بإقراض مبلغ من المال للبنك، وإلى أجل محدد بفائدة محددة تدفع عند الاستحقاق[1].

كما يمكن تعريف الوديعة على أنها: "اتفاق بمقتضاه يدفع المودع مبلغا من النقود للبنك بوسيلة من وسائل الدفع، وينشأ عن تلك الوديعة التزام البنك بدفع مبلغ معين من وحدات النقود القانونية للمودع أو لأمره لدى الطلب أو حينما يحل الأجل[2].

من هنا يمكننا أن نستنتج تعريفا للوديعة على أنها عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة البنك، حيث أن هذا الأخير مطالب بردها حسب الاتفاق الذي تم بينه و بين المودع.

#### 2. أهمية الوديعة المصرفية:

تكتسب الودائع المصرفية أهميتها الاقتصادية عندما يتم توجيه جزء منها كأموال فائضة إلى عمليات الإقراض والاستثمار لتمويل النشاط الاقتصادي[3].

فالودائع إذا تعتبر تنشيط للأموال العاطلة، و تساعد من خلال تجميعها و إعادة توظيفها و استثمارها ، على تنمية الاقتصاد الوطني، كما أنها تمنح النظام المصرفي قدرة أكبر على خلق الائتمان.

وإلى جانب أهمية الودائع بالنسبة للبنك، فهي تضمن وجود مصادر محلية للسيولة تكفي لتمويل المشروعات دون الحاجة إلى الاقتراض الخارجي، بالإضافة إلى استخدام الودائع

---

[1] بكر الريحان، أهمية تحليل مخاطر البنوك وأهدافه، مجلة البنوك في الأردن، العدد التاسع، المجلد الواحد والعشرين، أكتوبر 2002،ص.23.

[2] محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص ص.231-232.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص.57.

كأداة لتسوية المعاملات بما ييسر تداول المبالغ الكبيرة عن طريق حسابات البنوك ويجنبها مخاطر نقل النقود[1].

فكما سبق وذكرنا يمكن القول أن الودائع تمثل شريان الحياة في البنك التجاري، لأنها أهم مصدر للأموال فيه.

كما أن البنوك التجارية تؤدي خدمة هامة للاقتصاد الوطني بقبولها الودائع نظرا لما يؤدي ذلك من تسهيل لعمليات الدفع الناجمة عن التبادل التجاري وتشجيع الادخار، واستخدام للأموال في المجالات الاقتصادية المختلفة[2].

**المطلب الثاني: تصنيف الودائع البنكية**

بسبب التطورات الحديثة التي حصلت في العمل المصرفي والخدمات المصرفية في العالم، تنوعت الودائع المصرفية واختلفت بدرجة سيولتها وتسويقها والفوائد المدفوعة عليها. وقد اقتصرت الودائع المصرفية لفترة طويلة مضت على نوعين رئيسيين هما: الودائع عند الطلب (الحسابات الجارية) والودائع الزمنية (حسابات التوفير).

إلا أن هذا الوضع التقليدي قد تطور نتيجة للابتكارات التي استخدمت في القطاع المصرفي التجاري وأهمها:

- ظهور أنواع جديدة من المؤسسات المالية كجمعيات الادخار التي سمح لها بقبول الودائع والتعامل بالشيكات ودفع الفوائد على هذه الودائع بالرغم من أنها تشابه في سيولتها الحسابات المصرفية الجارية؛
- رفع القيود على سعر الفائدة عن الحسابات الشيكية، بحيث أصبح باستطاعة المؤسسات المالية الودائعية التنافس في اجتذاب الودائع عن طريق منح أسعار فائدة أعلى؛
- ظهور حسابات أو ودائع زمنية جديدة أطلق عليها اسم الشهادات الودائعية والتي أسعار فائدتها غير مقيدة، ونظرا لقابليتها للتسويق والتبادل تم إنشاء سوق مالية خاصة بها، مما شجع على التعامل بها بالرغم من أنها أكثر تعرضا لمخاطر السوق وعدم الدفع مقارنة بالودائع المصرفية الأخرى[3].

وفيما يلي سنحاول إدراج بعض تصنيفات الودائع محاولين إبراز أهمية كل منها بالنسبة للبنك التجاري.

**1. تصنيف الودائع حسب مدتها (حسب الشكل):**

وتنقسم الودائع حسب هذا التصنيف إلى العديد من الأنواع:

***1.1.ودائع تحت الطلب (الودائع الجارية):***

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، الطبعة العاشرة، مكتبة الشقري، مصر، 1998، ص.65.

[2] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.231.

[3] عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص ص.115-116.

تسمى الوديعة تحت الطلب بالحساب الجاري وهي إحدى السمات المميزة لوظائف البنوك التجارية، وعادة لا تعطي البنوك أية فوائد على هذا النوع من الحسابات. ويحتفظ الناس عادة بهذه النوعية من الودائع لتحقيق أربعة أهداف رئيسية: تنفيذ عملياتهم اليومية، احتياطي لمواجهة الظروف الطارئة، تمويل المشتريات والإنفاق المستقبل، عدم رغبة المدخر في استثمار أمواله في تملك أصول أخرى، وهذا يعني أن الودائع تحت الطلب يجب أن تدفع عند طلبها دون أي تأخير إذ أنها تمثل الأرصدة العاملة لأصحابها[1].

ونظرا لأن هذه الودائع عرضة لسحب أجزاء منها أو كلها في أي وقت، فإنها تستدعي إعطاء أهمية خاصة لها من قبل البنك ودراسة جيدة، حيث على ضوء هذه الدراسة يمكن تحديد مدى سيولتها، وبالتالي النسبة التي يستطيع البنك توظيفها من هذه الوديعة. وعادة ما تمثل هذه الودائع نسبة كبيرة من المجموع الكلي للودائع لدى البنوك التجارية[2].

يمكننا القول أن الودائع الجارية حسب التعريفات السابقة هي عبارة تلك المبالغ التي يتم إيداعها من طرف الأفراد أو المؤسسات لدى البنوك، و يمكنهم سحبها في أي وقت، و لا تمنح عليها أية فوائد.

### 2.1. ودائع لأجل:

" وهي اتفاق بين البنك والعميل يتم بموجبه إيداع مبلغ من النقود لدى البنك لفترة معينة منصوص عليها في الاتفاق، ويدفع البنك فائدة تختلف وفقا لأجل استحقاق الوديعة. وعادة لا يجوز سحبها إلا في نهاية المدة المتفق عليها"[3].

وتتغير أسعار الفائدة المقدمة من طرف البنوك في الجزائر على حسب حركة هذه الوديعة، فيمكن للمودع سحب جزء منها مقدما. لكن إذا تم هذا السحب خلال فترة أقل من (03) أشهر من الإيداع، فإن المودع لن يحصل على أي فائدة على المدة التي بقيت فيها الوديعة لدى البنك[4].

فالودائع لأجل من خلال ما سبق هي عبارة عن مبالغ يتم إيداعها بالبنك لأجل معين ، و لا يجوز السحب منها قبل انقضاء الأجل المحدد لها، و تمنح عليها فوائد.

وتأخذ الودائع لأجل عدة أشكال، لكن العامل المشترك بينها هو حصولها على عائد يتمثل في سعر الفائدة، والذي يتحدد وفقا لعدة عوامل أهمها مستوى السوق النقدي، سياسة البنك المركزي، سعر الخصم، حجم السيولة، حالة الأسواق الخارجية، مدة الوديعة، حجم الوديعة، تقلبات العملة، معدلات التضخم،...إلخ[5].

### 3.1. ودائع بإخطار مسبق:

"وهي ودائع يمكن السحب منها وفقا لإخطار سابق من العميل، وتحدد مدة الإخطار عند فتح الحساب، ويتم حساب الفوائد من تاريخ الإيداع"[6].

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.282.

[2] أحمد علي دغيم، اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1989، ص.58.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.67-69.

[4] A.Benhalima, pratiques des techniques bancaires, Dahlab, S.A.E, p.41.

[5] زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1994، ص ص.103-104.

[6] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.69.

"وهي الودائع غير محددة المدة، حيث لا يحدد العميل عند بدء الإيداع موعدا لسحبها أو استحقاقها. وله أن يضيف إليها أي مبالغ وقتما شاء"[1].
أي أن العميل يمكنه السحب منها لكن شرط إعلام البنك بذلك قبل مدة يتم الاتفاق عليها مسبقا، حتى يتسنى للبنك تحضير المبلغ، لتفادي وقوعه في خطر عدم توفر السيولة.

### *4.1. ودائع التوفير:*

"وهي إحدى وسائل تجميع الادخار الأكثر انتشارا في العالم، حيث تتميز بالعديد من الصفات منها: صغر مبالغها، كثرة حساباتها، اطراد نموها ونمو الوعي المصرفي،...إلخ"[2].
وتفتح حسابات التوفير لجميع العملاء الأفراد وحتى القصر منهم، بمبلغ لا يقل عن مبلغ معين (يحدده البنك). وتحسب الفائدة على رصيد الحساب، وهي فائدة ذات معدل ثابت وموحد لجميع العملاء. ولا يجوز كشف حسابات التوفير، ولا تمنح دفاتر شيكات لأصحابها، بل يتم منحهم دفاتر توفير يتم الإيداع والسحب بموجبها.

### *5.1. الودائع المجمدة:*

"وهي الودائع التي تتقاضاها البنوك التجارية لقاء إصدارها خطابات الضمان للبنك أو بانتهاء الغرض من إصدارها"[3].
وتتقاضى البنوك أيضا تأمينات نقدية نظير تمويل بعض الاعتمادات المستندية الخاصة باستيراد السلع من الخارج.
يفيد هذا التقسيم (حسب أشكال الودائع) في تحديد التزامات البنك وحقوق المودعين، والتعرف على متوسط تكلفة الأموال، وتحديد طلبات السيولة، حيث تختلف نسبة السيولة القانونية حسب شكل الوديعة.
بالإضافة إلى ذلك يفيد هذا التقسيم في توجيه توظيف الأموال بما يتناسب مع توقعات حركات السحب.

## 2. تصنيف الودائع حسب نوع العملة:

وتقسم الودائع طبقا لهذا المعيار أو الأساس إلى: ودائع بالعملة المحلية وودائع بالعملة الأجنبية.
ويستهدف هذا التقسيم التعرف على وعاء تطبيق أسعار الفائدة القانونية التي تسري على العملة المحلية، في حين تخضع أسعار الفائدة على الودائع بالعملات الأجنبية لظروف الطلب والعرض السائدة في الأسواق النقدية والعالمية الأجنبية.
كما يسمح هذا التقسيم بتوجيه الإيداعات بما يتناسب مع عملة المودع[4].

## 3. تصنيف الودائع حسب الملكية:

---
[1] سعيد سيف النصر، دور البنوك في استثمار أموال العملاء، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص.53.
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.69.
[3] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.134.
[4] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.61.

ومنها ودائع مملوكة للقطاع الخاص (أفراد وشركات),و ودائع مملوكة للحكومة والقطاع العام[1].

ويستهدف هذا التقسيم تحديد شكل الوديعة المسموح بها لكل نوع، وتطبيق شروط الحساب والإيداع والسحب التي تختلف حسب نوع الملكية، بالإضافة إلى التعرف على توزيع ملكية الودائع وموسمية الحركة لكل منها.

**4. تصنيف الودائع حسب النطاق الجغرافي:**

حيث يقسم هذا المعيار أو الأساس حسب المناطق الجغرافية للدولة أو السوق الذي يتعامل فيه البنك، والهدف من هذا التقسيم التعرف على مدى إسهام كل منطقة جغرافية في ملكية الودائع ومدى التركز، وتوجيه سياسة البنك في إنشاء فروع جديدة في المناطق التي لا تتوافر فيها خدمة مصرفية ملائمة، وهو ما يعكسه قلة نسبة إسهامها في تكوين إجمالي الودائع.

وإذا ما اقترن هذا التقسيم بتقسيم مماثل في جانب التوظيف فإنه يحدد دور البنك المستقبلي، في تزويد المناطق المحتاجة من فوائض المناطق ذات الوفرة النقدية تحقيقا لمبدأ التنويع (عدم التركيز)[2].

**5. تصنيف الودائع حسب درجة الثبات:**

ويتم تقسيم الودائع وفقا لهذا المعيار إلى:

- ودائع ثابتة؛
- ودائع متغيرة.

وعلى هذا الأساس يتم رسم سياسة التوظيف، فالودائع التي تتميز بالثبات يمكن بأمان توظيفها في استثمارات أطول مدى، بينما يلزم التركيز على الاستثمارات ذات السيولة العالية التي تتناسب مع حركة الودائع المتغيرة وتقلباتها[3].

إضافة إلى هذه التقسيمات هناك تقسيمات أخرى منها:

**6. تقسيم الودائع حسب نشاط المودعين:**

تجاري، صناعي، زراعي، خدمات.

**7.تقسيم الودائع حسب سلوكها** : ودائع دائمة (الودائع الادخارية للأفراد)، ودائع شبه دائمة، ودائع مؤقتة (حسابات مرتبات الموظفين)، ودائع عارضة(حصيلة الاكتتابات من مشروعات جديدة)، ودائع موسمية (حصيلة بيع محصول زراعي).

ويفيد هذا التقسيم أيضا إدارة البنك في أغراض التخطيط، وفي رسم سياسة توجيه الودائع إلى قنوات التوظيف والاستثمار المناسبة، وكذا في وضع المؤشرات الملائمة لسيولة البنك

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص.23.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.62-64.
[3] المرجع السابق، ص.64.

لتحديد الأرصدة السائلة الواجب الاحتفاظ بها لمقابلة احتياجات العملاء تبعا لظروف نشاطهم وطبيعة معاملاتهم[1].

**8.ودائع حسب المصدر:** و هي نوعين

**1.8. ودائع أولية:**

و هي التي يتم إيداعها أول مرة من قبل الجمهور في المصارف.

**2.8. ودائع مشتقة:**

"و هي تلك التي تشتق من الوديعة ، بعد أن يتم منح جزء منها على شكل قروض و استثمارات".[2]

فالودائع المشتقة تتحقق عندما يقوم المصرف بإقراض جزء من الوديعة ، ثم يقوم المقترض بإعادة إيداع القرض سواء لدى نفس البنك أو لدى بنك آخر.

## المبحث الثاني: محددات عرض الودائع والطلب عليها (العوامل المؤثرة على عرض الودائع والطلب عليها)

نظرا للأهمية الكبيرة للودائع في سير العمل المصرفي، كما رأينا سابق، أصبح من الضروري اهتمام المصرف بدراسة هذه الودائع بشتى أنواعها، و تحديد العوامل التي قد تؤثر سواء في عرضها أو في عملية الطلب عليها، و هذا طبعا للحفاظ على استقرار نشاط البنك و ازدهاره، و كذا لتجنب الوقوع في مخاطر السحب.

### المطلب الأول: محددات عرض الودائع

هناك العديد من المحددات والعوامل المؤثرة في عرض الودائع يمكن ذكرها فيما يلي:

**1. سعر الفائدة على الودائع:**

إن العلاقة بين سعر الفائدة الذي يعرضه البنك على المودعين وحجم الودائع علاقة طردية، فزيادة سعر الفائدة تحفز على الإيداع ومن ثم تزيد الودائع والعكس صحيح.

**2. عائد البدائل:**

ونقصد ببدائل الودائع تلك البدائل التي تنافس الودائع المصرفية من حيث أدائها للوظيفة الأساسية للودائع كمخزن للقيمة، وأهم هذه البدائل:

**1.2. البدائل المالية:**

والمتمثلة أساسا في الأوراق المالية مثل الأسهم والسندات وأذون الخزانة العامة...إلخ. فمن المتوقع وجود علاقة عكسية بين سعر الفائدة على الأوراق المالية ومقدار عرض الودائع، فارتفاع سعر الفائدة على السندات مثلا يؤدي إلى انخفاض عرض الودائع. فالعملاء سوف يحولون جزءا من مدخراتهم لدى البنوك إلى شراء هذه السندات.

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص.24.
[2] رضا صاحب أبو حمد، ادارة المصارف، مرجع سبق ذكره، ص . 136.

**2.2. البدائل السلعية:**

مثل الذهب والفضة والمجوهرات،...إلخ. فقد لوحظ أن ارتفاع أسعار الذهب –على سبيل المثال– يؤثر على حجم الودائع بالانخفاض. إلا أن هذا الأثر العكسي لا يكون كبيرا إلا في الفترة القصيرة، إذ أنه بمرور الوقت تزداد الودائع مرة أخرى نتيجة لقيام تجار الذهب بإيداع نسبة هامة من حصيلة مبيعاتهم الذهبية بالبنوك، الأمر الذي يعني وجود نسبة تسرب من الإيداعات المسحوبة المبدئية تتجه إلى التداول.[1]

**3.2. البدائل النقدية:**

وتتمثل أساسا في العملات الأجنبية والتي تكتسب أهمية خاصة بالدول المتخلفة التي تعاني من ندرة في عرض هذه العملات مما يدفع بأسعارها في السوق غير الشرعية إلى الارتفاع المستمر مع تعاظم الطلب عليها. إن أثر ارتفاع أسعار هذه العملات على عرض الودائع المحتملة (وهو أثر عكسي) أثر محدود بسبب محدودية المتعاملين في السوق السوداء للعملة لعدم شرعيتها.

**3. الدخـــــــل:**

وهو ثالث متغير تفسيري لعرض الودائع، والذي نعلم أنه يساوي إلى مجموع الاستهلاك والادخار. فقد لوحظ وجود علاقة طردية قوية بين الإنفاق الحكومي والودائع أيا كانت الظروف الاقتصادية السائدة. ففي حالة الرواج وظهور دخول جديدة، ينتقل أصحاب هذه الدخول إلى شرائح دخل أعلى تتصف بميل مرتفع للادخار وميل منخفض للاستهلاك . فمن هنا تتجه هذه الدخول إلى الإيداع بالبنوك، أما في حالة الركود فإن الحكومات تتجه إلى الضغط على الإنفاق العام وترتفع نسبة البطالة ومن ثم يتجه الأفراد إلى السحب من ودائعهم لتغطية نفقات الاستهلاك[2].

**4. العوامل الأخرى المؤثرة على عرض الودائع:**

و هنا نجد عوامل على مستوى الجهاز المصرفي وأخرى على المستوى الوطني يمكن شرحها فيما يلي:

***1.4. عوامل على مستوى الجهاز المصرفي:***

نظرا لأهمية الودائع بالنسبة لنشاط البنك، فإن أي بنك يعمل من أجل الحصول على أكبر نسبة من تلك الودائع، وذلك من خلال عمل البرامج التسويقية وغيرها[3].ومن أهم هذه العوامل نجد ما يلي:

***1.1.4.سمعة البنك وسماته:***

فعموما يفضل الأفراد التعامل مع البنوك ذات السمعة الجيدة والتي تقع في الأحياء الراقية، وهو الأمر الذي أدركته البنوك، وأصبحت بذلك تعمل على تحسين مبانيها وتوسيعها،

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.234-239.

[2] المرجع السابق، ص.239-241.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.70.

التحسين في نوعية الخدمات التي تقدمها، إدخال الأجهزة الحديثة لتوفير الراحة وسرعة الخدمة للعملاء، بالإضافة إلى حسن التعامل معهم والكفاءة في إنجاز العمل.

### 2.1.4. نوعية الخدمة المقدمة من طرف البنك:

فلا شك أن البنوك التي تقدم المزيد من الخدمات المتنوعة لها ميزة التفضيل عن غيرها من البنوك ذات الخدمات المصرفية المحدودة[1].

أي أن البنوك تجتذب فئات متنوعة من العملاء و ذلك بتنوع خدماتها، فالعميل يفضل البنك الذي يلبي معظم احتياجاته، دون الحاجة للجوء لبنوك أخرى للحصول على خدمة أو خدمات معينة.

فقد تكون الودائع نتاج مجموعة من الخدمات التي يقدمها البنك للعملاء، فمن المعلوم أن نشاط البنوك من الأنشطة التي تتزايد فيها حدة المنافسة، والتي تسعى إلى تنويع الخدمات المقدمة للعملاء[2].

ومن بين هذه الخدمات:

- خدمة تحصيل الشيكات؛
- التحويل البريدي والبرقي والإلكتروني للأموال؛
- الآلات المصرفية الأوتوماتيكية؛
- التباين في أجور الخدمات المصرفية؛
- تقديم الهدايا؛
- تقديم الخدمات الدعائية والإعلامية[3].

فإذا كان البنك يقدم كل هذه الخدمات ، أو على الأقل معظمها، فإنه سوف يكسب رضا و ثقة العميل ، و سيفضله عن باقي البنوك التي تقدم خدمات محدودة.

### 3.1.4. سياسات البنك ومركزه المالي:

من أهم العوامل التي يستند إليها في الحكم على كفاءة ومهارة القائمين على الإدارة في بنك ما، ما يتبعه البنك من سياسات في مجالاته المختلفة (الإقراض، الإيداع، السيولة،سياسة رأس المال،...إلخ).

فكلما تغلبت الإدارة على الأزمات كلما كان ذلك مصدرا للثقة في هذا البنك.

كما أن مقدرة البنك على خلق الودائع تتحدد في الواقع بمدى متانة مركزه المالي ومدى سيطرته على السوق المصرفية ومعدل تركزه في سوق الودائع[4].

أي أنه كلما عزز البنك مركزه المالي، اجتذب بذلك المزيد من الودائع بأنواعها المختلفة، و هذا التنويع يساعده في تسيير سيولته، و بالتالي تفادي العديد من المخاطر، كما يساعده ذلك أيضا في تنويع نشاطه الاقراضي.

---

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص.135.
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.70.
[3] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص.138-140.
[4] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.244.

### 4.1.4. مـــوقـــع البـــنك:

لقد أصبح لموقع البنك تأثيرا كبيرا على قدرته في اجتذاب المودعين بسبب صعوبة انتقال السكان من مكان إلى آخر وازدياد حركة المرور...إلخ، فالمقترض قد لا يهتم بموقع البنك، بينما المودع يبحث عن مكان قريب ومريح يضع فيه أمواله[1].

لهذا نجد أن البنوك أصبحت تسعى لفتح مزيد من الفروع في مختلف أنحاء البلاد، محاولة في ذلك اختيار المكان الذي يكون قريب من جميع فئات المودعين، خاصة من ناحية توفر المواصلات.

## 2.4. عـــوامـــل على المستوى الوطني:

### 1.2.4.مستوى النشاط الاقتصادي:

تزداد الودائع خلال فترات الرواج عنه في فترات الركود. ففي أوقات الرخاء تزيد حاجة المشروعات إلى الائتمان فيزيد الإنتاج القومي لمواجهة الزيادة في الإنفاق القومي، ومن ثم تزيد الودائع وبالتالي القروض المصرفية، وبذلك تتحول المشروعات المقترضة إلى مشروعات دائنة ومودعة بسبب ما حققته من أرباح وقت الرخاء. ويحدث العكس في حالة الكساد.

### 2.2.4. السياسة الاقتصادية:

حيث أن للسياسات الاقتصادية التي تنتهجها الدولة تحقيقا لأهدافها، آثار هامة على حجم الودائع بالبنوك، كالسياسات المالية سواء سياسة الإنفاق العام أو السياسة الضريبية –حيث نعلم أنه كلما زادت الضرائب كلما حد ذلك من نمو الودائع– أو حتى سياسة القروض العامة، فكلما زادت الدولة من حجم قروضها الداخلية وزادت من إصداراتها العامة لأذون الخزانة وسنداتها، كلما كان ذلك دافعا إلى الحد من المدخرات الموجهة للإيداع بالبنوك.

ونفس الشيء بالنسبة للسياسات النقدية والائتمانية، كسياسة الإصدار النقدي، نسبتا الاحتياطي النقدي والسيولة أو سياسة أسعار الفائدة[2].

### 3.2.4. مدى انتشار الوعي المصرفي:

إن انتشار العادة المصرفية يزيد من قدرة الجهاز المصرفي على جذب الودائع، ومن أهم العوامل المساعدة على انتشار هذا الوعي ارتفاع مستويات المعيشة والتعليم وتقدم وسائل النقل والاتصال ومدى كفاءة الخدمة المصرفية[3].

إضافة إلى ذلك يمكننا القول أن لتطور وسائل الإعلام و الاتصال دور مهم جدا في التعريف بخدمات البنك، و في توعية المواطن بأهمية الإيداع، و تشجيعه على ذلك بتحفيزات مختلفة، سواء فوائد مرتفعة، أو هدايا أو غيرها.

### 4.2.4.الاستقرار السياسي والاقتصادي والتشريعي:

---

[1] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.141.

[2] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.253-256.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.73-74.

حيث يؤدي ذلك بالضرورة إلى زيادة الثقة في الجهاز المصرفي، والتعامل مع البنوك. والدليل على ذلك إقبال الكثير من المودعين سواء الأفراد أو المنظمات على التعامل مع البنوك الأوربية كبنوك سويسرا مثلا[1].

## المطلب الثاني: محددات الطلب على الودائع والمخاطر الممكن حدوثها

### 1. محـــددات الطـــلب على الـــودائع:

يتحدد الطلب على الودائع بالعديد من العوامل أهمها:

#### *1.1. أسعار الفائدة (الدائنة والمدينة):*

إن لأسعار الفائدة دور بالغ الأهمية في التأثير على الطلب على الودائع بوصفه المحدد الأساسي لهذا الطلب. حيث أن العلاقة بين سعر الفائدة والطلب على الأموال المودعة بالبنوك علاقة عكسية. سواء تعلق الأمر بسعر الفائدة الدائن أو المدين.

فالتغير في سعر الفائدة على الودائع بالارتفاع لا يحفز المودعين على سحب أموالهم من البنوك والعكس صحيح، أي أن العلاقة بين سعر الفائدة الدائن والطلب على الودائع من قبل أصحابها علاقة عكسية، وكذلك الحال بالنسبة لسعر الفائدة المدين في علاقته بالطلب على الأموال المصرفية لأغراض الاقتراض[2].

#### *2.1. العائد على البدائل:*

نظرا للظروف السائدة خاصة في العالم المتقدم أين تكون أسواق الأوراق المالية منظمة للغاية، فإن الانخفاض في أسعار الفائدة على الأوراق المالية (أسهم بصفة خاصة) مقارنة بأسعار الفائدة المصرفية (المدينة والدائنة) يؤدي إلى تحول الوحدات الاقتصادية إلى طلب الأموال بعيدا عن البنوك.

فالعلاقة بين التغير في أسعار الفائدة على البدائل والطلب على الأموال المودعة بالبنوك طردية[3].

#### *3.1. مستويات الدخول:*

إن ارتفاع مستويات الدخول لمختلف الوحدات الاقتصادية (سواء كانت استهلاكية أو إنتاجية) يؤدي إلى الحد من الطلب على الأموال المودعة بالبنوك، فالعلاقة بين المتغيرين عكسية.

#### *4.1. بعض المحددات الأخرى للطلب على الودائع:*

##### *1.4.1. مستويات الأسعار:*

تعتبر الأسعار من بين محددات الاستهلاك الهامة، فارتفاع الأسعار يزيد من نفقات المعيشة ومن ثم يزيد الإنفاق النقدي للحفاظ على نفس مستوى الدخل الحقيقي السابق، مما قد يزيد معه الطلب على الودائع.

##### *2.4.1. رغبة الفرد في الادخار:*

---

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص.138.
[2] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.261.
[3] المرجع السابق، ص.267.

إذا رغب الفرد في تحقيق حجم معين من المدخرات، واقترب فعلا من هذا الحجم، تقل رغبته في الادخار، ومن ثم تقل حركات الإيداع بالبنوك، من هنا نجد أن انخفاض مستوى المدخرات التي يرغب الفرد في تحقيقها –لسبب أو لآخر– يترتب عليه زيادة حركات السحب من ودائعه بالبنوك إذا كانت تفوق هذا المستوى المرغوب فيه[1].

**2. المخاطر الممكن حدوثها عند فتح حسابات الودائع:**

من المخاطر التي يمكن أن يقع فيها بعض موظفي البنوك ما يلي:

- فتح حسابات على وثائق غير معتمدة؛
- استيفاء تواقيع العملاء قبل إحضارهم لوثيقة إثبات الشخصية؛
- عدم الدقة في تعبئة بيانات طلب فتح الحسابات؛
- عدم الرجوع لقائمة العملاء الموقوف التعامل معهم عند فتح الحسابات الجديدة؛
- عدم أخذ توقيع من العميل في حالة عدم رغبته باستيفاء فائدة على حسابه[2].

## المبحث الثالث: استراتيجيات تنمية الودائع في البنوك التجارية، حمايتها و مؤشراتها

نظرا للأهمية الكبيرة للودائع في النشاط البنكي، اهتمت بها البنوك التجارية وعملت على تنميتها وتوسيعها وفي نفس الوقت تحاول حمايتها والتأمين عليها.

### المطلب الأول: استراتيجيات تنمية الودائع في البنـــوك التـــجارية

في ظل المنافسة الحادة بين البنوك في مجال جذب و تنمية الودائع، أصبحت البنوك تعتمد العديد من الاستراتيجيات و السياسات لجذب اكبر قدر من الودائع، و تنميتها و محاولة الحفاظ عليها، و ذلك باعتبار أن الودائع من أهم مصادر أموال البنك.

وفي هذا الصدد يمكننا التمييز بين استراتيجيتين أساسيتين هما: المنافسة السعرية والمنافسة غير السعرية.

**1. المنافسة السعرية:**

وتقوم هذه الاستراتيجية على دفع معدلات فائدة أعلى للمودعين وتنتهج البنوك هذه الاستراتيجية نتيجة لعدة عوامل أهمها:

- رفع القيود على أسعار الفائدة؛
- صعوبة الحصول على الأموال؛
- المنافسة القوية بين أدوات سوق المال ومنتجات المؤسسات المالية الأخرى؛

[1] المرجع لسابق، ص.269.
[2] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.142.

- وجود فرصة استثمار مربحة للأموال المودعة تغطي سعر الفائدة الذي تدفعه المصارف، وكلما كان الطلب على القروض أكثر تشجعت المصارف في اتباع الاستراتيجية السعرية؛
- ارتفاع معدلات التضخم؛
- عدم تميز المنتجات المصرفية.

وتتنوع طرق التسعير التي تنتهجها البنوك كوسيلة تنافسية، فقد تمنح أسعار فائدة أعلى من تلك التي تمنحها البنوك المنافسة بهدف جذب العملاء، أو منح أسعار فائدة تصاعدية مع ارتفاع الرصيد، أو من خلال منح أسعار فائدة خاصة لأصحاب الودائع الكبيرة والمستقرة.

وبالرغم من أهمية المنافسة السعرية، إلا أن هناك العديد من العوامل التي تؤثر عليها أهمها:

- **سياسة البنك المركزي:**

حيث يمكن أن يضع البنك المركزي عدة قيود على أسعار الفائدة التي تمنحها البنوك التجارية على الودائع من خلال التشريعات المصرفية التي يصدرها، ففي كثير من الدول يتم تقييد أسعار الفائدة بمعدل فائدة مرجعي تتخذه البنوك التجارية كأساس لتحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة.

وعليه يمكن القول أن سياسة البنك المركزي في تحديد أسعار الفائدة تحد إلى درجة كبيرة من استراتيجية المنافسة السعرية في البنوك التجارية.

- **طبيعة الودائع وأجل استحقاقها:**

تقوم البنوك التجارية باجتذاب المودعين من خلال ما تقدمه لهم من فوائد على ودائعهم، خاصة إذا كانت هذه الودائع لأجل أو ودائع للتوفير. إذ أن البنوك تمنح أسعار فائدة أعلى كلما كانت مدة الإيداع أطول[2].

وعلى الرغم من الاعتراف بأهمية المنافسة السعرية في معظم مجالات النشاط الاقتصادي، تضع التشريعات المصرفية قيودا على تلك المنافسة، كمنع الفوائد على الودائع الجارية، الأمر الذي يقف أمام المنافسة السعرية كاستراتيجية ممكنة لجذب تلك الودائع.

وتتمثل أسباب منع الفوائد على الودائع الجارية فيما يلي:

- ✓ الحد من ارتفاع تكلفة الأموال؛
- ✓ الحد من المنافسة الهدامة بين البنوك؛
- ✓ الحد من ارتفاع الفوائد على القروض؛
- ✓ الحد من هجرة الأموال من المدن الصغيرة والنائية[3].

---

[1] رحماني موسى، عاشور سهام، استراتيجية تنمية الودائع في البنوك التجارية ودورها في التنمية، الملتقى الوطني الأول حول البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية، جامعة قالمة ،ديسمبر 2004، ص.62.

[2] المرجع السابق، ص.62.

[3] منير ابراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، مصر، 1996، ص ص.153-155.

هذا فيما يتعلق بالودائع الجارية، أما بالنسبة لودائع التوفير والودائع لأجل فإن تشريعات كافة الدول تسمح بمنح فوائد عليها، غير أن حرية البنوك ليست مطلقة في ذلك نظرا لتدخل الحكومات (السلطات النقدية) في وضع حد أقصى لمعدل الفائدة على تلك الودائع، ولهذا تقوم البنوك بدفع معدلات فوائد متقاربة نظرا لشدة المنافسة فيما بينها لجذب مودعين جدد أو للحفاظ على زبائنها الحاليين[1].

وإضافة إلى كل من سياسة البنك المركزي وطبيعة الودائع وأجل استحقاقها، هناك عوامل أخرى تؤثر في استراتيجية التسعير التي ينتهجها البنك التجاري، من بينها حجم المخاطر التي يتعرض لها البنك، إذ عادة تعرض البنوك ذات المركز القوي أسعار فائدة أدنى من البنوك التي تتعرض لمخاطر معينة.

كما تلعب فلسفة الإدارة في المنافسة دورا كبيرا في تحديد سعر الفائدة، فالبنك المغامر يدفع أسعارا أعلى من البنك المحافظ[2].

و البنك المغامر،هو بنك مخاطر، هدفه تحقيق أكبر قدر من العوائد مهما كانت المخاطر التي سيواجهها، ونحن نعلم من خلال العلاقة بين العائد و المخاطرة، أنه كلما زادت المخاطرة، فإن المستثمر أو المساهم يطلب عائد أعلى، أما البنك المحافظ فإنه يحاول دائما تحقيق عوائد أعلى، لكن في ظل مستوى مقبول من المخاطرة.

**2. المنافسة غير السعرية:**

نظرا لتأثير العوامل السابقة الذكر على المنافسة السعرية وجعلها أقل فعالية،

أصبح لزاما على البنوك التجارية الاتجاه إلى استراتيجية أخرى في إطار المنافسة غير السعرية، أي المنافسة التي تقوم على تقديم خدمات جيدة بأسعار تنافسية[3].

يمكننا القول أن هذه الإستراتيجية لا تقوم على دفع فوائد على الودائع، و إنما تعتمد على جودة الخدمات و المنتوجات المصرفية المقدمة للزبون.

ومن بين هذه الاستراتيجيات نذكر ما يلي:

***1.2. استراتيجية تطوير المنتوج:***

إن تطوير المنتجات يعد أحد العناصر الأساسية في نجاح البنك، وتركز هذه الاستراتيجية على المنتج الفردي، وكذلك على الخط الكامل للمنتجات والخدمات الأساسية من أجل تسويق المنتج الجديد، وقد يأخذ شكل التطوير تحسين خصائص ومنافع الودائع الحالية أو تقديم أنواع جديدة منها[4].

فالمصارف تسعى إلى خلق ودائع جديدة يرضى عنها المودعون، ومن أمثلتها شهادات الإيداع التي يمكن تداولها والتي لا يمكن تداولها والتي تمثل أحد أشكال الودائع لأجل. وتمثل

[1] المرجع السابق، ص ص.156-157.
[2] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص.63.
[3] منير ابراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص.157.
[4] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص.63.

استراتيجية المنافسة في أنه كلما نجح المصرف في إدخال ودائع جديدة، كلما كان مؤشرا على حيويته وقدرته على الإبداع مما يؤدي إلى استقطاب المودعين[1].

كما أن البنوك تسعى باستمرار إلى دراسة سوقها، والعمل على بناء وتكوين هيكل المجتمع على الوعي المصرفي والادخاري، وإدخال كل فئة من المتعاملين في المجال المصرفي بإعداد خدمات خاصة بكل فئة ومن أمثلة هذه النظم: نظام توفير الصبي المميز، حسابات الأولاد (من سن 11إلى 18سنة)، حسابات الشباب (من سن 18إلى 20سنة)[2].

يمكننا القول أن البنك من خلال هذه الاستراجية يحاول جذب العملاء بمنتوجات متميزة و مبتكرة، تختلف عن ما يقدمه البنوك الأخرى، وتلبي رغبات و احتياجات العملاء المتجددة و المتغيرة.

### 2.2. استراتيجية تطوير الخدمات:

إن جوهر هذه الاستراتيجية هو صناعة الخدمات والتسهيلات المستقلة أو المرتبطة مع المنتجات المصرفية الأساسية مما يساهم في زيادة الطلب على ودائعها للاستفادة من تلك الخدمات. وتشمل هذه الاستراتيجية كل من الخدمة وكذا موقعها وإجراءات تسليمها:

#### 1.2.2.الخدمة:

حيث تهتم البنوك بتقديم مدى واسع من الخدمات من بينها تحصيل مستحقات المودعين وسداد المدفوعات نيابة عنهم، فتح الاعتمادات المستندية، إصدار خطابات الضمان، وغيرها من الخدمات التي تعتبر من أهم مجالات المنافسة بين البنوك، فكلما توسع البنك في تقديم خدمات مصرفية متنوعة وبتكاليف أقل، كلما زادت قدرته على جذب مودعين جدد.

#### 2.2.2.موقع وإجراءات تسليم الخدمة:

وتتضمن وسائل تقديم الخدمة وسرعة أدائها وذلك باستخدام التكنولوجيا الحديثة في ميدان البنوك، مما يؤدي إلى ربح الوقت واستغلاله في تحسين نوعية الخدمات المقدمة[3].

وتعتبر البنوك من أكثر المؤسسات استخداما لتكنولوجيا المعلومات، حيث استفادت منها في تطوير منتجاتها وتوسيع الخدمات التي تقدمها، وفي زيادة انتشار الخدمات المصرفية وفي زيادة كفاءة وفعالية العمل المصرفي، مثل استخدام أجهزة الصرف الآلي وبطاقات الائتمان[4].

كما أنه أصبح من الممكن إجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية، أي باستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال الجديدة، وفي ظل هذا النمط من الصيرفة لا يكون العميل مضطرا للتنقل إلى البنك، إذ يمكنه القيام ببعض العمليات مع بنكه وهو في منزله أو في مكتبه، وهو ما يعني تجاوز بعدي المكان والزمان[5].

---

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، الأردن، 2003، ص.118.

[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.77-78.

[3] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص.64.

[4] وصاف سعيدي، وصاف عتيقة، الصناعة المصرفية والتحولات العالمية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات-، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.302.

[5] رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات-، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.316.

***3.2. استراتيجية تطوير الأسواق:*** وتشمل هذه الاستراتيجية المجالات التالية:

***1.3.2.تطوير أسواق جديدة:***

وتقوم هذه الاستراتيجية على زيادة التعامل في الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك، واتساع نشاطه عن طريق توسيع شبكة فروعه ونشرها في كل مكان بما في ذلك الفروع الطبيعية للبنك إضافة إلى فروعه الآلية، كما يشمل أيضا فروعه الداخلية والوحدات المصرفية في الدول الأخرى.

***2.3.2.التغلغل في الأسواق الحالية:***

حيث تبحث إدارة البنك عن الطرق والأساليب التي تحقق زيادة في حصة البنك في السوق من خلال الأسواق الحالية وعملاء البنك الحاليين، حيث يحاول البنك جذب عملاء البنوك المنافسة باستخدام أساليب جديدة. وذلك عن طريق دراسة السوق وتحديد خصائصه واحتياجاته ورغبات وقدرات عملائه، ومن ثم يمكن اختراق السوق بفعالية كبيرة لجذب عملاء جدد وكذا الاحتفاظ بالعملاء الحاليين، وتوسيع قاعدة نشاطهم وتعاملهم مع البنك[1].

***4.2. إستراتيجية التنويع:***

إن عملية التنويع عموما تساعد على تدعيم استراتيجية البنك في ممارسته لأنشطة جديدة (منتوجات جديدة أو أسواق جديدة). ويتم تبني استراتيجية التنويع من طرف بعض البنوك بهدف البحث عن قطاعات جديدة، والمرتبطة سواء بإستراتيجية إعادة تنظيم نحو أنشطة جديدة بالنسبة للبنوك ذات المردودية الضعيفة، أو استراتيجية تهدف إلى تنمية الأنشطة ذات المردودية والتي لها علاقة بالأنشطة التقليدية للبنك[2].

أي أن البنك في هذه الحالة يهدف إلى توسيع نشاطه الحالي لزيادة ربحيته، أو الدخول في نشاطات تحقق أرباحا أكثر.

إذا قد يكون التنويع مترابط أو غير مترابط، فالأول يعني دخول البنك في مجالات نشاط قريبة أو مرتبطة مع مجال نشاطه الحالي في العمليات المصرفية مثل قبول الودائع من كل القطاعات ومنح القروض إلى كافة القطاعات مما يعني رفع الطلب على ودائع البنك نتيجة لتنوع وتوسع عدد عملائه سواء جغرافيا أو قطاعيا، حيث أن انخفاض ودائع قطاع معين يعوضها زيادة ودائع قطاع آخر. أما الثاني فنعني به دخول البنك في مجال نشاط جديد يختلف تماما عن مجال نشاطه الأصلي أي دخول مجالات غير مصرفية.

بصفة عامة تعتبر إستراتيجية التنويع في مجال العمل المصرفي من أهم الاستراتيجيات التي تؤدي إلى تخفيض المخاطر التي يتعرض لها البنك، نتيجة لتوسع نطاق أعماله ومصادر أرباحه، مما يعني زيادة الثقة به وبالتالي يزيد التعامل معه والطلب على منتجاته المختلفة،

[1] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص ص.65-66.

[2] P.C.Pupion,economie et gestion bancaire,Dunod,Paris,1999,pp.98_99.

أي أن قدرة البنك على جذب مودعين جدد تزداد كلما توسع في تقديم خدمات مصرفية غير تقليدية إلى جانب الخدمات الأخرى[1].

### 5.2. استراتيجية التميز:

وتتمثل هذه الاستراتيجية في انفراد البنك بميزة تنافسية أو أكثر في تلك الخصائص المتعلقة بالمنتوج أو الخدمات المرتبطة به، والتي تمثل أهمية أساسية بالنسبة للعملاء وتجعلهم يشعرون بأنهم يتعاملون بخصوصية مع بنك لا مثيل له[2].

فتوفر البنك على مجموعة من الخدمات والمنتجات المميزة تجعله دائما متميزا عن الآخر، لأن البنك يعيش في وسط محيط يتسم بالتغير في كل شيء: تغيرات تكنولوجية وفنية سريعة، تغيرات في المفاهيم وحاجات المتعاملين،...إلخ.

يعتبر الابتكار والتجديد لب عملية التخطيط في البنك، لأن الجديد هو فكرة غير متوقعة يبحث عنها الزبون تحقق له منافع جديدة وتجعله يتمسك بهذا البنك دون الآخر[3].

### 6.2. إستراتيجية التركيز:

تتمثل هذه الاستراتيجية في تركيز جهوده على نشاط محدد بهدف استغلال قدراته لتحقيق ميزة تنافسية. فقد يركز البنك على منتوج معين (نوع محدد من القروض)، نوع معين من العملاء (أفراد مؤسسات)، أو يركز على منطقة جغرافية (بالداخل أو الخارج)[4].

وتستند هذه الاستراتيجية على تقسيم البنوك لأسواقها وعملائها وفق أسس معينة، ثم تكييف المنتجات لتلائم حاجيات السوق المستهدف، إذ يمكن أن نتصور مثلا قيام البنك بإعداد مجموعة من الخدمات موجهة لقطاع الطلبة، أو لقطاع ربات البيت أو المتزوجين الجدد أو المتقاعدين...إلخ[5].

فإستراتيجية التركيز تجعل من البنك يركز اهتمامه على نشاط معين، أو فئة معينة، بهدف التطوير و التجديد، مما يتطلب منه دراسة معمقة لهذا النشاط أو هذه الفئة، أي دراسة مركزة و دقيقة.

## المطلب الثـــاني: حمـــاية الودائـــع و مؤشـــراتها

يعتبر ضمان الودائع و التأمين عليها ، و كذا حماية المودعين، من المواضيع المهمة في الوقت الحالي، خاصة بعد التطورات الاقتصادية و المالية التي شهدها العالم، و كذا نظرا للدور المهم الذي تلعبه الودائع في مختلف الاقتصاديات، فأي خطر يمسها من شأنه أن يهدد استقرار النظام المصرفي و حتى الاقتصادي لأي دولة.

### 1. حماية الودائع:

[1] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص.66.

[2] المرجع السابق، ص.67.

[3] ربحي كريمة، تسويق الخدمات المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –الواقع والتحديات-، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.370.

[4] P.C.Pupion,op.cit,p.98.

[5] رحماني موسى، عاشور سهام، مرجع سبق ذكره، ص.67.

تهدف الحكومات في كل دول العالم إلى حماية ديون البنوك التجارية المتمثلة في ودائعها، ويمكنها القيام بذلك من خلال العديد من الوسائل منها:

### 1.1. مراقبة البنوك:

تمارس البنوك المركزية في كافة الدول دورا توجيهيا وإشرافيا على البنوك التجارية، وبالرغم مما يتضمنه هذا الدور من قيود عل البنوك التجارية، فهو يهدف في الأساس إلى حماية تلك البنوك من المنافسة الهدامة، كما يهدف إلى حماية أموال المودعين مما يزيد من ثقتهم في التعامل مع الجهاز المصرفي[1].

### 2.1. مساعدة البنك المركزي للبنوك التجارية:

وذلك عن طريق إعادة خصم الأوراق التجارية والأوراق المالية والقروض، وتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني، فيستطيع البنك المركزي إذا تخفيف أزمات السيولة التي تتعرض لها البنوك التجارية، بالإضافة إلى الحماية التي يوفرها البنك المركزي عن طريق التسهيلات الائتمانية للبنك التجاري الذي يتعرض للصعوبات المالية.

### 3.1. الملكية العامة:

توفر ملكية الدولة للبنوك التجارية (أو لعدد منها) عنصر الحماية لأموال المودعين في هذه البنوك، فالدولة تضمن هذه الودائع بالكامل. وتعتبر الملكية العامة للبنك التجاري عنصرا رئيسيا في اجتذاب أموال المودعين نظرا لضمان الدولة لهذه الودائع، مما يلغي تقريبا عنصر المخاطرة لدى المودع[2].

### 4.1. التأمين على الودائع:

كان من أهم ما ترتب على الكساد العالمي الكبير في الثلاثينيات من القرن الماضي، أن واجهت الكثير من البنوك التجارية أزمات سيولة أدت إلى إفلاس الكثير من هذه البنوك في الدول الغربية وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية.

من هنا ظهرت فكرة التأمين على الودائع، وخاصة في تلك الدول التي يعمل فيها النظام المصرفي للبنوك التجارية في ظل آليات اقتصاد السوق، والحرية الاقتصادية والملكية الخاصة.

وتتلخص فكرة التأمين على الودائع في أن يقوم كل بنك تجاري بدفع نسبة معينة من إجمالي الودائع التي لديه إلى جهة معينة ينشئها البنك المركزي، أو يشارك في إدارتها، وفي حالة تعثر البنك في رد الودائع لأصحابها، تتولى هذه الجهة رد الودائع في حدود المبالغ المؤمن عليها. ومن التجارب الأولى في هذا المجال ما تم في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1934 حيث تم إنشاء فدرالية التأمين على الودائع، وكذا في بريطانيا عام 1979[3].

وهذا الشكل من المؤسسات المتخصصة أصبح الآن ينتشر على نطاق واسع، وأصبح يشكل ركنا أساسيا من أركان الرقابة المصرفية الفعالة، وهذا واضح من مقارنة عدد

---

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص ص.87-88.

[2] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.310.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص.79.

مؤسسات ضمان الودائع حديثا بعددها قبل سنوات على سبيل المثال، ففي نهاية عام 2000 كان عدد الدول التي لديها مؤسسات ضمان الودائع يقارب 70 دولة مقارنة بـــ44 دولة فقط معظمها في النصف الغربي من الكرة الأرضية، يرجع تاريخ تأسيس معظمها إلى فترة (1960-1980)[1].

والجزائر كغيرها من الدول انتهجت هذا المسلك، حيث أنشئت شركة ضمان الودائع حسب المادة 170 من القانون 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، ثم القانون 04/97 الصادر في 31 ديسمبر 1997 المنشور في الجريدة الرسمية رقم 17 المؤرخ في 25 مارس 1998 والمتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية، والتي وجدت بغرض حماية المودعين من خطر إفلاس بنوكهم، حيث تحدد سقف التعويض للمودع ب600000دج حسب المادة 9 من القانون 04/97 [2].

**2. أسباب التحول إلى ضمان الودائع:**

لقد تم اللجوء إلى ضمان الودائع نتيجة للعديد من الأسباب أهمها:

***1.2. الاستقرار المالي:***

إن دور الوساطة المالية الذي تقوم به البنوك يجعلها عرضة لكثير من المخاطر بسبب طبيعة مصادر واستخدامات الأموال لديها. فالبنوك تعتمد بشكل رئيسي على الودائع، والتي هي في الغالب مصادر الأموال قصيرة الأجل، وتقوم بتوظيفها في أوجه استخدام أطول أجلا، مما يجعل البنوك معرضة لمخاطر السيولة، كما أن هذه الودائع نفسها معرضة لعدم الاستقرار الناتج عن السحب المفاجئ للودائع الذي قد ينتج عن ضعف مستوى الثقة بالجهاز المصرفي.

فالدور الذي تمارسه فلسفة ضمان الودائع في هذا المجال هو استبعاد احتمالات السحب المفاجئ إلى الحدود الدنيا، نتيجة شعور الغالبية العظمى من المودعين بالثقة والأمان الناتج عن غطاء الضمان.

فتعرض البنك لضغوطات السيولة قد يدفعه إلى التخلص من موجوداته، مما يؤدي إلى تفاقم أوضاعه المالية، ونظرا لترابط العلاقات المالية بين أعضاء الجهاز المصرفي، قد يؤدي إلى انتشار مشكلة بنك معين إلى بنوك أخرى، مما يسبب أزمة مالية على المستوى الكلي للنظام المالي ويزعزع استقراره[3].

***2.2. حماية صغار المودعين:***

يوجد في العديد من الدول قوانين لضمان الودائع البنكية وهذا بغرض حماية صغار المودعين (مدخرين أو أعوان اقتصاديين آخرين) في حالة إفلاس بنوكهم، نظرا لقلة

---

[1] ياسين الجغبير، ضمان الودائع –الشكل والمضمون-، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثالث، المجلد الثالث والعشرون، أفريل 2004، ص.44.

[2] Note d'information,dispositif de garantie des dépôts bancaires, Média Bank,n°66,Juin/Juillet 2003,pp.4_5

[3] ياسين الجغبير، مرجع سبق ذكره، ص.45.

خبرتهم ومعرفتهم بالوضعية المالية لبنوكهم، والتي كانت ستسمح لهم بتحصيل جزء من ودائعهم[1].

وتعويضا لهم عن عدم المقدرة هذه، فإن سقوف الضمان المقدمة تخدم ابتداءا صغار المودعين بحيث تقدم لهم تعويضات كاملة، فالمودع الذي يمتلك وديعة تزيد عن سقف الضمان يجب أن يكون حذرا في إيداع المبالغ التي تزيد عن هذا السقف.

**3.2. تعزيز المنافسة بين البنوك:**

من المتعارف عليه في العمل البنكي أن العملاء –في غالب الأحيان– يفضلون التعامل مع البنوك الكبيرة، لاعتقادهم أن هذه البنوك هي عموما أكثر أمانا من تلك الصغيرة، على اعتبار أن البنك الكبير لديه إمكانات الحجم التي تؤهله لإدارة أكثر كفاءة وتنوعا لتوظيفاته[2].

فكلما استطاع البنك التأمين على ودائعه، فإنه يجذب العديد من المودعين، و يدعم ثقتهم فيه، مما يزيد عنصر المنافسة بين البنوك.

**3.بعض المعايير الخاصة بأنظمة حماية الودائع:**

تختلف أنظمة وبرامج وهيئات وآليات حماية الودائع المصرفية حسب المعايير التالية:

**المعيار الأول: حدود الحماية:**

ويضم ثلاث عناصر، أولا مبلغ الودائع المضمونة والتي تختلف من بلد لآخر، ثانيا مستوى الحماية أي نسبة الودائع المضمونة من إجمالي الودائع، وثالثا المجال الإقليمي للحماية، حيث أنه في الغالب ينحصر في الودائع الموجودة في البنوك النشطة في البلد، غير أن بعض البلدان أمضت اتفاقيات مع بلدان أخرى لتشمل الحماية بنوكا موجودة على أراضيها، فالسويد مثلا أمضت ثلاث اتفاقيات مع كل من الدنمارك، لوكسمبورغ والمملكة المتحدة.

**المعيار الثاني: صلاحيات التدخل والإشراف والرقابة:**

ويضم هذا المعيار عنصرين، الأول يخص الحق في الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية، حيث تتمايز هيئات وأنظمة تأمين الودائع فيما يتعلق بهذا الحق، فهو وإن كان موجودا في بعض البلدان إلا أنه غير موجود في بلدان أخرى، فالحق في الرقابة والإشراف والحصول على معلومات عن المؤسسات المالية قد يتطلب في بعض البلدان إذنا مسبقا من البنك المركزي، وقد يكون بالتعاون معه أو بطلبها منه، أو يكون بصفة مستقلة تماما وبشكل مباشر من المؤسسات المالية ذاتها.

أما العنصر الثاني فيتعلق بصلاحيات التدخل للتصفية أو الحل المسبق للمؤسسات المالية المتعثرة، والأمر هنا يتعلق بمدى توفر بعض الشروط لدى هيئات وأنظمة تأمين الودائع[3].

---

[1] Média Bank, op.cit, p.4.

[2] ياسين الجغبير، مرجع سبق ذكره، ص.45.

[3] عبد الحليم فضيلي، كمال رزيق، أنظمة التأمين على الودائع المصرفية بين تشجيع التهور المصرفي وضمان استقرار النظام المالي، واقع، تجربة، دروس، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص ص.460-461.

**4. تأثير نظام التأمين على تكلفة وحجم الموارد المجمعة:**

***1.4. تأثير نظام التأمين على تكلفة الموارد (الودائع) المجمعة:***

يرتكز وجود نظام لتأمين الودائع على حقيقة أنه يوجد تفاوت في سلوك طائفتين من مقدمي الأموال: المساهمين الذين يرغبون في تحمل البنك مخاطر أكبر تعظيما لأرباحهم، والمودعين الذين يفضلون إدارة أكثر حرصا للمحفظة.

فلو افترضنا غياب نظام التأمين على الودائع، فإن المودعين يتعرضون لخطر عدم السداد في حالة إفلاس البنك، مما يستوجب أن يحصل هؤلاء المودعين الذين يتحملون هذا الخطر، على مكافأة أكثر أهمية لودائعهم غير المؤمنة، بحيث تتضمن علاوة خطر " Prime de risque"[1].

لو تم تأسيس نظام للتأمين العام على الودائع، فإنه لن يخرج عن ثلاثة فروض:

**الفرض الأول:**

التزام البنوك (مساهميها) بدفع قسط لصناديق التأمين بتعريفة تماثل حجم الخطر الذي يتعرض له كل بنك، ففي هذه الحالة فإن القيمة الحالية الصافية للبنك (ثراء المساهمين) لم تتغير، وهنا يتم تعويض القسط بالإنقاص من العوائد المدفوعة للمودعين، الذين لم يعودوا متعرضين للمخاطر

**الفرض الثاني:**

أن نظام تأمين الودائع من خلال المؤسسة العامة مجانيا، وهنا بالمقارنة بالحالة السابقة، وضع المودعين لم يتغير، في حين أن قيمة البنك تتزايد بمقدار التأمين الذي تتحمله الدولة.

**الفرض الثالث:**

إنشاء نظام للتأمين شبه مجاني، تتحمل فيه البنوك جزءا وتتحمل الدولة الجزء الباقي، هنا البنوك تحدد عوائد الودائع في مستوى أقل (بمقدار مساهمة الدولة في التأمين شبه المجاني) مقابل ربح تحصل عليه حال احتفاظها بنتائج الاستغلال في معدل أعلى من قسط التأمين الملتزمة به (أي بشرط أن يظل عائد الائتمان في مستوى ثابت)، لهذا تتجه قيمة البنك (قيمة الأسهم) إلى التزايد.

***2.4. تأثير نظام التأمين على حجم الموارد (الودائع) المجمعة:***

لا يعتبر احتواء قواعد التنظيم على "نظام التأمين على الودائع" أحد عوامل التأثير على تكلفة الموارد (الودائع) فحسب، وإنما على الحجم الذي يتم تجميعه منها، فالضمان الذي ينطوي عليه نظام تأمين الودائع يؤدي إلى تفضيل توجيه الموارد نحو البنوك أكثر من توجيهها نحو السوق المالية التي لا تستفيد من هذا التأمين. أي أنه من منظور الاقتصاد الكلي

[1] عبد الباسط وفا، القطاع المصرفي بين التحرر المالي والرقابة المرنة، المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول: التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، 12-13 ماي 2004، مصر، ص.90.

ينطوي تنظيم التأمين على الودائع على تحديد درجة أهمية الوساطة البنكية، ومن منظور الاقتصاد الجزئي، على إمكانيات تحقيق الشهرة للبنك "Good will"[1].

**5. مـــؤشـــرات سيـــاسة الـــودائع:**

يمكن اختصار و تلخيص أهم مؤشرات سياسة الودائع في الجدول الموالي[2]:

**جدول رقم 03 : مؤشـــرات سيـــاسة الـــودائع.**

| الرقم | النســـبـــة | مدلولها |
|---|---|---|
| .1 | إجمـــــالي الودائـــــع<br>إجمـــالي الأصـــــول | وتفيدنا هذه النسبة في معرفة مدى مساهمة المصرف في تجميع الودائع, كما تعني أيضا قدرة الأصول على تغطية الودائع بالنسبة للبنك، أو المحافظة على نسبة ثابتة منها، و هذا يعني تحكم البنك في ودائعه، أي حتى في حال إفلاسه يمكن تغطية و ضمان ودائع العملاء من خلال أصول البنك. |
| .2 | الودائـــع الجـــارية<br>إجمـــالي الودائـــع | بما أن الودائع الجارية تمثل الودائع الأكثر تقلبا من حيث عملية السحب و الإيداع من الودائع الأخرى، فهذه النسبة تفيد المصرف في تحديد احتياطاته من النقدية السائلة على ضوء حجم الودائع الجارية، وزيادة هده النسبة تعني زيادة حجم الأرصدة السائلة و العكس صحيح. |
| .3 | الودائـــــع لأجـــل<br>إجمـــالي الودائـــع | إن ارتفاع نسبة هذه الودائع سواء كانت ودائع توفير أو ودائع لأجل إلى إجمالي الودائع و استمرارها في الارتفاع يمثل عبئا على إيرادات المصرف، و خصوصا في حالة عدم وجود مجالات متاحة للاستثمار بمعدلات أعلى. |
| .4 | الودائع قصيرة الأجل<br>الأصـــــول الايرادية | وتعبر هده النسبة على قدرة البنك في تمويل عملياته من إقراض و استثمار من خلال الودائع قصيرة الأجل، و التي تحت تصرفه. و القدرة على تشغيلها في مجالات الائتمان و الاستثمار، دليل على أن البنك قد نجح في الاستفادة من تلك الودائع رغم خطورتها. |
| .5 | القـــــــروض<br>الودائـــــــع | و يقصد بالقروض التسهيلات المصرفية بمختلف أنواعها، و تعتبر هذه النسبة مقياسا أيضا للسيولة، من منطلق أن القروض هي أقل موجودات المصرف سيولة. لهذا تنخفض سيولة المصرف كلما زادت القروض، و ارتفعت نسبتها إلى الودائع. كما أنها إشارة تحذير لإدارة المصرف لمراجعة سياستها الخاصة بتوزيع الأصول لصالح السيولة. |

[1] المرجع السابق، ص ص.91-92.

[2] زهير علي أكبر، التحليل المالي لميزانية مصرف تجاري، من موقع: www .al-mannarah.com ليوم 2008/06/26.

-طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، تحليل العائد و المخاطرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص ص. 91-94.

-P .S.rose, Commercial Bank management, 5 édition, mcgraw hill, USA ,2002.

**المصدر:** بتصرف بالاعتماد على المراجع أدنى هذه الصفحة.

## خلاصـــة الفصـــل الأول

تعددت أنواع الودائع البنكية واختلفت تصنيفاتها، فلكل نوع أهميته الخاصة بالنسبة للبنك ، وعموما تعتبر الودائع باختلاف أنواعها المصدر الرئيسي لأموال البنوك لذلك وجب على هذه الأخيرة الاهتمام بها والعمل على تنميتها خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية العالمية الحالية، التي فرضت عليها الدخول في منافسة محلية ودولية قوية لاجتذاب أكبر عدد من الودائع، وهو ما دفعها إلى انتهاج استراتيجيات مختلفة، منها استراتيجية المنافسة السعرية، والتي كما رأينا أنه بالرغم من أهميتها إلا أن هناك العديد من العوامل التي تؤثر عليها كسياسة البنك المركزي وطبيعة الودائع. واستراتيجية المنافسة غير السعرية والتي يمارسها البنك بمختلف أشكالها بما يتماشى وقدراته المالية والبشرية ويتناسب مع محيطه ويلائم عملاءه.

وفي ظل الأزمات المالية التي أصابت العديد من البنوك في مختلف الدول، اتجهت أغلبية البنوك التجارية إلى التأمين على ودائعها لتحسيس مودعيها بأمان أكثر في تعاملهم معها، ولحماية حقوقهم تحت أي ظرف من الظروف، وكما أن الودائع هي أهم مصدر للبنك، فإن القروض تعتبر أهم وجه من أوجه الاستخدام لديه، لهذا يجب على البنك أن يولي اهتماما كبيرا في صياغته لسياسة الإقراض. ومن هنا يمكننا طرح التساؤل التالي: ما هي سياسة الإقراض؟ وما هي عناصرها؟

وهذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الموالي.

# الفـــصـــل الثـــانـــي

## سياسة الإقراض في البنوك التجارية

**المبحث الأول:** ماهية القروض و سياسة الإقراض

**المبحث الثاني:** مكونات سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها

**المبحث الثالث:** معايير منح الائتمان والتحليل بالنسب المالية

**المبحث الرابع:** القروض المتعثرة، مخاطر القروض و مؤشرات سياسة الإقراض

## مقـدمة الفــصل الثـــاني

كما سبق وأن ذكرنا في الفصل السابق، أنه إذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فإن القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال. فعملية الإقراض تعتبر الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية، وفي نفس الوقت هي المصدر الأول لربحيتها.

وبما أن الهدف الرئيسي للبنك التجاري هو تحقيق الربحية مع أقل قدر من المخاطرة، كان لزاما عليه صياغة سياسة إقراضية دقيقة تخدم أهدافه من جهة وعملائه والاقتصاد الوطني من جهة أخرى. لهذا ركزنا في هذا الفصل على تفصيل سياسة الإقراض التي تناولناها في أربعة مباحث:

مبحث أول تعرضنا فيه لماهية القروض و سياسة الإقراض، مبحث ثاني: مكونات سياسة الإقراض، مبحث ثالث:معايير منح الائتمان و التحليل بالنسب المالية ومبحث أخير حول القروض المتعثرة و مخاطر القروض.

## المبحث الأول: ماهية القروض وسياسة الإقراض

تعتبر القروض من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنوك، ولهذا كان لزاما على هذه البنوك أن تولي عناية خاصة بها، وذلك بوضع سياسة ملائمة تضمن سلامة إدارتها.

### المطلب الأول: مفهوم القروض وأنواعها

سنحاول عرض مختلف التعريفات الخاصة للقرض، إضافة إلى محاولة ابراز أهميتها في البنوك، و عرض أنواعها .

#### 1. مفهوم القروض وأهميتها:

##### *1.1. مفهوم القروض:*

يقصد بالقروض في الدول التي تعتمد التخطيط الشامل لاقتصادياتها بأنه: "العلاقات الاقتصادية ذات الشكل النقدي، والتي تحدث عند انتقال القيمة من أشخاص أو مشروعات أو دول معينة إلى آخرين، وذلك لاستخدامها المؤقت وبالسداد الإجباري، ودفع فائدة نظير ذلك"[1].

كما تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء، والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد[2].

ويمكن تعريف القرض المصرفي أيضا بأنه:" الثقة التي يوليها البنك لشخص معين، حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته، وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقترض يتمثل في الفوائد"[3].

ومن هنا يمكننا الخروج بتعريف شامل للقروض المصرفية على أنها:

---

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.123.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص.103.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني: القطاع المصرفي وغسيل الأموال، الطبعة الأولى، دار عالم الكتاب، القاهرة، 2003، ص.25.

عبارة عن الأموال التي تمنحها البنوك التجارية لمختلف المتعاملين الاقتصاديين لتمويل نشاطاتهم، على أن يتم الاتفاق فيما بينهم على: تاريخ استحقاق هذا القرض، سعر الفائدة، والضمانات التي يحصل عليها البنك مسبقا لاستعمالها في حالة عجز العميل عن السداد. على أن يتم تسديد هذا القرض عند نهاية الفترة إضافة إلى الفائدة المتفق عليها سابقا.

### 2.1. أهمية القروض:

تبرز أهمية القروض في أنها تمثل جانبا مهما من وظائف البنوك، بل هي المحور الرئيسي لعملها، وتكاد تكون الحاجة إلى القروض تامة للغالبية العظمى من الأفراد وأصحاب المهن والمشروعات وغيرها من القطاعات الاقتصادية، إذ نادرا ما نجد في الحياة العملية أيا من المشروعات يعتمد في نشاطه على موارده الذاتية، فغالبا ما تلجأ إلى الاقتراض من المصارف لتمويل رأسمالها العامل أو المتداول[1].

ويضاف إلى ذلك أن ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية، يشير دائما إلى أهمية الفوائد والعمولات كمصدر للإيرادات، والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، مع إمكانية احتفاظ البنك بقدر من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

وتعد القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان، والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول.

ويعني ذلك أن منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه، فتعمل القروض على خلق فرص العمالة، وزيادة القوة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة[2].

إذا يمكننا أن نستنتج أن لأهمية القروض منظورين، الأول يخص البنك حيث تعتبر القروض النشاط الرئيسي لها، و الثاني يخص النشاط الاقتصادي ككل، حيث للقروض دور كبير و ذو أبعاد عديدة.

### 3.1. القرض الممكن تحصيله والقرض السليم:

يجب التفرقة بين إمكانية تحصيل القرض وبين سلامة القرض، فليس كل قرض ممكن تحصيله قرضا سليما.

فالقرض الممكن تحصيله عادة هو القرض الممنوح بضمان أصول، فإمكانية تحصيله هذه تأتي من التصرف في الضمان لتحصيل الدين، فإذا تم منح قرض بضمان الرهن الحيازي مثلا لتمويل مشروع غير مؤكد، فهذا قرض غير سليم وإن كان من الممكن تحصيله (بيع الرهن).

أما القرض السليم لا بد وأن يكون مرتبطا تمام الارتباط بشكل وطبيعة العمليات التي يتم تمويلها، مع وضع برنامج لرد القرض، وذلك بصرف النظر عما إذا كان القرض بضمان أو بدون ضمان.

---

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.124.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص ص.104-105.

وبمعنى آخر، فإن الأساس السليم للإقراض يقضي بأن يتم رد القرض من الإيرادات المتوقعة للمقترض لا من التصرف في الضمانات، فالتصرف في الضمانات لاستيفاء القرض قد يؤثر على الأسعار والنشاط الاقتصادي، كما أن الوظيفة الرئيسية للضمانات هي الإقلال من المخاطر بالنسبة للبنك في حالة عدم كفاية إيرادات المقترض لأسباب غير متوقعة من الطرفين[1].

**2. أنـــواع القـــــروض:**

إضافة إلى أنواع القروض المتعارف عليها مثل: القروض تحت الطلب،الائتمان الايجاري، الائتمان المقدم للتجارة الخارجية، القروض القصيرة و الطويلة الأجل، القروض الاستهلاكية، ...إلخ، هناك أنواع أخرى نذكر منها:

***1.2.قروض السماسرة والمتعاملين في الأوراق المالية:***

ويطلق على هذا النوع من القروض "قروض الأوراق المالية"، وهي قروض قصيرة الأجل يقدمها البنك للسماسرة الذين يستخدمونها في تمويل مشترياتهم من الأوراق المالية لحساب عملائهم.

ويدخل في هذا النوع من القروض أيضا ما يحصل عليه وسطاء بيع وشراء الأوراق المالية بغرض تمويل مخزونهم من تلك الأوراق، وعادة ما يتفق على عدم تحديد تاريخ الاستحقاق، مما يعطي البنك حق المطالبة بالقرض في أي وقت، ولهذا تسمى القروض التي تستدعى عند الطلب. هذا وتعتبر الأوراق المالية المشتراة بواسطة المقترضين بمثابة رهن لقيمة القرض، أما قيمة القرض فلا تتجاوز 50 % من قيمة الأوراق المالية المرهونة.[2]

***2.2. القروض المشتركة:***

وتعني اشتراك أكثر من بنك في تمويل قروض أو تسهيلات مصرفية في ظل ظروف واحدة وضمان مشترك[3].

فحتى ولو كان بنك بمفرده قادر على التمويل فإن ذلك يمثل بالنسبة له مخاطر جمة، قد لا يستطيع تحمل تبعاتها إذ أن صناعات اليوم تلقى الكثير من المخاطر، فهذه القروض تمثل إمكانية أكبر في حماية المؤسسات المالية من مخاطر الائتمان، حيث تعد لها دراسات قوية وتسهم في بناء أسس التعاون التنافسي مع البنوك الأخرى خاصة البنوك العالمية، وتنويع قنوات التوظيف مما يضمن لها أمان أكثر[4].

أي أن هذا النوع من القروض يمنح في حالتين، إما في حالة عدم مقدرة البنك على توفير كل مبلغ القرض، فيلجأ إلى بنك آخر ليشاركه فيه، أو في حالة ما إذا أراد البنك حماية نفسه من خطر عدم السداد، فيتشارك بذلك الخسارة مع البنك المشارك.

**المطلب الثاني: ماهية سياسة الإقراض و عوامل نجاحها**

---

[1] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.415-416.

[2] منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، مصر، 2002، ص.141.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص.72.

[4] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.144-145.

كما سبق وذكرنا، فإن النشاط الاقراضي يعتبر من أهم أوجه استخدام أموال البنك، باعتبار أن القروض تأخذ نسبة كبيرة من جانب الاستخدامات في ميزانية البنك، لهذا وجب وضع سياسة دقيقة لها.

## 1. سيـــاســـــة الإقـــــراض:

### *1.1. مفهوم سياسة الإقراض:*

"يقصد بالسياسة الإقراضية، مجموعة المبادىء والمفاهيم التي تضعها الإدارة العليا لكي تهتدي بها مختلف المستويات الإدارية عند وضع برامج وإجراءات الإقراض، ويسترشد بها متخذو القرارات عند البث في طلبات الاقتراض، ويلتزم بها المنفذون عند بحث تلك الطلبات وبعد اتخاذ قرارات بشأنها"[1].

كما يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها:" مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض، وتلك التي تحدد منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها. إضافة إلى ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض"[2].

يمكننا بعد عرض هذه التعاريف بالخروج بتعريف لسياسة الإقراض، على أنها سياسة ترسمها الإدارة العليا للبنك، تحدد من خلالها كيفية توجيه القروض، و كذا الشروط الواجب مراعاتها عند منحها، و ذلك بعلم كل المستويات و المسؤولين عن نشاط الإقراض في البنك.

### 2.1. أهداف سياسة الإقراض:

تتعدد أهداف وضع سياسة الإقراض في البنوك ويمكن تصور أهم هذه الأهداف فيما يلي:

- منع التضارب في اتخاذ القرارات داخل البنك وإيجاد قدر من وحدة الفكر والتنسيق والفهم المشترك بين البنك وعملائه؛
- ترشيد قرار الإقراض للبنوك بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها ومن ثم المحافظة على سلامة الإقراض بالبنوك؛
- ضمان عائد مناسب للبنك عن طريق التقليل من الخسائر وزيادة الأرباح؛
- التوافق مع الاتجاه العام لراسم السياسة الاقتصادية القومية[3].

## 2. عوامل نجاح سياسة الإقراض:

لضمان نجاح السياسة الائتمانية في تحقيق أهدافها، فإنه ينبغي مراعاة الأسس التالية:

### *1.2. الأمان:*

يقوم العمل المصرفي على أساس الثقة المتبادلة بين البنك والعميل، فثقة العميل في البنك تجعله يودع أمواله لديه وهو واثق من أن البنك سوف يحتفظ بهذه الأموال، ويحافظ عليها

---

[1] منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، مرجع سبق ذكره، ص.135.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، ص ص.118-119.

[3] ناهد عبد الستار مصطفى الصادق، تقويم سياسات الإقراض في البنوك التجارية الليبية، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005، ص.15.

ويقدمها له عند الطلب, وثقة البنك في العميل الذي يقوم بإقراضه الأموال، بأنه سوف يقوم بإعادة هذه الأموال إلى البنك بالإضافة إلى الفائدة المستحقة وفقا للاتفاق المبرم بينهما، وأنه سوف يستخدم تلك الأموال في الغرض الذي منحت من أجله، ويتأتى ذلك بالتعرف على العميل والتحقق من قدراته المالية بالإضافة إلى توفير الضمان الكافي[1].

### 2.2. السيولة:

إن سيولة أي أصل من الأصول تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، أما سيولة البنوك فتعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين، ومقابلة طلبات الائتمان.

وتعتمد سيولة البنك على عدة عوامل أهمها:

- مدى ثبات الودائع، فكلما كانت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع أكبر، كلما شعرت إدارة البنك بالاطمئنان بدرجة أكبر [2]، وكذلك مدى وفرة الأموال المتاحة للبنك سواء من موارده الذاتية أو من موارد الغير، وعدم خضوعها للتقلبات الشديدة والعنيفة؛
- مدى سيولة العمليات التوظيفية والتي ترتبط بطول المدة الممنوح عنها الائتمان وقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته [3]، فكلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك، كلما شعرت أيضا إدارة البنك بالاطمئنان أكثر[4].

أي انه على البنك مراعاة كيفية توزيع ودائعه، وكذا قروضه، و ذلك بعدم الاعتماد على الودائع الجارية بنسبة كبيرة مما يعرض البنك لخطر السحب من جهة، و عدم تقديم قروض كبيرة لمدة طويلة الأجل من جهة أخرى، و ذلك لضمان استردادها في اقرب وقت ممكن، و بالتالي ارتياحه بشأن توفر السيولة اللازمة لمجابهة طلبات السحب.

### 3.2. الربحية:

تعتبر الربحية من أهم عناصر السياسة الائتمانية. والهدف الرئيسي للبنوك عند توظيف أموالها هو تحقيق أفضل ربحية ممكنة، وتعتبر القروض أكثر الاستثمارات جاذبية بالنسبة للبنوك نظرا لارتفاع معدل العائد المتولد عنها وذلك بالمقارنة مع العائد المتولد من الاستثمارات الأخرى، حيث يمثل الربح الهدف الرئيسي من الاستثمار في القروض[5].

فالبنوك مثلها مثل أي وحدة اقتصادية تهدف إلى الربح الذي يجب أن يغطي التكاليف الخاصة به، فالعائد يجب أن يغطي التكاليف المرتبطة بفوائد مديونية البنك، وكذا الخدمات

---

[1] معهد الدراسات المصرفية، عمليات البنوك التجارية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، 2002، ص.165.
[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999، ص.200.
[3] ناهد عبد الستار مصطفى الصادق، مرجع سبق ذكره، ص.23.
[4] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.201.
[5] مصطفى النشرتي، السياسات النقدية والمصرفية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص ص.239-240.

المصاحبة مثل : مصاريف التشغيل الخاصة بتعيين وتدريب وتحفيز العنصر البشري، وما يتقاضاه من أجور وحوافز ومكافآت،ومصاريف المباني والتجهيزات[1].

***4.2. الانتشار:***

من الضروري أن تنوع الأنشطة، والأماكن التي يتم منح القروض إليها، وهو ما يعني انتشار المخاطر على أكبر عدد من المقترضين، مع تنوع الأنشطة، وبضمانات متعددة ومتنوعة، فكلما زادت فروع البنك وتعددت المناطق التي يمنح فيها القروض وتنوعت، فإن ذلك يمثل له قدرة أعلى في مواجهة المخاطر[2].

ويتعلق عنصر الانتشار بالنواحي التالية:

- الانتشار النوعي المتعلق بنوع النشاط الممول؛
- الانتشار الجغرافي حتى يساهم البنك في السياسة العامة للدولة متمثلة في التنوع الجغرافي لمختلف مناطق الدولة؛
- الانتشار بين مختلف أنواع العملاء؛
- الانتشار السوقي: ويرتبط هذا العنصر أساسا بالحد من مخاطر عدم التأكد، ومن ثم فإنه للتقليل من هذه المخاطر يقوم البنك بفرز هيكل الائتمان الممنوع وتنويع توظيفات الأموال من خلال الانتشار بمختلف أنواعه[3].

## المبحث الثاني: مكونات سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها

يتعين على كل بنك تجاري رسم سياسة معينة للإقراض يثبت فيها اتجاهات وكيفية استخدام الأموال، والأسس التي تبنى عليها قرارات الإقراض، ومتابعتها قياسا بالسياسة المرسومة لها. وتعتبر السياسة الإقراضية دالة تتأثر بمجموعة من العوامل يجب أخذها بعين الاعتبار.

### المطلب الأول: مكونات سياسة الإقراض

لا توجد سياسة نمطية أو واحدة تطبق بالبنوك التجارية، ولكن تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقا لأهدافه، ومجال تخصصه، وهيكله التنظيمي، وحجم رأسماله، وفيما يلي نذكر أهم مكونات هذه السياسة:

**1. تحديد السلطات المفوضة بمنح القروض:**

حيث يجب أن تبين سياسة الإقراض حدود ومجال الاختصاص، ومستوى اتخاذ القرار في مجال منح القروض والتسهيلات [4]. أي توضيح السلطة الممنوحة لكافة المستويات الإدارية المسؤولة عن اتخاذ قرار الموافقة أو عدم الموافقة على منح القرض، وذلك بطريقة تكفل عدم ضياع وقت الإدارة العليا في بحث كافة القروض. فهناك قروض روتينية لا تزيد قيمتها

[1] ناهد عبد الستار مصطفى الصادق، مرجع سبق ذكره، ص.22..
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سق ذكره، ص.156.
[3] ناهد عبد الستار مصطفى الصادق، مرجع سبق ذكره، ص.24.
[4] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق رذكره، ص ص.144-145.

عن حد معين، يمكن أن يتخذ قرارا بشأنها على مستوى مدير الفرع أو مدير دائرة القرض، وبعض القروض قد تحال إلى لجنة مشكلة لهذا الغرض للبحث فيها واتخاذ قرار بشأنها، وهناك قروض حجمها كبير جدا بحيث يتطلب اتخاذ القرار على مستوى مجلس الإدارة[1].
أي أن البنك و تجنبا لطول فترة دراسة طلب القرض، يحاول مسبقا تحديد و تقسيم الإدارات و الفروع التي لها سلطة التصرف ، و ذلك وفقا لدرجة الفرع و حجم نشاطه، و كذا وفقا لنوع القرض المقدم في حد ذاته.

**2. تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها:**

عادة ما يحدد في سياسات الإقراض القيمة الكلية للقروض بنسبة معينة من الموارد المالية المتاحة التي تتمثل أساسا في الودائع والقروض ورأس المال، وهي بهذا الشكل تعد سياسة مرنة، يرتفع وينخفض في ظلها حجم الاستثمار في القروض، وفقا للارتفاع أو الانخفاض في حجم تلك الموارد، وهذا يتوقف إلى حد كبير على مدى الاستقرار الذي تتصف به ودائع البنك[2].

إذ يجب أولا تحديد الموارد المالية المتوقعة وتجنيب النقدية اللازمة للاحتفاظ بنسبة الاحتياطي والقدر المطلوب لمواجهة توقعات سحب الودائع، ثم بعد ذلك يتم تحديد الحد الإجمالي المستهدف للقروض وتوزيعها على الآجال والأنواع المختلفة أخذا في الاعتبار توزيع المخاطر الائتمانية[3].

**3. تحديد أنواع القروض التي يمنحها البنك وغير المسموح بها:**

على إدارة البنك أن تحدد أفضل أنواع القروض التي يمكن أن يعمل البنك فيها، ومن أهم العوامل التي تؤخذ في الحسبان عند تحديد هذه الأنواع الأجل، درجة المخاطرة الائتمانية، التخصص والتنويع[4].

فالسياسة تنص على القروض التي يتعامل معها المصرف، وبذلك يتم الفصل المبدئي بين القروض المقبولة وغير المقبولة، فقد لا تسمح بمنح القروض للإسكان ولكنها تسمح بالقرض لغرض استيراد السلع من الخارج. ولهذا فهي تقتصد في الجهود الكثيرة في خطوات منح الائتمان وإجراء عملية التحري مادامت قد قطعت أصلا الطريق على منح القروض للإسكان[5].

والحكمة الأساسية من وراء هذا المنع هو التقليل من المخاطر التي تصاحب تمويل هذه المجالات، أو قد تكون مبررات هذا المنع راجعة إلى أسباب دينية أو أخلاقية، إضافة إلى ربح عامل الوقت.

**4. الحد الأقصى لإقراض العميل الواحد:**

---

[1] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص ص209-210.
[2] بوشنافة أحمد، روشام بن زيان، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة في الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات-، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.114.
[3] إبراهيم مختار، التمويل المصرفي، الطبعة الرابعة، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 2005، ص.64.
[4] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.396.
[5] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.150.

تضع بعض البنوك الحدود القصوى لحجم الائتمان الذي تقدمه إلى العميل الواحد بغض النظر أكان هذا العميل فرد أو مؤسسة، والهدف من هذا هو تقليل المخاطرة من تركيز الإقراض على عميل واحد وما يصاحب ذلك من مخاطر كبيرة.

وقد يكون الحد الأقصى معبر عنه كنسبة محددة من رأس مال البنك، أو نسبة من رأسماله و احتياطاته، أو قد تكون بالإضافة إلى ذلك نسبة محددة من حجم رأس مال العميل نفسه[1].

و تعتبر هذه الطريقة، كوسيلة يتخذها البنك للحماية ضد إفلاس العميل، حيث أنه ينوع في عملائه، و يحاول الموازنة بينهم بنسب معينة من إجمالي القروض، بحيث أنه وغن تعثر العميل الواحد، فإن ذلك لن يؤثر كثيرا على البنك.

**5. تحديد المنطقة التي يخدمها البنك:**

يتوقف حجم المنطقة التي يغطيها نشاط الإقراض في البنك وفقا لمجموعة من العوامل، في مقدمتها حجم الموارد المتاحة، والمنافسة التي يلقاها البنك في المناطق المختلفة، هذا فضلا عن طبيعة المناطق وحاجة كل منها للقروض، يضاف إلى ذلك مدى قدرة البنك على التحكم في إدارة هذه القروض والرقابة عليها[2].

**6. شروط الإقراض:**

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك، يبقى تحديد الشروط الواجب توافرها لقبول طلب الحصول على القرض، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي، وبناءا على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحري والاستقصاء عن طالب القرض من حيث سمعته ومركزه المالي[3].

و هدفها أيضا اختصار الوقت و الجهد اللازمين لدراسة طلبات القروض.

**7. ملف القرض:**

حيث توضح السياسة النماذج والسجلات المطلوبة مثل طلب القرض وميزانية العملاء وتقارير المراجع الخارجي ونماذج متابعة القروض[4].

أي تحديد المستندات و الوثائق اللازمة للحصول على القرض، و التي تثبت صحة مركزه المالي، و مدى قدرته على السداد، و بالتالي كل التي يرى البنك أنها ضرورية، وتطمئنه أكثر و تساعده في اتخاذ قرار الإقراض.

**8. إجراءات وخطوات الحصول على القرض:**

يجب على البنك تحديد إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان، ويستحسن تدوينها في كتيب معد لهذا لغرض، وهو الوضع السائد في البنوك الكبيرة حيث تدون هذه المسائل في كتيب يطلق عليه "دليل الحصول على الائتمان". ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ سياسة الإقراض[5].

---

[1] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص ص.210-211.

[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.148.

[3] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص.144.

[4] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.152.

[5] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.405.

حيث أن ذلك يساعد البنك و العميل على حد سواء في سير و تسهيل عملية الإقراض، و سرعة تنفيذها،حيث يكون ذلك موضح مسبقا,

**9. تحديد الضمانات المقبولة من طرف البنك:**

لغرض تسهيل الإقراض وتقليص المخاطرة وتحقيق نوع من المعاملة السوية، فإن السياسة الإقراضية يجب أن تشمل تحديد طبيعة الضمان وأنواعه المقبولة، ونسبة القروض إلى قيمة الضمانات المرهونة (حسب أنواعها)[1].

أي ان الضمان يقلل عادة من حدة المخاطر، و يقلل من تأثيرها على البنك.

وتتوقف عملية تحديد الضمانات المقبولة من طرف البنك على الظروف المحيطة، وعادة ما تختلف من وقت لآخر وفقا لمدى قبولها في السوق، كما يحدد البنك أيضا هامش الضمان بالنسبة للأصول المقدمة لمنح الائتمان[2].

وعموما تنحصر الشروط الواجب توافرها في الضمان فيما يلي:

- سهولة التصرف فيه من جانب البنك عند تخلف العميل عن السداد بدون خسائر كبيرة؛
- انخفاض مصاريف الاحتفاظ بالضمان؛
- سهولة التنازل عن الضمان لصالح البنك وإمكانية استحواذه والتصرف فيه[3].

أي أنه بدون توفر الشروط السابقة في الضمان، فإنه لن يحقق الغرض منه، و هو التقليل من الخطر، و محاولة استرجاع و لو جزء من القرض في حالة عدم قدرة العميل على السداد.

**10. متابعة القرض:**

يجب أن تتضمن سياسة الإقراض وضع متكامل للرقابة على القروض، وذلك بمتابعة القروض الممنوحة على فترات دورية، والوقوف على مشاكل التحصيل مع العملاء، ودراسة القروض القائمة دوريا لتقدير الديون المعدومة وكذا الديون المشكوك في تحصيلها، واقتراح المخصصات اللازمة لمقابلتها[4].

فالبنك هنا يقوم بمراقبة مثلا مدى استخدام القرض في المجال الذي أخذ من أجله، و بأنه يحقق الأهداف المرجوة منه، و بأن العميل لا يواجه أي صعوبات قد تعيقه عن رد القرض.

**المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض**

نجد أن الإقراض هام جدا للبنك التجاري وكذا للمجتمع الذي يخدمه، لهذا ينبغي وضع سياسة الإقراض بعد دراسة عدة عناصر وعوامل من شأنها أن تؤثر في صياغة هذه السياسة، ومن أهم هذه العوامل ما يلي:

**1. الظـــروف الاقتصـــادية:**

---

[1] المرجع السابق، ص.403.
[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.209.
[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.149.
[4] إبراهيم مختار، التمويل المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص.71.

سواء القومية أو المحلية (المنطقة التي يخدمها البنك)، حيث تساعد الظروف الاقتصادية المستقرة عل وجود سياسة إقراضية مستقرة ومناسبة[1].

فالطلب على معظم أنواع القروض المصرفية يتأثر بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ في الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذ قد تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل موسم الإقراض، كما تنتهي بعد الموسم بشهر أو شهرين.

كما تؤثر حالات الرواج والكساد بشكل مباشر على حجم النشاط المصرفي في مجالات الإيداع والإقراض على السواء[2].

**2. سياسة البنك المركزي:**

تؤثر السياسات التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية وحجم القروض الممنوحة من طرف البنوك، حيث تؤدي زيادة نسبة الاحتياطي القانوني إلى تخفيض الأموال المتاحة للبنوك المخصصة للتوظيف، وكذا سعر الخصم[3].

وهدف البنك المركزي في أي دولة المحافظة على الاستقرار الاقتصادي والنقدي، لهذا فهو يقوم عادة بتنظيم كمية الائتمان ونوعيته ليتجاوب مع احتياجات التنمية الاقتصادية، وبناءا عليه فإن البنك المركزي يفرض بعض النسب والمعدلات التي يجب على البنوك التجارية تنفيذها والتقيد بها[4].

وهو الأمر الذي يجب مراعاته عند صياغة السياسة الإقراضية، لأن ذلك سيحافظ على سلامة واستقرار النظام الاقتصادي للدولة، من خلال اتباع تعليمات البنك المركزي.

**3. رأس المال:**

يؤثر رأس المال في السياسة الإقراضية من خلال:

- هناك علاقة قانونية بين مقدار رأس المال من جهة، وحجم القرض الممنوح من جهة أخرى، حيث هناك ارتباط بين الخسائر المحتملة التي قد يتعرض لها المصرف و بين رأس المال الممتلك [5]. كما أن له دور نفسي لدى كل من المودعين والمقترضين لاعتقاد كل منهما بوجود أموال كافية لدى البنك، مما يذكر بقدرته في مواجهة المصاعب الاقتصادية وتكون قدرته أكبر على سداد التزاماته[6]؛
- إن رأس المال يستخدم كحاجز واقي يمنع تسرب الخسائر إلى الودائع، وكلما ازداد رأس المال الممتلك كلما زادت قابلية المصرف على تحمل الخسارة، ومن جانب آخر تعني

[1] محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص ص.144-145.
[2] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.392.
[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.128.
[4] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ احمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.205.
[5] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.132.
[6] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.391.

زيادة رأس المال إمكانية زيادة أمد قروض المصرف، وذلك لأن الودائع عرضة للسحب المتكرر[1].

فرأس المال يعتبر عنصر الأمان بالنسبة للمودعين، و كلما زاد دعم ثقة العملاء في البنك، وجعلهم في حالة ارتياح، حيث أنه حتى و إن تعرض البنك لخسارة كبيرة، فإنه يمكنه مواجهتها برأسماله، دون الحاجة للجوئه إلى ودائع العملاء.

**4. حجم الودائع ومدى ثباتها:**

لا شك في أن حجم ودائع البنك يعتبر العامل الأساسي المؤثر على قدرة البنك على الاقراض، فكلما كان حجم الودائع أكبر، كلما زادت قدرة البنك على إعطاء قروض أكثر، فالبنك دائما يقرض من الودائع التي لديه، أما رأس مال البنك واحتياطاته فلها وظائف أخرى ولا تستخدم في عمليات الإقراض إلا في بداية عمل البنك[2].

وتعتبر درجة ثبات واستقرار الودائع، أهم خاصية تؤثر على سياسة البنك في توظيفها، وبالتالي سياسة الإقراض، لأنه بالرغم من الاحتياطا ت الأولية والثانوية تستخدم في مواجهة مسحوبات الودائع، إلا أن البنك الذي يواجهه تقلبات استثنائية في ودائعه بحاجة إلى سياسة إقراضية متحفظة قياسا ببنك آخر له ودائع مستقرة نوعا ما، أو تنمو ودائعه باستمرار[3].

حيث ذكرنا سابقا انه يجب مراعاة كيفية توزيع كل من الودائع و القروض، و محاولة الموازنة بينها، لتفادي وقوع البنك في خطر السحب المفاجئ، وعدم قدرته مواجهة ذلك.

**5. احتياجات السيولة في الأجلين القصير والطويل:**

تعتبر السيولة من الأمور ذات الأسبقية التي يسعى البنك إلى تحقيقها. وعادة ما تحتفظ البنوك بمجموعة من الأصول السائلة مثل أذون الخزانة، والأوراق المالية الحكومية. وإذا ما احتفظ البنك بالأموال سواء في صورة نقدية أو في صورة أصول سائلة أو قابلة للتحويل إلى نقدية، فإنه بذلك يقلل من حجم الأموال المتاحة للإقراض[4].

لهذا يجب عليه مراعاة ذلك، و التصرف بحكمة وعقلانية في هذا المجال، و ذلك بالاحتفاظ بالسيولة اللازمة فقط، حتى لا يتأثر النشاط الاقراضي و الاستثماري بصفة عامة.

**6. الربحية:**

تعتبر الربحية من الاتجاهات الأساسية التي يجب مراعاتها في أي سياسة إقراضية ولأي من البنوك التجارية، وذلك لأنها ضرورية لنجاح البنك باعتباره إحدى المنشآت الهادفة إلى الربح.

فالبنوك التي تهدف إلى تحقيق أقصى الأرباح ستعتمد سياسة إقراضية مرنة أو متساهلة، وبالعكس فالبنك الذي يتمتع بمستوى محدد من الأرباح ولا يريد أن يتعرض إلى خسائر، فإنه يعمد إلى إتباع سياسة اقراضية متشددة، فالفرق بين المتشدد والمرن هو هامش المخاطرة

---

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.132.

[2] عبد المعطي رضا أرش، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.204.

[3] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.394.

[4] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.129.

الذي يكون عالي عند الاعتماد على السياسة المرنة، ويكون منخفض في حالة السياسة المتشددة[1].

**7. المنافسة مع البنوك الأخرى والمؤسسات المالية:**

من المعلوم أنه كلما قلت المنافسة بين البنوك كلما قل تزاحمها للحصول على العملاء، وكلما مالت تلك البنوك نحو التشدد في قروضها، والعكس صحيح.

ويسري هذا الوضع أيضا على درجة المنافسة بين البنوك من ناحية ومؤسسات الوساطة المالية من ناحية أخرى[2].

أي أن شدة المنافسة من شأنها أن تؤثر على هيكل السياسة الاقراضية، خاصة من ناحية شروط الإقراض و الضمانات.

**8. مقدرة وخبرة القائمين على الإقراض:**

إن خبرة موظفي البنك مهمة في تأسيس سياسة البنك الاقراضية، فبعض مسؤولي الإقراض يمكن أن يكون لديهم خبرة جيدة في مجال القروض العقارية أو القروض الاستهلاكية[3]. وقد نجد في بنك آخر أن خبرات العاملين في إدارة الائتمان قاصرة على إقراض المستهلكين، وتفتقد الخبرة في مجال إقراض منظمات الأعمال، ولا شك أن كل ذلك سيؤثر بالتأكيد على سياسة الإقراض داخل كل بنك من هذه البنوك[4].

لهذا يحاول البنك أن يكون لديه موظفين ذوي خبرة في كل مجالات القروض التي يعمل فيها، أو يقوم بتكوينهم في تلك المجالات إن لم يكن لهم الخبرة الكافية.

**9. حجم الأصول المطلوبة لتشغيل البنك:**

تتحدد حجم الموارد المتاحة للإقراض وفقا لحجم الأصول الثابتة، والأصول الأخرى المطلوبة لتزويد البنك باحتياجاته الأولية اللازمة للتشغيل، والتي تشمل المباني والأثاث والأصول الأخرى. إذ أن البنك عليه أن ينتقص تلك النسبة ويجنبها، لأنها تعتبر من الأمور الضرورية لاستمرار نشاطه. وكلما زادت هذه النسبة كلما انخفض حجم الإقراض المتاح[5].

## المبحث الثالث: معايير منح الائتمان والتحليل بالنسب المالية

بعد أن يقوم البنك بدراسة العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض، فإنه يقوم بتحديد المعايير التي يعتمد عليها لمنح الائتمان والخطوات اللازمة للحصول على هذا الائتمان.

### المطلب الأول: معايير منح الائتمان

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.133.
[2] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.395.
[3] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.207.
[4] محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص.145.
[5] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.129-130.

من أجل الوصول إلى تحديد موضوعي لعملية التحليل، فقد أتيحت أمام إدارة الائتمان دراسة وتحليل عدد من المعايير الائتمانية مثل Five Cs of credit، 5Ps وكذلك ما يعرف ب PRISM.

ورغم الاختلاف في مسميات هذه المعايير، إلا أن مضمونها ينصب في منحنى واحد، وأن فيها الكثير من الجوانب المشتركة التي تعكس درجة المخاطر التي سوف تتعرض لها إدارة الائتمان[1].

وفيما يلي نتعرض لهذه المعايير:

**1. نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب FIVE Cs OF CREDIT:**

يكاد يتفق معظم رجال البنوك على أن جدارة المقترض بالحصول على القرض ترتهن بتقييم عوامل خمسة اصطلح على تسميتها بالإنجليزية 5 Cs OF CREDIT وهي:

1/ الشخصية Character

2/ المقدرة Capacity

3/ رأس المال Capital

4/ الضمان Collateral

5/ الظروف المحيطة Conditions

***1.1. الشخصية أو السمعة:***

يقصد بها أخلاقيات العميل وسلوكياته، فالائتمان يستند إلى الثقة في المقترض، وهنا تتضح أهمية الوقوف على مدى وفائه بالتزاماته في المواعيد، وسمعته ونزاهته وعلاقاته التجارية، وطريقة معيشته، وأسلوبه في الإنفاق، وعاداته الشخصية، ووضعه في المجتمع الذي يعيش فيه، وحالته الصحية،...إلخ[2].

ويمكن الحصول على بعض هذه المعلومات من المصادر التالية:

- البنوك التي يتعامل معها العميل؛
- الموردين الذين يقومون بالتوريد إليه؛
- نشرة الغرفة التجارية التي تصدر شهريا، متضمنة أسماء التجار الذين أجريت عليهم بروتستات أو توقفوا عن الدفع؛
- شهادة من المحكمة التجارية التي يقع في دائرتها نشاط العميل، تثبت عدم بروتستات عليه خلال العام[3].

و كل هذا يكون موضح عند صياغة سياسة الاقراض، من خلال الوثائق و المستندات المطلوبة من العميل لاتمام ملف القرض، و التي تثبت كل المعلومات السابقة.

---

[1] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الطبعة الأولى، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص.139.

[2] فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك، بدون دار نشر، مصر، 2005، ص.62.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.157.

### 1.2. المقدرة على الدفع:

لو أن المقترض اعتبر في مرتبة عالية فيما يتعلق بمعيار الشخصية، فإن ذلك لا يكفي حتى يمكن منحه ائتمانا آمنا ما لم تثبت مقدرته على السداد[1].

ومعيار القدرة على الاستدانة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان، ورغم أن القدرة على الاستدانة تحدد مقدرة العميل على إعادة ما اقترضه من البنك، إلا أن هناك عدة آراء حددت ماهية "القدرة"، يمكن تجميعها وفق أربعة اتجاهات رئيسية:

- **الاتجاه الأول:** هو تفسير القدرة من خلال اقترابها من الشخصية فهي تعني أهلية الشخص على الاقتراض.
- **الاتجاه الثاني:** ويفسر القدرة بالقابلية الإدارية للمقترض في أن يكون قادرا على مباشرة أعماله وإدارتها إدارة حسنة سليمة تضمن للمصرف سلامة إدارة الأموال المقدمة له في صورة قروض.
- **الاتجاه الثالث:** ويركز هذا الاتجاه على الأمور المالية البحتة، حيث ينصب تركيزهم حول قدرة طالب الائتمان على خلق عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته وتسديد ما عليه من التزامات مستحقة اتجاه البنوك.
- **الاتجاه الرابع:** وينظر إلى القدرة بمقدار التدفق النقدي المتوقع للعميل، حيث يرى أصحاب هذا الاتجاه إلى أن قدرة العميل على سداد الائتمان تعتمد على مقدار التدفقات النقدية المتوقع تحقيقها[2].

### 1.3. رأس المال:

يعتبر رأس المال الضمان النهائي أمام المقرضين والدائنين الآخرين في حالة التصفية، ومن ثم فإن رأس المال يحدد القدرة الاقتراضية للمنشأة، وهو بذلك يعتبر عاملا هاما في تحديد المخاطر المرتبطة بالقرض المطلوب. وكلما كان رأس مال المنشأة مناسبا، كلما كان ذلك مشجعا للبنوك على تقديم القرض، إذ يعكس ضمانا أكبر من أصحاب المنشأة، وتمتد الدراسة بطبيعة الحال إلى الهيكل التمويلي للمنشأة المقترضة للتعرف عل مدى توازنه مع الاستخدامات المختلفة[3].

### 1.4. الضمان:

يؤخذ الضمان –قد يكون عينيا أو شخصيا– لمقابلة بعض نواحي الضعف في عناصر التقييم السابقة، ولكنه لا يغني مطلقا عن عدم توافر الأخلاق وحسن التعامل والالتزام

---

[1] سامي خليل، اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص.141.
[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص.142-143.
[3] إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص.78.

بالتعهدات والمقدرة. فالهدف من اقتضاء الضمانات هو تحسين أوضاع القرض الممكن منحه، وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة[1].

### 1.5. الظروف المحيطة:

ويقصد بها الظروف الاقتصادية التي تعمل في ظلها المنظمة أو العميل طالب الائتمان ولها تأثير على نشاطه، فمثلا تحجم الكثير من البنوك عن منح الائتمان للمشروعات التي تعمل في ظل ظروف اقتصادية غير مواتية، أي لا يتوقع للنشاط الذي يعمل به رواج وهو ما سيؤدي بالتبعية إلى إضعاف قدرتها على سداد القرض وخدمة الدين. والعكس في حالة المشروعات التي تعمل في ظروف مواتية[2].

فالظروف المحيطة بالعميل تؤثر في المخاطرة الائتمانية، فقد تتوافر العوامل الأربعة السابقة في العميل، ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان، لذلك يجب على إدارة البنك التنبؤ بظروف الصناعة التي يعمل فيها العميل، وكذا التقلبات الماضية المصاحبة لها، كما أنه من الضروري أن يتعرف البنك على ظروف المنافسة القائمة، ومدى تأثيرها على نشاط العميل ومدى قدرته في ظل تلك الظروف على تحقيق أهدافه[3].

و هو ما يتطلب جهد و وقت كبيرين من البنك، و كذا يكلفه المزيد من المصاريف.

## 2. نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب 5Ps :

تحليل هذه المعايير تعطي لإدارة الائتمان ذات الدلالات التي يعطيها منهج" 5Cs" وإن كانت بأسلوب آخر، وتحتوي هذه المعايير على:

- العميل People
- الغرض من الائتمان Purpose
- السداد Payment
- الحماية Protection
- النظرة المستقبلية Perspective

### 1.2. العميل:

ويتعلق الأمر هنا بشخصية العميل وحالته الاجتماعية ومؤهلاته وأخلاقياته من حيث الاستقامة وغيرها.

### 2.2. الغرض من الائتمان:

[1] فرج عبد العزيز عزت، مرجع سبق ذكره، ص.63.
[2] طارق طه، إدارة البنوك، الطبعة الرابعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003، ص ص.474- 475.
[3] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.423.

وتشكل هذه الركيزة أحد أهم المعايير التي من خلالها تتوصل إدارة الائتمان إلى إمكانية الاستمرار في دراسة الملف الائتماني أو التوقف.

### 2.3. القدرة على السداد:

يركز هذا المعيار على تحديد قدرة العميل في تسديد الائتمان وفوائده في موعد الاستحقاق، ويتم ذلك من خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلة للعميل والتي تعد الركيزة الأساسية في تحديد قدرته على التسديد.

### 2.4. الحماية:

إن أساس هذا المعيار في التحليل الائتماني هو استكشاف احتمالات توفر الحماية للائتمان المقدم للعميل، وذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل[1].

### 2.5. النظرة المستقبلية:

إن مضمون هذه الركيزة ينحصر في استكشاف أبعاد حالة اللاتأكد التي تحبط بالائتمان الممنوح للعميل ومستقبل ذلك الائتمان.

أي استكشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية، المحيطة بالعميل سواء كانت داخلية أو خارجية.

## 3. نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب PRISM :

وهو أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني وقراءة مستقبل الائتمان، وتتضمن هذه المعايير:

- التصور Perspective
- القدرة على السداد Repayment
- الغاية من الائتمان Intention or purpose
- الضمانات Safeguards
- الإدارة Management

### 3.1. التصور:

يقصد بالتصور هنا الإحاطة الكاملة بمخاطر الائتمان، والعوائد المنتظر تحقيقها من قبل إدارة الائتمان بعد منحه.

### 3.2. القدرة على السداد:

ولها نفس المفهوم مع المعايير السابقة.

### 3.3. الغاية من الائتمان:

ويحمل مفهوم الغرض من الائتمان في نموذج معايير"5Ps".

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.154.

### 4.3. الضمانات:

وهي أيضا لها نفس المفهوم الذي تم التطرق له سابقا في معايير"5Cs " و"5Ps" فيما يخص عنصر الضمانات والحماية.

### 5.3. الإدارة:

وتركز إدارة الائتمان على:

#### 1.5.3.العمليات: ومن خلالها يتم التعرف على:

- أسلوب العميل في إدارة أعماله؛
- تحديد كيفية الاستفادة من الائتمان؛
- تحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته، أو يقتصر في عمله على منتج واحد، وأيضا فيما إذا كان العميل موسمي الإنتاج أو دائم.

#### 2.5.3.الإدارة:

- استعراض الهيكل التنظيمي للعمل؛
- استعراض السيرة الذاتية لمدراء الأقسام؛
- تحديد قدرة العميل على النجاح والنمو[1].

## المطلب الثاني: التحليل بالنسب المالية لتقييم المركز المالي للمقترض

يعتبر التحليل المالي للمؤسسات والشركات التي تقدم طلبا للاقتراض من البنك التجاري ذا أهمية كبيرة لإدارة البنك، إذ أن قرار منح الائتمان أو منعه يعتمد أساسا على نتائج هذا التحليل المالي[2].

حيث يمكن الاستفادة من البيانات المدونة بالقوائم المالية للمنظمة طالبة القرض وذلك من خلال إيجاد علاقات أو نسب بين البيانات المدونة بالقوائم المالية (قائمة المركز المالي، قائمة الدخل)، فمن خلال مقارنة هذه النسب بالنسب المناظرة لسنوات سابقة، أو بالنسب المناظرة لشركة أخرى مماثلة داخل القطاع، أو بنسب الصناعة، يمكننا التعرف على مركز المقترض[3].

ويمكننا تصنيف النسب المالية التي تهتم بها إدارة الائتمان والمحلل الائتماني إلى مجموعات كما يلي:

---

[1] المرجع السابق، ص ص.155-158.
[2] عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سبق ذكره، ص.232.
[3] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.429.

**جدول رقم 04 : النسب المالية المستعملة لتقييم المركز المالي للمقترض ومدلولها**

| المجموعة | النسبة | كيفية حسابها | مدلولها |
|---|---|---|---|
| **1. مجموعة نسب السيولة** | **أ. نسبة التداول** | الأصول المتداولة<br>الخصوم المتداولة | تعبر هذه النسبة على مدى قدرة العميل على سداد الخصوم المتداولة من الأصول المتداولة في الأجل القريب، أي تظهر مدى (عدد مرات) إمكانية تغطية الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية سائلة للخصوم المتداولة[1]. |
| | **ب. نسبة التداول السريعة** | **الأصول المتداولة –المخزون السلعي**<br>**الخصوم المتداولة** | تعد هذه النسبة أكثر دقة في قياس السيولة وتقدير احتمالات العسر المالي التي يتعرض لها العميل قياسا بنسبة التداول. |
| **2. مجموعة نسب الربحية** | **أ.نسبة الهامش** | صافي الدخل*<br>صافي المبيعات | تعكس هذه النسبة مستوى ربحية الدينار الواحد من المبيعات المتحققة، وارتفاع هذه النسبة قياسا بالمؤشرات المعيارية تعطي دلالة لإدارة الائتمان على أن العميل قادر على تحقيق الأرباح ويتسم بكفاءة في إدارة كافة عناصر التشغيل، مما يضمن مصدرا دائما للنقد، وهو ما يجعل قدرته في تسديد وتغطية ائتمانات عالية[2]. |
| | **ب. معدل العائد على الاستثمار** | صافي ربح العمليات<br>الاستثمار** | وتعكس هذه النسبة مدى قوة العميل وقدرته في استغلال الأموال المتاحة للاستثمار لديه في خلق وإنتاج الربح التشغيلي، فكلما زاد المعدل عن معايير المقارنة كلما عبر ذلك عن كفاءة الإدارة |

[1] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص.506.

*صافي الدخل يعني صافي الربح بعد الضريبة.

** يقصد بصافي ربح العمليات صافي الربح قبل الفائدة والضريبة، أما الاستثمار فإنه يعني مقدار الموجودات التي استخدمت فعلا في انتاج الربح التشغيلي، أو ما يسمى بصافي ربح العمليات.

[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.276.

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | | في استغلال محفظة العميل في الحصول على قروض من بنوك مختلفة[1]. |
| **3. مجموعة نسب المديونية (التغطية)** | **أ. نسبة الرافعة المالية (معدل الاقتراض)** | إجمالي القروض<br>إجمالي الأصول | ويعطي هذا المعدل مؤشرا للمدى الذي وصل إليه العميل مقدم طلب الائتمان في تمويل أصوله من أموال الاقتراض.<br>ويترتب عن ارتفاع هذا المعدل زيادة في درجة المخاطرة التي يمكن أن تتعرض لها البنوك المقرضة للعميل في حالة منحه الائتمان[2]. |
| | **ب. نسبة القروض إلى حق الملكية** | مجموع القروض<br>حق الملكية | تهتم إدارة الائتمان والمحلل الائتماني بهذه لنسبة لأن ارتفاعها عن معيار المقارنة دليل واضح على تزايد المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان بسبب تناقص مساهمة الملاك في الشركة طالبة الائتمان، أي تناقص حد الضمان أو الأمان، مما يجعل إدارة الائتمان تشعر بضرورة رفض الطلب أو تخفيض القرض أو زيادة الفوائد[3]. |

[2] المرجع السابق، ص.278.
[2] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص.519.
[3] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.283.

| | | | |
|---|---|---|---|
| **4. مجموعة نسب النشاط والفعالية** | **أ. معدل دوران الأصول** | صافي المبيعات<br>الأصول | يقيس هذا المعدل مدى كفاءة العميل مقدم طلب الائتمان في إدارة أو توظيف أصوله في توليد المبيعات[1].<br>فكلما زاد المعدل، كلما عكس ذلك ارتفاع في مستوى انتاجية الاستثمار لدى العميل مما يحد من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها العميل، وبالتالي تيسير عملية منح الائتمان وما يطلبه من أموال إضافية[2]. |
| | **ب. معدل دوران المخزون** | تكلفة البضاعة المباعة<br>متوسط المخزون السلعي | إن أهمية معدل دوران المخزون السلعي سوف تؤشر لإدارة الائتمان مدى قدرة العميل في تسييل ما يمتلكه من مخزون سلعي وبالتالي يضمن سيولته ويحد من مخاطر العسر المالي، ولذلك كلما زاد المعدل كلما قلت احتمالات العسر المالي والعكس صحيح[3]. |
| **5. مجموعة نسب التقييم (نسب السوق)** | **أ. نسبة القيمة السوقية الدفترية** | القيمة السوقية للسهم<br>القيمة الدفترية | وهو مؤشر لمدى قوة أسهم المنظمة في السوق [4]. فارتفاع هذه النسبة عن معيار المقارنة يعكس قوة أداء العميل في المساهمة في تعظيم قيمة أسهمه العادية في سوق الأوراق المالية وهو ما يرغب به كل المستثمرين والبنوك. |

[1] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص.516.
[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.288.
[3] المرجع السابق، ص.288.
[4] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص.532.

| | | | |
|---|---|---|---|
| | **ب. ربحية السهم الواحد** | صافي الربح بعد الفائدة والضريبة<br>عدد الأسهم | إن ارتفاع ربحية السهم الواحد تعطي القدرة في تحديد مؤشر قوة للعميل، كما أنها تعكس حركة مقبولة للاستثمار داخل شركة العميل طالب الائتمان، وبالتالي فكلما كانت ربحية السهم عالية، كلما أعطت مؤشرا قويا لإدارة الائتمان في منح العميل الائتمان بالمقدار الذي يطلبه وبالكلفة التي تعتقد إدارة الائتمان بأنها معوضة عن مخاطرها وتضمن لها الأرباح[1]. |

**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على المراجع المهمشة داخل الجدول.

## المبحث الرابع: القروض المتعثرة، مخاطر القروض و مؤشرات سياسة الإقراض

بالرغم من الخبرات التي تتمتع بها البنوك في مجال إدارة الائتمان، إلا أنها قد تواجه في بعض الأحيان، مشاكل في مجال الائتمان المصرفي، قد تعرضها لمخاطر من شأنها أن تؤثر على وضعها المالي والتنافسي.

### المطلب الأول: القروض المتعثرة

لقد زادت نسب القروض المصرفية المتعثرة مؤخرا، حيث أصبحت ظاهرة جديرة بالمراجعة والتقييم والتحليل والبحث عن أساليب جديدة لمراجعة ومتابعة القروض المصرفية مستقبلا.

#### 1. تعريف القروض المتعثرة وأسبابها:

##### *1.1. تعريف القروض المتعثرة:*

من الصعب وضع تعريف محدد للقروض المصرفية المتعثرة، أو تحديد معيار دقيق جامع شامل لمفهوم الدين المتعثر نظرا لأن التعثر يرتبط ارتباطا لا يتجزأ بطبيعة الدين ذاته قصيرا كان أو طويل الأجل، وكذا موقف العميل المقترض والمرحلة التي وصل إليها وما إلى ذلك من الظروف والمتغيرات الأخرى.

وعموما يمكننا عرض أهم التعريفات وهي:

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص290-292.

"القروض المتعثرة هي تلك القروض المصرفية التي يتوقف فيها العملاء (المدنيين) عن دفع الالتزامات المستحقة عليهم في مواعيد استحقاقها، بالرغم من مطالبة البنك بسدادها وذلك لأسباب تكون في الغالب خارجة عن إرادتهم ولا يمكن التغلب عليها إلا بتدخل خارجي، ويقرر البنك بعد دراسته للمركز المالي للعميل وضمانات الدين أنه على درجة من الخطورة لا يتسنى معها تحصيله خلال فترة معقولة"[1].

وهناك تعريف آخر: "القروض المتعثرة هي القروض التي لا يقوم المقترض بتسديدها حسب جدول السداد المتفق عليه، مع مماطلة المقترض في تزويد البنك بالبيانات والمستندات المطلوبة"[2].

كما يمكن تعريفها: "عبارة عن تسهيلات ائتمانية بجميع الأنواع منحتها المصارف لبعض العملاء في الماضي، ولم يقوموا بسداد قيمتها و الفائدة المستحقة عليها في آجال استحقاقها، وبمرور الوقت تحولت حسابات هذه التسهيلات الائتمانية إلى حسابات مدينة راكدة أو متوقفة". ويطلق على هذه القروض مسميات مختلفة منها القروض غير العاملة، والقروض الرديئة، أو القروض الخاسرة، وأشهرها القروض المتعثرة، على الرغم ما في هذا التعبير من دلالة على ظرف طارىء أحاط بالقرض، ليس للمدين دور فيه، مع أنه قد يكون العميل أو البنك سبب في هذا التعثر[3].

أي يمكننا استنتاج تعريف للقرض المتعثر على انه القرض الذي لم يعد العميل قادرا على رده و على دفع فوائده في أجل استحقاقه، و ذلك لعدة أسباب ، قد تتعلق بالظروف الاقتصادية، بالعميل في حد ذاته أ بالبنك أو غيرها.

### *2.1. أسباب القروض المتعثرة:*

تتعدد وتتنوع أسباب التعثر، غير أنه ليس من اليسير تحديد أسباب نمطية للتعثر في جميع الأنشطة الاقتصادية التي يتم تمويلها،حيث أن لكل دين ظروفه والأسباب التي أدت إلى تعثره، ويمكن تصنيف الأسباب الشائعة في تعثر العملاء في الوفاء بالتزاماتهم قبل البنك إلى ثلاثة مجموعات [4] كمايلي:

#### 1.2.1.أسباب تعود إلى البنك:

قد تكون البنوك مشاركة في تعثر عملائها أو على الأقل تكون قد أسهمت في وجود عوامل سلبية ساعدت على تعثرهم، فقد أدت المنافسة غير المتأنية بين البنوك إلى قيامها بالاندفاع في منح تسهيلات ائتمانية تفتقد لبعض الاعتبارات الائتمانية الهامة، فلأخطاء البنوك المقرضة دورا في تعثر ديونها قبل العملاء المقترضين [5] .

قد يكون ذلك نتيجة للأسباب التالية:

---

[1] محمود السيد أبو الغيط إسماعيل، نماذج إدارة القروض المصرفية المتعثرة، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر، 1992، ص ص .35-36.

[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.279.

[3] رمضان صديق، مشكلة القروض المتعثرة في الجهاز المصرفي ووسائل علاجها، المؤتمر العلمي الثالث حول التطورات المصرفية والانتمانية في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 12-13 ماي 2004، ص ص.5-6.

[4] بنك مصر، مركز البحوث، المعالجة المصرفية للديون المتعثرة: المسببات والآثار، أوراق بنك مصر البحثية، العدد 12، فيفري 2002، ص.34.

[5] المرجع السابق، ص.39.

- غياب سياسة واضحة للإقراض داخل البنك، ويتصل بها علم وفهم المستويات الائتمانية المختلفة داخل البنك بوحداته المختلفة؛
- ضعف الكوادر البشرية أو عدم توافرها بالقدر الكافي، ومن ثم إسناد العمل الائتماني إلى عناصر لا تتوافر لديهم مقومات أداء هذا العمل؛
- غياب المتابعة المستمرة من جانب البنك؛
- عدم التزام الدراسة الائتمانية بمحددات وضوابط السياسة الائتمانية للبنك؛[1]
- الجهل بكون المصارف الأخرى أوثقت تسهيلات لذلك المقترض بضمانات منه؛
- عدم أخذ الضمانات الكافية من المقترض أو أخذ ضمانات لا تتوفر فيها الصفات الأساسية كالبضاعة التالفة أو غير تامة الصنع أو غير سهلة البيع؛[2]
- منح القرض تحت ضغط أطراف أخرى خارجية أو داخلية.

أي أن التعثر في هذه الحالة يعود لتقصير في تطبيق أحد أ مبعض عناصر سياسة الاقراض، أو حتى لغياب الضمير المهني للجهة الدارسة و المانحة للقرض.

### 2.2.1. أسباب تعود إلى العميل:

- استخدام القرض في غير الغرض الذي منح من أجله أو في غير أغراض المشروع؛
- إشهار إفلاس العميل أو هروبه إلى الخارج؛
- عدم تقديم المعلومات والبيانات الصحيحة للبنك؛
- فقدان القدرة والمهارة الإدارة والفنية والمالية على إدارة المشروع؛[3]
- زيادة الاعتماد على الأموال المقترضة؛
- توسع العميل في البيع بالأجل.[4]

أي أن السبب في التعثر في هذه الحالة إما يعود لإخلال العميل بعنصر الثقة و ذلك بعدم استخدام القرض في المجال الذي أخذ من اجله، أو راجع لأسباب تتعلق بقدر العميل على تسيير هذه الأموال.

### 3.2.1. أسباب تتصل بالظروف العامة:

- المنافسة غير الصحيحة بين البنوك؛
- عدم استقرار أسعار الصرف، حتى وقد تراجعت مساهمة هذا السبب في حدوث التعثر نتيجة التطورات النقدية والاقتصادية في السنوات الأخيرة والتي أحدثت استقرارا كبيرا في أسعار الصرف، كما تراكمت الخبرة لدى بنوك كثيرة؛[5]
- التدخل الحكومي في سياسات التسعير؛

[1] أحمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، بدون دار وبلد نشر، 2002، ص ص.192-193.
[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.284.
[3] إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص ص186-188.
[4] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.239.
[5] أحمد غنيم، مرجع سق ذكره، ص ص.198-199.

- تزايد أعباء الضرائب والرسوم؛
- ارتفاع معدلات التضخم ومعدلات الفائدة؛[1]
- الظروف الاقتصادية العامة، والدورات الاقتصادية من رواج اقتصادي وكساد؛
- الظروف السياسية غير المستقرة والتي تؤثر على أعمال المقترض ونتائجه.[2]

## 2. المعالجة المصرفية للقروض المتعثرة:

على إدارة الائتمان أن تسارع بتصحيح المسار في الوقت المناسب تماما، ومن أهم هذه الخطوات (والتي تتم وفقا لحالة العميل):

- التباحث مع العميل عن خطة لتسوية الدين أو رفع الضمان؛
- التفاوض مع العميل حول إعادة جدولة الدين؛
- إعطاء العميل شروط أيسر في السداد.[3]

قد تكون التسويات الودية غير مجدية في بعض الأحيان، وحينئذ يكون الطريق الأفضل هو تصفية المنشأة المقترضة طالما انهار الأمل في إمكانية انتشالها من أزمتها، وخاصة في الحالات التي لا يبدو من المقترض بادرة حسن نية، أو تجاوب مع نصائح البنك[4].

لهذا ينبغي على العميل التعاون مع البنك لحل هذه المشكلة، و لتفادي حلول لن تكون في صالح المقترض، و قد تعرضه لخسارة أمواله و سمعته.

ولا يكون اللجوء إلى القضاء إلا في نهاية المطاف، لأنه ليس من المستحب البدء به للمطالبة بأموال القروض، أو حتى طلب إعلان إفلاس الشركات المدينة لتوزيع أموالها على المدينين، وذلك لعدة أسباب مثل التكلفة العالية التي قد تلازم عملية الحلول القضائية، وقد لا يكون في اللجوء لتصفية الشركات أهمية عملية في ظل وجود نظام قضائي وقانوني غير فعال[5].

وفيما يلي شكل يوضح أهم طرق معالجة القروض المتعثرة:

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.240.
[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص.285.
[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سق ذكره، ص ص172-173.
[4] إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص.194.
[5] رمضان صديق، مرجع سبق ذكره، ص ص.59-60.

**شكل رقم 01 : معالجة القروض المتعثرة**

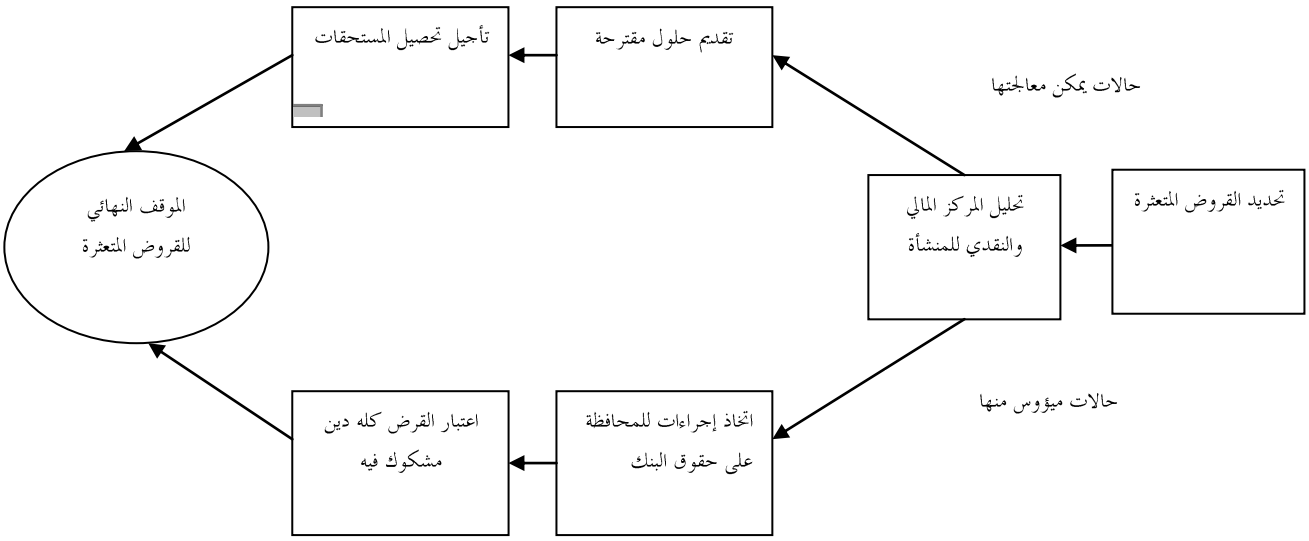


**المصدر:** عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق، ذكره، ص.290.

من خلال الشكل أعلاه، نلاحظ بأن البنك يقوم بدراسة القروض المتعثرة، فإذا وجد أنه بإمكان العميل استعادة نشاطه, و بالتالي سوف يستطيع تسديد دينه فيما بعد، فإن البنك يقوم بإعادة جدولة هذا القرض و تأجيل تاريخ تحصيله، أما إذا وجد بأن حالة العميل ميؤوس منها، و لا يمكنه استعادة موقفه المالي الجيد، فإن البنك يتصرف في الضمانات المأخوذة على القرض، و يتخذ كل الإجراءات الضرورية لاسترجاع و ضمان حقوقه.

## 3. الأثر المتبادل بين القروض المتعثرة وسياسة الائتمان:

مما لاشك فيه أن هناك أثرا متبادلا بين كل من السياسات الائتمانية ومشكلة التعثر على بعضها البعض، حيث يؤدي القصور في تطبيق السياسات الائتمانية في البنوك إلى ظهور مشكلة التعثر، ويؤدي انتشار ظاهرة التعثر إلى آثار مقيدة ومشددة على سياسات الائتمان في البنوك وبالتالي على معدلات توظيف الأموال ونتائج أعمال البنوك[1].

### *3.1. آثار سياسات الائتمان في البنوك على حجم الديون المتعثرة:*

قد تكون البنوك مساهمة في تعثر عملائها كما سبق وأن ذكرنا، فقد يؤدي عدم وضوح سياسة الائتمان، أو عدم تطبيقها إلى ظهور الديون المتعثرة، فالبنوك قد تسيطر على سياسة

[1] وائل محمد أحمد محمد مصطفى، انعكاسات مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في الجهاز المصرفي، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005، ص.174.

القضاء على السيولة الكبيرة المتوفرة لديها ورغبتها في اجتذاب المزيد من العملاء، فتتساهل في قواعد وشروط منح الائتمان، مما قد يؤدي إلى التهاون والإهمال في إجراء الدراسات الائتمانية اللازمة وعدم الاستعلام الكافي عن العملاء، فيتم كنتيجة لذلك منح الائتمان الخاطىء بسبب هذه السياسة غير الرشيدة[1].

### 2.3. آثار الديون المتعثرة على سياسات الائتمان في البنوك:

يترتب على استمرار وتصاعد أرصدة القروض المصرفية المتعثرة لدى البنوك الدائنة، العديد من الآثار السلبية التي تنعكس على حجم الطاقة الائتمانية المتاحة للبنوك، وحجم مساهمتها في التمويل من ناحية، وعلى حجم نتائج أعمالها من ناحية أخرى، وتتمثل أهم هذه الآثار السلبية فيما يلي:

- التأثير على القرار الائتماني من ناحية التردد في منح التسهيلات الائتمانية، أو التأثير في هيكل توظيف الأموال، الأمر الذي قد يترتب عليه زيادة الأرصدة السائلة لدى البنوك؛
- اضطرار البنوك –بدافع منها أو بسبب تشدد البنك المركزي– إلى تجنيب جانب كبير من أرباحها واحتياطاتها في صورة مخصصات لمواجهة الديون المتعثر سدادها، وهو ما قد يؤثر بالتبعية على النتيجة النهائية لصافي الربح لتلك البنوك؛
- انخفاض فائض النشاط الجاري بسبب زيادة الفوائد المدفوعة بنسبة أكبر من نسبة زيادة الفوائد المحصلة، كنتيجة طبيعية لانخفاض حركة أو معدل دوران القروض، وزيادة أرصدة الفوائد الدائنة المجنبة.**[2]

## المطلب الثاني: مخاطر القروض و مؤشرات سياسة الإقراض

إن للنشاط الاقراضي دور مهم في نشاط البنوك و زيادة ربحيتها، كما أن هذا النشاط ينطوي على العديد من المخاطر، من شأنها أن تؤدي إلى إفلاس البنك، باعتبار أن حصة القروض تأخذ الجانب الأكبر من استخدامات البنك ، و أي خطر يتعرض له، يهز مركز البنك المالي, لهذا أصبح لزاما على البنوك الاهتمام بهذا النوع من المخاطر، لتقييمها و محاولة معالجتها.

### 1. طبيعة وأنواع مخاطر القروض:

#### 1.1. طبيعة ومفهوم المخاطر الائتمانية:

تنشأ مخاطر الائتمان عند منح الائتمان، وتتحقق عندما تتوقف المشروعات المدينة عن سداد مديونيتها للبنوك، وتعد هذه المخاطر ذات الثقل الأكبر في المخاطر التي تواجهها البنوك وأكثرها تأثيرا على سلامة مراكزها المالية، باعتبار أن الإقراض والخصم هو أهم توظيفاتها[3].

---

2علي محمود علي حموده، تحديد المسؤولية الجنائية للعاملين في البنوك عن عمليات الائتمان المصرفي الخاطىء، المؤتمر العلمي الثالث حول التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 12-13 ماي 2004، ص.23.

** الفوائد الدائنة المجنبة هي الفوائد المستحقة على القروض المتعثرة، والتي يجب عدم إدراجها ضمن إيرادات البنوك بحساب الأرباح والخسائر.

[2] محمد صالح محمد صالح، أثر مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في القطاع المصرفي في مصر، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، 1997، ص ص103-104.

[3] مصطفى النشرتي، مرجع سبق ذكره، ص.246.

ويمكننا عرض بعض التعريفات للمخاطرة الائتمانية:

"تعرف المخاطرة الائتمانية بأنها مخاطرة أن يتخلف العملاء عن الدفع أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم بخدمة الدين، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية للمبلغ المقرض"[1].

كما تعرف مخاطر الائتمان "بأنها درجة تقلب العائد الفعلي للعملية الائتمانية عن العائد التعاقدي كنتيجة للأسباب الداخلية المتمثلة في ضعف إدارة البنك، أو نتيجة للأسباب الخارجية والناتجة إما لعدم قدرة العميل عن السداد أو تأخره في السداد، وإما لأسباب سيادية كالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية"[2].

أي أن المخاطرة الائتمانية تنشأ عند عدم قدرة العميل أو رفضه سداد القرض في تاريخ استحقاقه، و يعود ذلك لعدة أسباب، مما يؤدي إلى خسارة البنك للمبلغ المقرض ككل او جزء منه.

## 2.1. *أنواع وصور مخاطر القروض:*

رغم اهتمام إدارة الائتمان بالمخاطر الائتمانية كحالة، فإنها تهتم أيضا بصور هذه المخاطر والتي يمكن أن تحددها فيما يلي وفقا لمصدرها:

### 1.2.1. المخاطر المتعلقة بالعميل:

إن هذا النوع من المخاطر تنشأ بسبب السمعة الائتمانية للعميل ومدى ملاءته المالية، وسمعته الاجتماعية ووضعه المالي [3]، فهذه المخاطر ترتبط بالعناصر الرئيسية التي تمثل جدارته الائتمانية على النحو الذي عرضناه عند حديثنا عن معايير الجدارة الائتمانية المتعارف على تسميتها بالـــ5Cs.

### 2.2.1. المخاطر المرتبطة بطبيعة العملية المطلوب تمويلها:

تعدد المخاطر حسب طبيعة العملية المطلوب تمويلها ذاتها، ففي حالة عمليات تمويل بضمان بضائع، فهذه القروض تتعرض لبعض المخاطر مثل عدم استقرار أسعار البيع للبضائع المقدمة كضمان، تعرضها للتلف والهلاك، التقادم الفني، المنافسة داخل السوق، التقلبات التشريعية،...إلخ[4].

### 3.2.1. المخاطر المرتبطة بالقطاع الذي ينتمي إليه العميل:

إذ تختلف هذه المخاطر بطبيعة النشاط الذي يعمل فيه العميل، إذ المعروف أن لكل قطاع اقتصادي درجة من المخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع[5].

### 4.2.1. المخاطر المرتبطة بالبنك:

---

[1] طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر ـــأفراد- إدارات- شركات- بنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص.197.
[2] مصطفى النشرتي، مرجع سبق ذكره، ص.246.
[3] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص.178-179.
[4] أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص ص.69-73.
[5] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.179.

يمكننا حصر المصادر الرئيسية للمخاطر التي تنشأ من داخل البنك فيما يلي:

- ضعف نظم العمل الداخلية والإجراءات الرقابية؛
- قصور أجهزة المتابعة؛
- عدم توافر قنوات اتصال جيدة بين الإدارات المختلفة داخل البنك والمتداخلة في صناعة وتنفيذ ومتابعة الائتمان الذي يتم منحه للعملاء؛
- عدم المتابعة الدورية للضمانات والتحقق من تواجدها وعمل الجرد اللازم بالنسبة للضمانات التي يمكن جردها بسهولة من وقت لآخر[1].

### 5.2.1. المخاطر المرتبطة بالظروف العامة:

وترتبط هذه المخاطر بالأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد، أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق المال [2]، كما ترتبط بالمخاطر السياسية والاجتماعية والقانونية، مثل المخاطر الناشئة عن التبعية الاقتصادية، وما ينجم عن مخاطر الحروب، وصدور بعض التشريعات، تغير أسعار الفائدة، التضخم،...إلخ.

### 6.2.1. المخاطر الناجمة عن فعل الغير:

قد يتعرض المقترض ذاته بسبب فعل الغير إلى بعض الأخطار التي تؤثر في قدرته على الوفاء بالتزاماته، والتي ليس من اليسير حصرها ومن أمثلتها إفلاس أحد كبار مديني العميل أو نشر معلومات غير حقيقية عن العميل توحي بسوء مركزه يكون من نتيجتها قيام البنوك المتعاملة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة له على نحو يؤثر على نشاطه[3].

## 2. تقييم مخاطر القروض وطرق قياسها:

إن عملية تقييم مخاطر القروض تهدف إلى تحديد الخسارة المحتملة من محفظة القروض خلال فترة معينة، هذه الخسارة يجب تغطيتها بتخصيص مؤونة أو ما يعرف بمخصصات خسائر القروض، والخسائر المحققة يمكن أن تكون أعلى من الخسارة المنتظرة، لهذا فإن تقييم مخاطر الإقراض يهدف أيضا إلى تحديد الخسارة غير المنتظرة أو غير المتوقعة والتي يجب تغطيتها من رأس المال الخاص بالبنك[4].

يتم تقييم المخاطرة العامة التي يمكن أن تتعرض لها عملية منح الائتمان المصرفي من خلال آلية تنطوي على تقييم خمسة عناصر أو متغيرات أساسية، والتي تعرف بنظام " 5Cs" والذي تم التطرق له سابقا.

كما أن بعض الباحثين ومحللي الائتمان جادل حول عدد المتغيرات التي يفترض أن تتضمها آليات تقييم مخاطر الائتمان المصرفي، حيث أضافوا متغيرا سادسا وهو الرقابة والتي يقصد بها الاعتبارات القانونيۃ المصاحبة لعملية منح الائتمان، حيث يجب أن تتفق

---

[1] أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص.74.

[2] سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص.127.

[3] إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص ص.47-48.

[4] -P.DUMONTIER, D.DUPRE, Pilotage bancaire, les normes IAS et la réglementation Bale2, Revue banque édition, Paris, 2005, PP. 157- 158.

السياسة الائتمانية التي ينتهجها البنك مع القواعد والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي، وداخل الحدود التي يضعها البنك المركزي . وبهذا تعدل معايير الجدارة الائتمانية حسب رأيهم من 5Cs إلى 6Cs[1].

ويمكن القول أن مخاطر الإقراض صعبة القياس مقارنة بمخاطر السوق، وذلك لأن الأصول على شكل قروض ليست دائما قابلة للتفاوض، وليست متجانسة كما هو الحال بالنسبة للأوراق المالية[2].

وبالاعتماد على اتفاقية بازل2 فإن هناك ثلاثة طرق لقياس المخاطر الائتمانية وهي:

### 1.2. المدخل المعياري (الطريقة القياسية):

وفقا لهذه الطريقة حيث يكون في معظم الحالات غير مستخدم لأية تقييمات خارجية، يطبق وزنا للمخاطرة يقدر بـــ 100% وهو ما يعني وجود رأس مال بنسبة 8% وإعطاء الديون التي استحقت ولم تسدد وزنا للمخاطرة يقدر بـــ 150% إذا قام المصرف بتجنيب مبلغ معين تحت حساب الدين يقل عن 20%، أما الديون التي استحقت ولم تسدد لمدة تزيد عن 90 يوما يوضع الجدول الموالي لوزن المخاطرة، كما يتم تخفيض وزن المخاطر على قروض الرهن العقاري التي استحقت ولم تسدد لمدة تزيد عن 90 يوما ليكون 50% إذا كانت المخصصات المحددة لا تقل عن 50%.[3]

**الجدول رقم 05: وزن مخاطر الديون التي استحقت ولم تسدد لمدة تزيد عن 90 يوما**

| المخصص المكون | وزن المخاطرة |
|---|---|
| أقل من 20% | 150% |
| من 20% إلى 50% | 100% |
| أكبر من 50% | 50% |

**المصدر:** علي بدران،المرجع السابق ، ص.15.

ويعتمد المدخل المعياري على التصنيفات الائتمانية التي تضعها مؤسسات التصنيف الخارجية مثل: Moody's و Standard and poors،...إلخ. وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى 6 فئات ، وأعطت لكل فئة وزن مخاطرة حسب فئة التصنيف، وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات[4].

### 2.2. المدخل المستند للتصنيف الداخلي الأساسي (IRB):

[1] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص ص.471-476.

[2] Z. MIKDASHI, Les banques a l ère de la mondialisation, Economica, Paris, 1998, P.85.

[3] علي بدران، أهمية التصنيف الائتماني للحد من مخاطر الديون في المصارف، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 304، مارس 2006، ص.15.

[4] نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل2، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2004، ص ص.33-34.

في عملية قياس المخاطر المستندة إلى التصنيف الداخلي، هناك إضافة أساسية وضعتها اتفاقية بازل الجديدة،حيث تؤكد لجنة بازل على أن أحسن طريقة لتشجيع البنوك لاستعمال هذا النظام القائم على سياسة الحذر هي تبني نظام " IRB" حيث يسمح لها تدريجيا بالتطور والنمو إلى مستويات أعلى[1].

ويتدخل هذا المدخل في التقييمات الموضوعة من طرف البنوك، فيما يخص احتمال عدم سداد المقترض مع احترام معايير الحذر.

### 3.2. المدخل المستند للتصنيف الداخلي المتقدم:

وبعكس المدخل الأول ففي المدخل المستند للتصنيف الداخلي المتقدم، المؤسسات التي تحسب الكفاية الحدية، تستطيع اللجوء إلى جدولة أوسع للمقاييس الداخلية للمخاطر من أجل تقدير تعرضاتها الفردية[2].

و المدخل المستند للتصنيف الداخلي المتقدم هو صورة معدلة ومتطورة من منهج التصنيف الداخلي، ويتم فيه تحديد المخاطر داخليا بتوفير قاعدة كبيرة من البيانات وبالاعتماد على الكمبيوتر[3].

**جدول رقم 06 : بعض مؤشرات قياس المخاطرة الائتمانية**

| نوع المخاطرة | المؤشرات المستخدمة في القياس |
|---|---|
| المخاطر الائتمانية | • صافي أعباء القروض/إجمالي القروض<br>• مخصص الديون المشكوك في تحصيلها/إجمالي القروض<br>• مخصص الديون المشكوك في تحصيلها/القروض التي استحقت ولم تسدد |

**المصدر**: طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص239.

## 3. إدارة وتسيير مخاطر القروض:

إن هدف أي بنك هو العمل على استمرارية تحقيق الأرباح في المدى الطويل، لضمان استمرار وجود البنك في ممارسة نشاطه وهو ما يتطلب حسن إدارة البنك للمخاطر التي قد يتعرض لها الائتمان المصرفي، بما يقي البنك من هذه المخاطر أو السيطرة عليها لأقصى حد ممكن ويدفعه إلى تحقيق هدف الربح.

### 3.1. بالنسبة للمخاطر المرتبطة بالظروف العامة:

حيث يقوم البنك بـــ:

[1] G. CHESINI, E. GUALANDRI, The new basle accord: Trends in regulation, and credit risk assessment, revue bancaire et financière, 65ème année, decembre 2001/8, pp.464 - 465.

[2] N. ACHTIOUI, et autres, Gestion quantitative de portefeuille: La reforme bale2, Magazine d ENSIMAG, Novembre 2004, P.9.

[3] سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل2، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.292

- بالنسبة لمخاطر أسعار الفائدة، يمكن تجنبها بالاتفاق على سعر فائدة متحرك أي تعويم سعر الفائدة؛
- مخاطر التضخم، ويمكن تجنبها بالاتفاق مع العميل على سداد الفائدة مقدما، أو سداد قيمة القرض على دفعات، أو بتعويم سعر الفائدة؛
- مخاطر الدورات التجارية، يمكن تجنبها بطلب رهونات من العميل، أو توقيع طرف ثالث على الاتفاق كضمان لسداد مستحقات البنك[1].

### 2.3. بالنسبة للمخاطر الأخرى الخاصة:

والتي سبق التطرق لها فيمكن تجنبها بـــ:

- حصول البنك على رهن من العميل، بحيث إذا فشل العميل في الوفاء بالتزاماته، يقوم البنك بالتصرف في الأصل المرهون؛
- يمكن للبنك أن يعقد اتفاق مع بنك آخر للمشاركة في تمويل القرض بحيث يتقاسمان الربح أو الخسارة، وذلك في حالة القروض الضخمة؛[2]
- محاولة التنويع في محفظة القروض، بحيث لا نضع كل ما نملك من بيض في سلة واحدة، وذلك بتنويع الحقوق والديون، بحيث لا تؤثر على البنك في حالة وجود مخاطر في أحد هذه العناصر، كما يمكن تعويض بعضها ببعض (الأصول والخصوم)[3]؛
- التأمين على الضمانات، حيث تطالب البنوك المقترضين بالتأمين على الضمانات لصالحها، أو يقوم البنك بنفسه في حالة تماطل المقترض بإجراء التأمين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التأمين مقابل إصدار وثيقة التأمين[4].

### 4.مؤشرات سياسة الإقراض:

حيث يمكن عرضها في الجدول التالي:

**الجدول رقم 07 : مؤشرات سياسة الإقـــــــراض.**

| الرقم | النسبة | مدلولها |
|---|---|---|
| 1. | إحتياطات خسائر القروض / إجمالي القروض | وتمثل نسبة القروض المشكوك في تحصيلها, أي التي يتوقع عدم استرجاعها. و كلما ارتفعت هذه النسبة برفع إحتياطات خسائر القروض، كلما دل ذلك على احتمال زيادة المخاطر نظرا لعدم دراسة البنك لملفات القروض دراسة جيدة أو لأسباب خارجية أخرى. |

[1] محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في محاسبة التكاليف، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص.59.
[2] محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية –البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص ص.275-276.
[3] J. F. FAYE, Comment gérer les risques financiers?, Lavoisier tec-doc, paris, 1993, P.27.
[4] إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص ص.51-52.

| | | |
|---|---|---|
| 2. | معدل نمو القروض | وتعني كفاءة المصرف في استخدام موارده، وفي التمويل بشكل عام. |
| 3. | إحتياطات خسائر القروض<br>دخل الفائدة الصافي | ويبن لنا هذا المؤشر مدى تغطية دخل الفائدة الصافي من القروض لاحتياطي خسائر القروض ، فكلما إرتفعت هذه النسبة دل ذلك على عدم قدرة محفظة القروض على توليد عوائد قادرة على تغطية خسائر القروض المحتملة. |
| 4. | إحتياطي خسائر القروض المسترجعة في السنة N<br>إحتياطي خسائر القروض للسنة (N-1) | ويبين هذا المؤشر النسبة المسترجعة من إحتياطي خسائر القروض، أي بطريقة أخرى ستوضح لنا نسبة القروض غير المسترجعة، فكلما إقتربت هذه النسبة من 1 فهذا يعني إسترجاع إحتياطي خسائر القروض للسنة السابقة ككل، و بالتالي عدم وجود قروض غير مسترجعة أو أنها توجد بنسبة قليلة. |

# خـــلاصـــة الفصل الثاني

يقوم كل بنك بوضع سياسة له للإقراض يوضح فيها المجالات التي يقدم لها القروض، ونوعية العملاء الذين يتعامل معهم، والشروط الأساسية للأنواع المختلفة من القروض، والسلطات الإدارية التي لها حق منح القروض وحدودها، حيث تهدف هذه السياسة إلى تحقيق أهداف البنك خاصة، وأهداف الاقتصاد ككل عامة.

وتولي البنوك التجارية عموما اهتماما خاصا بسياسة الإقراض، نظرا لأهمية عملية الإقراض في نشاط البنك، فمن جهة تعتبر القروض المصدر الرئيسي لأرباح البنك، وأهم أوجه استخداماته فهي تمثل أكبر جزء من الاستخدامات، ومن جهة أخرى تنطوي عملية الإقراض على العديد من المخاطر، قد تؤدي بالبنك إلى إشهار إفلاسه إذا لم يتم تداركها وإدارتها في الوقت المناسب. لهذا نجد أن البنوك تحاول صياغة هذه السياسة بدقة آخذة بعين الاعتبار العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر عليها، كما تعمل على توجيه قروضها إلى مجالات مربحة، والتي قد تنطوي على بعض المخاطر، تقوم هذه البنوك بتقييمها وتحديدها وتحاول السيطرة عليها قبل أن تخسر مبلغ القرض وفوائده، وهو ما قد يؤدي إلى زعزعة ثقة المودعين في البنك، فيسحبون ودائعهم من البنك ويستثمرونها في بنوك أخرى أكثر حذرا في استثماراتها، فمما تتكون سياسة الاستثمار في البنوك؟ ما هي مكوناتها؟ و ما هي المخاطر التي تنطوي عليها؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الموالي.

# الفـــصـــل الثـــالث

## سياسة الاستثمار في البنوك التجارية

**المبحث الأول:** مفاهيم الاستثمار و أهدافه في البنوك التجارية

**المبحث الثاني:** خطوات إدارة محفظة الاستثمارات و القواعد الأساسية لوضع سياستها

**المبحث الثالث:** العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الاستثمار و مؤشرات هذه السياسة

**المبحث الرابع:** المخاطرة والعائد والعلاقة بينهما

## مقدمة الفصل الثالث

يحتل التوظيف في الاستثمار المكانة الثانية بعد تلبية حاجات النشاط الاقتصادي إلى القروض، فبعد تجنيب قدر كافي من الأموال التي في حوزة البنك لمواجهة مسحوبات العملاء وطلبات القروض، يعمل البنك على توظيف الفائض في استثمارات طويلة الأجل نسبيا بدلا من تركها دون تشغيل، ويقوم مجلس الإدارة في أي بنك بإصدار سياسة عامة للاستثمار يلتزم بها المنفذون، وتهدف إلى تعريف أهداف البنك فيما يتعلق بإدارة السيولة وإدارة الاستثمار، وتحديد نطاق وحدود السلطات الممنوحة لمدير الاستثمارات في البنك. وتعتبر هذه السياسة بمثابة مرشد للتنفيذ، وتعتبر الأساس الذي يتم عليه تقييم إدارة الاستثمار في البنك.

ويعني الاستثمار من وجهة نظر البنك توجيه موارده حسب آجالها نحو شراء الأصول المختلفة، والمرتبطة بآجال هذه الموارد بغرض تحقيق أرباح ،وعادة ما يوجه البنك استثماراته في الأوراق المالية ممثلة في أسهم وسندات مملوكة لمنظمات الأعمال العامة والخاصة وأذون الخزانة والأوراق المالية الحكومية.

## المبحث الأول: مفاهيم الاستثمار و أهدافه في البنوك التجارية

تحظى إدارة عمليات الاستثمار في البنوك التجارية باهتمام متزايد في الوقت الحاضر، حتى أنه لا يمكن تصور أن يخلو أي هيكل تنظيمي لبنك تجاري، من وجود وحدة إدارية على مستوى إدارة أو قسم، تختص وتتولى تنفيذ كافة العمليات الخاصة بالأنشطة الاستثمارية للبنك. وهي في حقيقتها إدارة لمحفظة الأوراق المالية،أو إدارة محفظة الاستثمارات.

### المطلب الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار في البنوك التجارية

هناك العديد من المصطلحات والمفاهيم الواجب توضيحها في هذا المجال ومن أهمها:

**1 .مفهوم الاستثمارات في البنوك التجارية:**

"يقصد بالاستثمارات الخاصة بالبنوك التجارية بأنها تلك التي تتم بعد توفير متطلبات السيولة وبعد منح القروض المطلوبة ، فهي استثمارات للأموال الفائضة".[1]

"ومن الناحية المصرفية فإن كلمة استثمار تستخدم لتشمل الأموال التي تخصص لشراء أسهم شركات وسندات خاصة أو عامة لآجال طويلة بهدف تحقيق عائد".[2]

من خلال التعريفين السابقين، يمكن تعريف الاستثمارات في البنوك التجارية بأنها النشاط الذي يلي مرحلة الإقراض، أي الأموال التي يتم بها شراء أسهم و سندات تحقق لها عوائد.

**2 . مفهوم المحفظة:**

تعرف المحفظة بأنها عبارة عن أوراق مالية يمسكها المستثمر أو أوراق تجارية تمسكها البيوت المالية مثل المصارف.

وتعرف أيضا بأنها مجموعة استثمارات، وتعني للمستثمرين في الأوراق المالية، بأنها عملية جمع أوراق مالية تعود لمنظمات مختلفة، كم ا أنها مجموعة موجودات والتي قد تكون موجودات حقيقية كالسيارات والمنازل أو موجودات مالية كالأسهم والسندات.

و يمكن أن تتكون المحفظة الاستثمارية من أصول حقيقية أو من أصول مالية أو من خلال مزيج يجمع بينهما.

وهنا يمكن تصنيف موجودات المحافظ إلى نوعين رئيسيين :

**أ .الموجودات المالية :**

[1] - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره، ص. 150 .

[2] - سليمان أحمد اللوزي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص. 175 .

وتمثل ما يستحق أو يتحقق عن القابلية الإرادية للموجودات، ويتم التعبير عن هذا الاستحقاق من خلال إصدار شهادة رسمية تقرر الطبيعة والحقوق المرافقة لذلك الاستحقاق.

**ب . الموجودات الحقيقة:**

وفيها أن المستثمر لا يقوم بمسك مستحقات مالية وإنما سيمسك الموجودات الحقيقية ذاتها خلال المحفظة، وكلما ارتفعت قيمة هذه الموجودات ارتفعت معها حصة المستثمرين من المكاسب الرأسمالية.

لذا فإن المحفظة هي عبارة عن تشكيلة أو توليفة أو مجموعة من الأدوات الاستثمارية سواء أكانت حقيقية أو مالية التي يمسكها المستثمر بهدف تحقيق عائد، وعند مستوى معقول من المخاطرة من خلال تنويع مكوناتها بإتباع الأساليب العلمية الصحيحة.[1]

**3 .محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية :**

ويقصد بها : " الأوراق المالية التي تقوم بشرائها بغرض توفير درجة من السيولة لمواجهة مسحوبات عملائها، أو بمعنى آخر توظيف جزء من الأموال المتاحة لديها في أوراق مالية ذات عائد، وعلى أن تكون هذه الأوراق سهلة التحويل إلى نقدية دون خسائر ".[2]

أي أن محفظة الأوراق المالية للبنك هي مجموع ما يملكه هذا البنك من أوراق مالية، و الهدف منها هو دائما تحقيق عائد يحقق هدف الربحية التي يسعى البنك التجاري لها.

**4 .المقصود بإدارة الاستثمار المصرفي :**

يقصد بإدارة الاستثمارات المصرفية الأنشطة المتعلقة بتوظيف الموارد المالية للبنوك (أصولها النقدية) في الاستخداما ت الاستثمارية المختلفة بطريقة تتسم بالكفاءة والفاعلية لتحقيق أغراض البنك الأساسية المستهدفة من كل استثمار.[3]

**المطلب الثاني : أهداف محفظة الاستثمارات ومكوناتها**

**1 . أهداف محفظة الاستثمارات :**

يمكن تلخيص أهم أهداف تكوين وإدارة المحفظة الاستثمارية فيما يلي :

- الوفاء بمتطلبات السيولة النقدية وتجنب مخاطر العسر المالي؛
- استثمار الأموال الفائضة عن حاجة المنظمة؛
- تحقيق الأرباح للمنظمة؛[4]

[1] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص ص . 153 – 154 .

[2] - حسني خليل محمد ،تقييم سياسات إدارة الأموال بالمصارف التجارية المصرية ، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال ، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ، 1986 ، ص 360.

[3] - طارق طه ، مرجع سبق ذكره ، ص . 557 .

[4] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص . 160

- التمكن من مواجهة التمويل الموسمي أو السحب المفاجئ من الودائع أو من الاعتمادات المفتوحة للعملاء ؛
- يستهدف البنك مصلحة الاقتصاد القومي عندما يكتتب في أوراق مالية حكومية – بالذات في الدول النامية– حيث يحمل عبئا في تمويل خطة التنمية الاقتصادية وسد حاجة الإنفاق الحكومي، كذلك فإنه عندما يكتتب البنك في أسهم الشركات الجديدة التي تطرح للاكتتاب العام ، يكون قد أسهم في تحقيق جزيئات التنمية التي يعهد بها إلى تلك الشركات [1].

## 2. مكونات محفظة الاستثمارات و أنواع الاستثمارات:

### 1.2. مكونات محفظة الاستثمارات:

تتكون محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، من أوراق متنوعة من حيث النوع و الحقوق ، و كذلك من حيث جهة الإصدار. و تتفاوت هذه الأوراق من حيث العائد و السيولة و الضمان و تواريخ الاستحقاق، و إمكانية التسويق و عملة الإصدار، و درجة المخاطرة و غيرها.

و تشتمل محفظة الأوراق المالية على مايلي:

- الأوراق المالية المقيدة أو المسعرة في سوق الأوراق المالية:
  - أذونات الخزانة؛
  - سندات أو صكوك حكومية؛
  - سندات مضمونة من حكومات؛
  - أسهم الشركات؛
  - أسهم الشركات المساهمة.
- الأوراق المالية غير المقيدة أو غير المسعرة في سوق الأوراق المالية:

و هي الأوراق التي تتصف بالجمود، نظرا لعدم تداولها في السوق، و يكون الهدف من الحصول عليها هو إيجاد علاقات و روابط دائمة بين البنك و الشركات التي يساهم فيها، مما يحول دون التخلص من تلك الأوراق أو الاتجار فيها. و من بين هذه الأوراق نجد:

- الأسهم في شركة زميلة؛
- الأسهم في شركة تابعة؛
- الاكتتابات الخاصة.[2]

### 2.2. أنواع الاستثمارات:

[1] - محمد سعيد انور سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص .445 – 446 .

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها و ادارتها، مرجع سبق ذكره، ص ص . 152- 153.

من خلال تطرقنا لمكونات المحفظة الاستثمارية يمكننا استنتاج أن هناك أنواع معينة من الاستثمارات هي:

### 1.2.2. الاستثمارات المباشرة:

وتعني قيام البنك من جانبه بالمشاركة في تأسيس المشروع بغض النظر عن عدد الأسهم المملوكة[1] من البداية، مشاركا في دراساته وملكيته، وعادة تكون المساهمة في شكل شراء حصة من أسهم المشروع، حيث يقوم البنك بالمساهمة في تكوين المشروعات عند تداول أوراق المشروع لأول مرة، بل إن البنك قد يسهم في الدراسات الأولية الخاصة للمشروع، ويقوم بالترويج لفكرته وتأسيسه.

وبالتالي فإن مفهوم المشاركة أو المساهمة المباشرة يعمل على بيع الأفكار المتعلقة بإنشاء المشروعات للآخرين حيث يقوم البنك كمروَج بمايلي:

- جذب الأفكار الجيدة للمشروعات وتبنيها في إطار الخطة الاقتصادية والاستثمارية للمجتمع؛
- تدبير التمويل اللازم للمشروعات؛
- دعم التعاون بين المؤسسات المالية العاملة في المجتمع والمؤسسات المالية العربية والأجنبية، من خلال المساهمة في مشروعات مشتركة تضم مصالح مشتركة لتلك المؤسسات؛
- يعمل البنك كمستثار مالي لتلك المشروعات، سواء في جذب المستثمرين أو تسعير الإصدارات الجديدة، والقيام بخدمات الإصدار بشكل متكامل للأسهم والسندات[2].

### 2.2.2. الاستثمار في الأسهم والسندات:

توجه نسبة من استثمارات البنك نحو الأوراق المالية التي تصدرها الشركات المساهمة، باعتبارها خط دفاع لمواجهة مخاطر نقص السيولة، حيث يمكن بيعها في أي وقت في بورصة الأوراق المالية خاصة إذا كانت من الدرجة الأولى، بمعنى اتسام أسعارها بالاستقرار والثبات بحيث يقبلها البنك المركزي كضمان عندما يتقدم إليه البنك طالبا قرضا بضمانها.

وتتمثل أبرز هذه الأوراق في الأسهم العادية والأسهم الممتازة والسندات[3].

وعند قيام البنك بشراء أوراق مالية من البورصة، فإنه يخضع لمجموعة من الدراسات في مقدمتها:

- سياسة المنشآت في توزيع الأرباح والتوقعات المستقبلية لنشاطها؛
- حركة التبادل في البورصة ومدى إمكانية التصرف في الأوراق عند الضرورة، والمخاطر المتعلقة بذلك؛
- قدرة الإدارة في تلك الشركات على مواجهة المخاطر.[1]

---

[1] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.446.

[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.100-101.

[3] عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص.119.

### 3.2.2. السندات الحكومية:

وهي السندات التي تصدرها الدولة وتطرحها للاكتتاب بغرض تمويل بعض المشروعات وذلك عوضا عن الاعتماد على موارد خارجية، وقد تكون الأوراق المالية مضمونة من الحكومة عن طريق ضمان حد أدنى من الأرباح، ولهذا تعتبر الأوراق المالية الحكومية من أهم أوجه الاستثمار التي تتمتع بالضمان، إذ أنها تدر عائدا دون التعرض لمخاطرة كبيرة، هذا فضلا عن إمكانية الحصول على أية قيمة منها لتدعيم السيولة ببيعها في البورصة، أو بيعها بيعا مؤقتا للبنك المركزي، لذا تعتبر هذه الأوراق أكثر الأوراق المالية سيولة[1].

### 4.2.2. أذون الخزانة:

وهي عبارة عن صكوك تصدرها الحكومة، وعادة تكون ذات آجال قصيرة ليسهل توزيعها على البنوك والمؤسسات المالية المختلفة، فهي تستحق الدفع في فترات لا تتجاوز تسعين (90) يوما. والغرض من إصدارها هو تمويل بعض أنواع العجز الموسمي في ميزانية الدولة، والذي يؤدي إليه عدم توافق مواقيت تحصيل الإيرادات مع مواقيت الإنفاق[2].
حيث يمكن لمشتريها أيضا تحويلها إلى نقدية عند الطلب، دون التعرض لخسائر.

### 5.2.2. المشتقات المالية:

وهي عبارة عن أدوات تمنح للمتعاملين الاقتصاديين إمكانية تجنب أو تحويل أو اقتسام بعض المخاطر المالية، وتتمثل في: العقود المستقبلية، الخيارات، والمبادلات[3].

وتسهم المشتقات في خلق مجموعة من الأوراق والضمانات وقد تختلف في خواصها عن الأوراق الأصلية، وفي مقدمة هذه الأوراق أدوات التبادل التجاري، وتتضمن الشراء المستقبلي لأسعار فائدة محددة والخيارات، والشراء المستقبلي للعملات وخيارات العملات، والشراء المستقبلي للأوراق المالية وخيارات الأوراق المالية، وتسعى هذه الأدوات لمواجهة المخاطر المالية سواء للبنك أو العملاء[4].

أي أن المشتقات هي عبارة عن أدوات حديثة، تستخدم للتقليل من المخاطر المالية التي قد يواجهها البنك في ظل المتغيرات المالية الحالية.

### 6.2.2. الذهب والصكوك المقومة بالذهب:

وهذا وجه آخر من وجوه استثمارات البنوك التجارية ــ بالذات في الدول الرأسمالية المتقدمةــ حيث تقوم البنوك التجارية بشراء الذهب عند انخفاض أسعاره نسبيا، لكي تبيعه عندما ترتفع تلك الأسعار. ولا شك أن هذا النوع من الاستثمار لا يعادله نوع آخر من حيث كفاءة الضمان، لأن التغير في أسعار الذهب يكون ضئيلا، كما أن أسعاره تميل دائما إلى

---

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.102.
[2] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.447-448.
[3] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص.283.
[4] Z.MIKDASHI, op.cit., p.135.
[5] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.103-104.

الزيادة. فضلا عما يعود عليه التعامل في الذهب أو الصكوك المقومة به، بسبب ما يتمتع به هذا المعدن أو تلك الصكوك من سيولة ذاتية[1].

**7.2.2. أدوات الهندسة المالية:**

هي مجموعة من الأدوات التي صممت خصيصا بحيث تقوم على إشباع رغبات العملاء المتزايدة والمعقدة بأقل تكلفة ممكنة، حيث تجمع هذه الأدوات بين الرغبات المتعددة لكل من المقترضين وبيوت الإصدار والمودعي ن والمستثمرين ــ والذين عادة ما يحملون أهدافا متباينة ــ وبما يقدم خدمات ذات قيمة مضافة في أسواق المال. ومن أهم الخدمات الجديدة زيادة مساحة وظائف الاستثمارات المالية للعملاء. وزيادة عدد العمليات المصرفية التي تقدم للعميل الواحد، وإعادة هيكلة تمويل المشروعات وتقديم المشورة الفنية المرتبطة بإعادة هيكلة رأس المال للمشروعات[2].

## المبحث الثاني: خطوات إدارة محفظة الاستثمارات و القواعد الأساسية لوضع سياستها:

تختلف إدارة الاستثمارات في الأوراق المالية في البنوك التجارية باختلاف حجم البنك، الموقع، حالة البنك و طلبات القروض و قدرات الإدارة،...إلخ. و رغم ذلك فهناك العديد من الخطوات التي يجب إتباعها لإدارة هذه التشكيلة من الاستثمارات، كما أن هناك العديد من القواعد الأساسية و السياسات الحاكمة لعملية الاستثمار في البنوك التجارية.

### المطلب الأول: خطوات إدارة محفظة الاستثمارات في البنك التجاري

تختلف إدارة الاستثمارات في الأوراق المالية في البنوك التجارية باختلاف حجم البنك، الموقع، حالة البنك وطلبات القروض وقدرات الإدارة،...إلخ. ورغم ذلك فهناك عدد من الخطوات التي يجب إتباعها لإدارة هذه التشكيلة من الاستثمارات.

**1. تحديد المعايير والأهداف:**

تعتبر كتابة السياسات الخاصة بتشكيلة الاستثمار بدلا من الاعتماد على الذاكرة، مصدر معلومات مستمر للبنك عن المدخل المتبع للاستثمار، كما أنها تمكن من التقييم المسبق لأداء تشكيلة الاستثمار بالإضافة إلى إمكانية مراجعة هذه السياسات بفترات منتظمة لمتابعة التغيرات في الظروف.

وتعتبر أهداف تشكيلة الاستثمار أول ما يكتب عن سياسات تشكيلة الاستثمار، وهي تقريبا واحدة بالنسبة لكل البنوك وتتمثل هذه الأهداف في الحصول على الربح، تحقيق جودة عالية في تشكيلة الاستثمار، استخدام أموال البنك بالكامل، وتوفير كمية مناسبة من الأوراق المالية

[1] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.450.
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.104.

لاستخدامها كضمانات،...إلخ، وتحديد هذه الأهداف باهتمام كافي يمكن من الاستمرارية والفهم لهذه الأهداف[1].

**2. التنبؤ بالبيئة الخارجية:**

تتأثر سياسات الاستثمار بالبنك بشكل كبير بظروف البيئة الخارجية، فلا غنى لدى مخطط الاستثمار من تقديرات دقيقة بمعدلات النمو في قطاعات الاقتصاد القومي المختلفة، والتغير في أسعار الفائدة، ومعدلات التضخم والبطالة،...إلخ. ومما لا شك فيه أن كل تلك المتغيرات لها تأثيراتها الواضحة على قرارات الاستثمار المختلفة، ونظرا لأن تلك التنبؤات تخضع لظروف عدم التأكد فمن الضروري للمحلل المصرفي أن يأخذها بالحيطة لحماية أموال العملاء من احتمال عدم صحة الظروف التي يتم التنبؤ بها.

ومن أهم الأمور واجبة الدراسة في هذا الصدد: حالة سوق الأوراق المالية، خصائص الاستثمارات المتاحة، والسياسة الاقتصادية والنقدية التي تتبعها الدولة[2].

**3. دراسة العلاقة بين موارد البنك وسوق الاستثمار:**

يقوم رجال الاستثمار بالبنوك بتحديد سياسات تتناسب بالدرجة الأولى مع ظروف وطبيعة أعمال البنك ونوعية موارده، وخبرة إدارته في توظيف أموال البنك . وعادة يأخذ المحلل المصرفي مجموعة من العوامل المصرفية التي تؤثر في هذا النشاط في مقدمتها ما يلي:

- حصر البدائل الاستثمارية المتاحة لتكوين المحفظة الاستثمارية؛
- تقييم نوعية الموارد المتاحة للبنك وآجال استحقاقها والمتغيرات المؤثرة فيها؛
- تحديد درجة المخاطرة المتوقعة لكل أصل من أصول المحفظة؛
- تحديد الموقف الضريبي للاستثمارات[3]؛
- التنسيق بين متطلبات الربحية ومتطلبات السيولة وإيجاد التوازن بينهما؛
- تقدير احتمالات لجوء البنك إلى رهن الأوراق المالية في حالة الاقتراض، وكذلك دراسة الشروط المفروض توافرها في هذه الأوراق من حيث جودتها أو تواريخ استحقاقها أو غير ذلك[4].

**المطلب الثاني: القواعد الأساسية لوضع سياسات الاستثمار في البنك التجاري**

كما سبق وأن ذكرنا يجب على البنك أن يشكل السياسات والاستراتيجيات التي تتفق والأهداف العامة، والظروف التي تم التنبؤ بها وكذلك احتياجاته في تشكيلة الاستثمار. كما يجب عليه إتباع قواعد مهمة تتمثل في:

**1. حجم تشكيلة الاستثمار:**

[1] محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص ص.257-258.
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.107-108.
[3] المرجع السابق، ص ص.109-111.
[4] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص.295.

يتحدد حجم تشكيلة الاستثمار بكل من: كمية الأموال المتاحة والتي ليست مطلوبة لمتطلبات السيولة أو للاستثمار في القروض، وكمية الأوراق المالية المطلوبة كضمانات، والربحية النسبية من الاستثمارات في الأوراق المالية[1].

**2. هيكل اتخاذ القرارات:**

ينبغي أن تنص سياسات الاستثمار على المستويات الإدارية المسموح لها بشراء وبيع الأوراق المالية، والحد الأقصى لقيمة المشتريات أو المبيعات التي يمكن أن يقوم بها كل مستوى[2].

أي تحديد السلطات المفوضة بعملية الشراء و البيع، حيث من المفروض أن تتمتع هذه السلطات بالخبرة في مجال الاستثمار، نظرا لما ينطوي عليه هذا المجال من مخاطر.

**3. العائد المطلوب على الاستثمار:**

ينبغي أن تحدد السياسة الاستثمارية للبنك إطارا للعائد الذي يمكن أن يقبله البنك على استثماراته، ويتضمن هذا العائد جزئين:

- جزء يكفي لتعويض البنك عن حرمانه من تلك الأموال الموجهة لشراء الأوراق المالية؛
- جزء يكفي لتعويض البنك عن المخاطرة التي قد تتعرض لها الأموال المستثمرة.

**4. مدى خضوع أو عدم خضوع الأوراق وعوائدها للضريبة:**

تأخذ سياسة الاستثمار في حسبانها المفاضلة بين الأوراق المالية المكونة للمحفظة، وفقا لما إذا كانت هذه الأوراق معفاة من الضرائب أو غير معفاة منها، أو وفقا لمعدل الضريبة الخاضعة له. فقد يفضل البنك الاستثمار في أوراق مالية ذات عائد منخفض لكنها معفاة من الضريبة، عن الاستثمار في أوراق مالية ذات عائد مرتفع ولكنها تخضع للضريبة[3].

**5. تحديد مجالات الاستثمار:**

تسعى السياسات الاستثمارية في البنك إلى تحديد مجالات استثمارية توازن بين حاجات البنك، وبين ما هو متاح في سوق الاستثمار، آخذة في الحسبان القواعد القانونية التي تحدد مجالات الاستثمار في إطار خطة الدولة، ونظرتها إلى تشجيع بعض قطاعات النشاط الاقتصادي في المجتمع، ومدى قابلية الأوراق للتصرف في أقصر وقت ممكن، وتتأثر مجالات الاستثمار أيضا بمدى ارتباط الأوراق باحتياجات السيولة[4].

**6. تاريخ الاستحقاق:**

تنص سياسات الاستثمار عادة على حد أقصى لتاريخ استحقاق الأوراق المالية التي توجه إليها موارد البنك، وغالبا ما يتوقف القرار في هذا الصدد على عوامل معينة في مقدمتها الخبرات المتاحة، والاتجاهات العامة لأسعار الفائدة[5].

---

[1] محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص ص.261-262.

[2] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.162.

[3] نعيم فهيم حنا، دور المعلومات المحاسبية في ترشيد السياسات الاستثمارية وتقييم محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، المجلة العلمية لكلية التجارة، فرع جامعة الأزهر للبنات، العدد السابع عشر، جوان 2000، ص ص.158-159.

[4] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.115.

[5] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.163.

وتقوم البنوك التي تستثمر أموالها في الأوراق المالية، وخاصة السندات بتخطيط تواريخ الاستحقاق وفقا لثلاثة أسس:

**1.6.الترتيب المتدرج:**

وبمقتضى هذا الأسلوب يتم تجديد الأوراق وفقا لنفس طبيعتها قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل،مما يمكن البنك من الاحتفاظ بمجموعة من الاستثمارات قصيرة الأجل تساعده على تحسين معايير السيولة لديه، كما تتميز هذه الطريقة بثبات العائد خلال مدة طويلة، وتمكن البنك من تنويع استثماراته وفقا للأجل، هذا فضلا عن ما توفره من مرونة للإدارة.

**2.6.طريقة باربل Barbell maturity structure**

وتحبذ هذه الطريقة من جانب كثير من الباحثين، وتقضي بتخصص البنك في نوعية من الاستثمارات،أحدهما قصير الأجل والآخر طويل (دون المتوسط الأجل)، وبالتالي فإن الأوراق القصيرة الأجل تركز على توفير السيولة المطلوبة بأقل مخاطر ممكنة، في حين تركز الأوراق ذات الأجل الطويل على توفير الربحية، مع المشاركة أيضا في عبء السيولة عند اللزوم[1].

**3.6.الاستبدال والمبادأة:**

يعطي التغير في أسعار الفائدة فرصا استثمارية للبنك يمكن استغلالها إذا ما اتبع سياسة المبادأة وتحمل المخاطر في إدارته لمحفظة الأوراق المالية، فإذا ما أسفر التنبؤ عن أن هناك ارتفاعا حادا في أسعار الفائدة المستقبلية لبعض الأوراق، فإن البنك يقوم ببيع جزء من أوراقه طويلة الأجل، وإعادة استثمار القيمة في شراء هذه الأوراق التي سيرتفع عائدها والعكس صحيح، فإتباع سياسة المبادأة في الاستثمار تعتمد على التنبؤ السليم بمعدلات الفائدة المتوقعة، وتعتبر تكلفة التنبؤ العالية عبئا في التكلفة على البنك يجب تعويضه من الفروق التي تجنيها نتيجة الفروق في الأرباح الاستثمارية الناتجة عن التنبؤ الفعال[2].

**7. التنفيذ والمتابعة:**

ويقصد بالتنفيذ القيام بعمليات الشراء والبيع الفعلي لمحتويات المحفظة على ضوء الأهداف المحددة والسياسات العامة الموضوعة، وعلى الإدارة العليا للمصرف التأكد من إعطاء المسؤولين عن إدارة المحفظة التفويض المناسب والمرونة الكافية، وذلك حتى تستطيع اتخاذ القرارات الاستثمارية بالسرعة اللازمة وفي الوقت المناسب.

وتقوم الإدارة العليا بعملية المتابعة وتقييم الأداء حتى تطمئن إلى كفاءة إدارة المحفظة، وحتى تستطيع اكتشاف الأخطاء قبل وقوعها، ومعالجتها أو الحول دون استفحالها بعد وقوعها[3].

---

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.116.

[2] المرجع السابق، ص.116.

[3] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص.296.

## المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الاستثمار و مؤشرات هذه السياسة

توجد العديد من العوامل التي تؤثر على قرار البنوك المتعلق بالاستثمار في الأوراق المالية، و على اختيار نوعية الأوراق المالية التي سيتم الاستثمار فيها. و سنحاول التطرق لها بالتفصيل في هذا المبحث مع عرض أهم مؤشرات سياسة الاستثمار في البنوك التجارية.

### المطلب الأول: العوامل المؤثرة في صياغة سياسة الاستثمار بالبنك

تقوم السياسة العامة للاستثمار عند البنك على مجموعة من العوامل أهمها:

**1. حركة الودائع و طبيعتها:**

إن الزيادة في الودائع لدى البنك تتيح له القدرة على خلق كمية إضافية من الائتمان، فيصير قادرا على منح كمية أكبر من القروض المصرفية، إذا كان هناك طلب عليها. أما إذا قل الطلب على هذه القروض، فإن البنك سيلجأ إلى استغلال الفائض المالي بالاتجا ه إلى الاستثمار في الأوراق المالية.[1]

و من المعروف أن هناك العديد من الودائع، ولكل نوع خصائصه المميزة، وعن د وضع السياسة والإستراتيجية الخاصة بالاستثمار، يجب البحث في تحديد الاتجاه لكل نوع من الودائع بشكل عام، وكذلك مدى التقلبات العادية فيها والمخاطر التي تنجم عن التغيرات غير العادية.

فودائع الأفراد وودائع المنشآت الصغيرة تتصف بقدر كبير من الاستقرار، وعلى النقيض يواجه البنك عدم استقرار نسبي كبير فيما يخص ودائع الشركات الكبيرة وودائع البنوك. بمعنى أن هيكل الودائع سيؤثر في صياغة السياسة والإستراتيجية المزمع إتباعها في مجال الاستثمار، فإذا كانت ودائع الأفراد والمؤسسات الصغيرة تمثل نسبة كبيرة من هيكل الودائع في بنك ما، فإن ذلك يعني استقرارا نسبيا كبيرا يتيح للبنك عندئذ إتباع سياسة استثمارية أطول مدى من بنك آخر تمثل ودائع الشركات والمؤسسات الكبيرة نسبة كبيرة من هيكل ودائعه.[2]

**2 .الطلب على القروض :**

إذا تلاقت رغبات المقترضين مع قدرة البنك على منح القروض، فإن البنك يجد من صالحه أن يتوسع في الإقراض على حساب الانكماش في الاستثمار. بسبب ما يدره التوظيف في الإقراض من دخل أكبر للبنك.[3]

---

[1] - محمد سعيد أنور سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص .450 .

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، ص ص . 165 – 166.

[3] - محمد سعيد أنور سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص .452 .

كما أن أيضا التوظيف في الإقراض يواجه مخاطر أكثر من تلك التي يتعرض لها البنك عند الاستثمار في الأوراق المالية.

**3 . حالة سوق الأوراق المالية :**

إن درجة النشاط في سوق الأوراق المالية قد يغري البنك على الدخول فيه بائعا أو مشتريا وفقا لمستوى أسعار الأوراق المالية إذا كانت في ارتفاع ، فإن هذا يعني توقعا لمزيد من الرواج و احتمالا للزيادة فيما تدره الأوراق من أرباح ، لهذا يدخل البنك مشتريا لها، أو يظل على الأقل محتفظا بما في حوزته منها ، أما إذا كان اتجاه الأسعار نحو الهبوط ، فلا بد من تبيين السبب الذي أدى إليه ، وعندئذ إما أن يصفي البنك بعض الأوراق إذا خشي من استمرار تدهور أسعارها أو يحتفظ بالأوراق إذا أسفرت دراساته عن ما أصاب أسعارها من هبوط إن هو إلا أمر عارض.[1]

**4 . القيود القانونية وسياسة الدولة:**

يتحتم على البنوك عند رسم سياستها الاستثمارية مراعاة القيود القانونية الواردة في القانون المنظم لأعمال البنوك أو المهنة المصرفية، والتعليمات والقواعد والإجراءات التي يخصها البنك المركزي، ومن أهمها الخضوع لنسبة الاحتياطي القانوني ، نسبة السيولة ، القيود على أسعار الفائدة الدائنة والمدينة ، المصاريف والعمولات التي تتقاضاها البنوك من عملائها ، حدود الهامش أو القيمة التسليفية للضمان والسوق الائتمانية، والقيود على استثمارات البنوك في الأوراق المالية [2]. فقد تتبع السلطات المالية والنقدية للدولة بعض السياسات التي تحدد الحجم الإجمالي للاستثمارات في البنوك من خلال ربط قيمة الاستثمار الذي يمكن للبنك القيام به بحجم رأس المال. وقد يشترط القانون في بعض الحالات ألا تتجاوز قيمة الأسهم الاسمية التي يملكها البنك في جميع الأوقا ت مقدار رأسماله المدفوع واحتياطاته.[3]

**5 . توافر الكوادر الفنية لإدارة الاستثمارات :**

تعتبر من أهم العوامل المؤثرة في سياسات واستراتيجيات الاستثمار ، ذلك لأنه لا يمكن تصور نجاحها إلا إذا توافرت الكوادر البشرية المدربة والقادرة على رسم سياسات واستراتيجيات تنفيذها.

و لما كان العنصر البشري هو العنصر الحاسم في اتخاذ القرارات وعليه تتوقف النتائج، فالخطأ في التوقيت قد يحقق للبنك خسائر جسيمة أو يضيع عليه فرص أرباح وفيرة. لذلك يتعين ألا يكون رسم السياسة في معزل عن قدرات الكوادر المتوافرة لدى البنك والمناط بها مسؤولية التنفيذ.[4]

---

[1] - المرجع السابق ، ص . 452 .

[2] - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ، ص . 172 .

[3] - محمد سعيد أنور سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص . 452 – 453 .

[4] - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ، ص . 173 .

فمجال الاستثمار في الأوراق المالية يمتاز بالحساسية، و يحتاج لخبرة ودقة و سرعة تنفيذ، و هذا لا يتأتى إلا من خلال توفر عنصر بشري مدرب و ذو خبرة قادرا على ذلك.

**المطلب الثاني: مؤشرات سياسة الاستثمار**

وفيما يلي نعرض أهم مؤشرات سياسة الاستثمار:

**جدول رقم 08 : مؤشرات سياسة الاستثمار.**

| الرقم | النسبة | مدلولها |
|---|---|---|
| .1 | الاستثمار في القروض و الأوراق المالية / إجمالي الودائع | وتعني قدرة البنك في تمويل عمليات الإقراض و الاستثمار من ودائعه الإجمالية، و من المستحسن أن تحتوي الودائع لأجل على اكبر نسبة من إجمالي الودائع، و بالتالي تقليل مخاطر سحبها و تفادي الوقوع في مخاطر السيولة. |
| .2 | القـــــــــروض / إجمـــــالي الودائع | أي تمويل القروض إعتمادا على ودائع البنك، وهنا ينبغي على البنك تفادي تقديم قروض طويلة الأجل إعتمادا على ودائع قصيرة الأجل، أي محاولة دراسة هذه القروض و تقديمها إعتمادا على تركيبة الودائع الموجودة لديه. |
| .3 | الإسمار في الأوراق المالية / إجمـــــــــالي الودائـــع | |
| .4 | الفـــوائد على القروض / إجمـــالي القـــروض | و تعني قدرة البنوك على توليد الفوائد من إجمالي محفظة القروض، أي مدى مساهمة القروض في إيرادات البنوك، و كلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على مدى توليد القروض لعوائد، أي امتلاك البنك لمحفظة قروض مهمة و مربحة. |
| .5 | العوائد على الاستثمار في الأوراق المالية / إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية | نفس التحليل السابق. |

**Source** : P.S.Rose, op .cit.,p .322.

## المبحث الرابع : المخاطرة والعائد والعلاقة بينهما

من الضروري الإشارة إلى أن استثمارات البنوك التجارية في الأوراق المالية تتم إدارة العمليات الخاصة بها في ظل ظروف عدم التأكد، وبالتالي هناك العديد من درجات المخاطرة عند اتخاذ القرارات بشان التعامل في تلك الاستثمارات، كما يقابلها أيضا العديد من العوائد.

**المطلب الأول : مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية:**

يتعرض نشاط الاستثمار في الأوراق المالية للعديد من المخاطر، سنحاول التعرف عليها من خلال هذا المطلب.

**1 .مفهوم المخاطرة :**

توجد للمخاطرة تعريفات متعددة تعكس وجهات نظر الباحثين المختلفة حول هذا المفهوم، فيمكن تعريفها بأنها إمكانية التعرض إلى الخسارة أو الضرر أو المجازفة، ومن هنا فإن المخاطرة تتضمن احتمالية حصول أحداث غير مرغوب فيها. والمخاطرة كذلك هي احتمالية أن تكون نتائج التنبؤات خاطئة، أو هي درجة تقلب العوائد في المستقبل[1] .

**2 . أنواع المخاطرة:**

إن عالم الاستثمارات في الأوراق المالية عالم مليء بالغموض والتغييرات الاقتصادية والسياسية، لذا يحتل موضوع مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية الجزء الأعظم من تفكير المصارف[2].

وتتكون المخاطرة من ثلاثة أنواع هي:

**1.2.المخاطرة النظامية:**

وهي ذلك الجزء من التغيرات الكلية في العائد والتي تنتج من خلال العوامل المؤثرة على أسعار الأوراق المالية بشكل عام، فالتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية هي مصادر للمخاطرة النظامية.

**2.2 . المخاطرة اللانظامية:**

وتعرف بأنها ذلك الجزء من المخاطرة الكلية التي تكون فريدة أو خاصة بالشركة أو بالصناعة، ويمكن للمستثمر التخلص منها بتنويع محفظة الأوراق المالية الخاصة به.

**3.2. المخاطرة الكلية:**

وهي عبارة عن حاصل جمع المخاطرة النظامية مع المخاطرة اللانظامية وتسمى أيضا بمخاطرة المحفظة، وهي المخاطرة التي سيتحملها المستثمر في الأوراق المالية، فبينما يستطيع المستثمر التأثير على المخاطرة اللانظامية من خلال التنويع فإنه لا يستطيع التأثير على المخاطرة النظامية .

**3 . مقاييس مخاطر الاستثمار:**

**1.3 . الانحراف المعياري:**

ويعرف بأنه الجذر التربيعي لمجموع مربعات انحراف القيم ( مفردات التدفقات النقدية ) عن وسطها الحسابي.[3]

ويقاس وفق المعادلة التالية:

$$\delta = \text{الانحراف المعياري} = \sqrt{\frac{\sum ع(ع-\bar{ع})2}{ح}}$$

---

[1] - فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص ص .165 – 166 .

[2] - سليمان أحمد اللوزي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص . 178 .

[3] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص ص . 166. – 168 .

حيث:

ع: العائد المحتمل

ع': العائد المتوقع

ح: الاحتمال [1]

**2.3 . معامل الاختلاف:**

وهو عبارة عن حاصل قسمة الانحراف المعياري على القيمة المتوقعة للعائد، أي أنه يشير إلى مخاطرة الوحدة الواحدة من العائد، و التي تؤدي إلى مقارنة ذات مغزى [2]، ويحسب وفقا للمعادلة التالية :

$$\text{معامل الاختلاف} = \frac{\text{الانحراف المعياري}}{\text{العائد المتوقع}}$$ [3]

ويفضل استخدام معامل الاختلاف في قياس المخاطرة في الحالات التي يعطي فيها الانحراف المعياري نتائج مضللة، أي في حالة عدم تساوي القيم المتوقعة لعوائد الاستثمارات البديلة.

ويستخدم معامل الاختلاف عادة في تقييم المخاطرة في الاستثمارات الفردية، في حين يستخدم الانحراف المعياري في مقارنة المخاطرة بين ( مجموعات استثمار) تمثل كل مجموعة منها عدد من الاستثمارات المتنوعة وينظر لها كوحدة واحدة.

**المطلب الثاني: العوائد على الاستثمار .**

**1 . مفهوم العائد على الاستثمار:**

يعرف العائد على الاستثمار بأنه صافي التدفق النقدي الناتج عن استثمار مبلغ معين، وقد يتم قياسه بالأرقام المطلقة أو تتم نسبته إل ى الأموال التي ولُدته ، كما أن زمن حصول التدفقات النقدية الصافية أمر مهم بسبب القيمة الزمنية للنقود ، فكلما كان زمن التدفق النقدي الداخل أقرب، كان الوضع أفضل .

فالعائد هو المكافأة الإضافية التي يتوقع المستثمر الحصول عليها في المستقبل مقابل تخليه عن إشباع حاجة محددة في الوقت الحاضر.

**2 . عوائد الاستثمار في الأسهم العادية :**

يتكون عائد السهم العادي من العائد الرأسمالي الناجم عن زيادة قيمة الأسهم في السوق عند نهاية المدة عما كانت عليه قيمتها في بداية المدة، مضافا إليه العائد الإيرادي الذي يمثل مقسوم الأرباح الموزع خلال السنة المالية .[4]

---

[1] محمد عبده مصطفى، تقييم الشركات و الأوراق المالية لأغراض التعامل في البورصة، طبعة 1، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص .23.

[2]- فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص ص .173- 174 .

[3] - محمد عيد محمد مصطفى ، مرجع سبق ذكره ، ص .24 .

[4]- فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص .174 .

ويمكن التمييز بين ثلاث تقسيمات لمعدل عائد الاستثمار في الأسهم العادية و هي:

**1.2 . معدل العائد المحتمل:**

$$\text{معدل العائد المحتمل} = \frac{\text{السعر المتوقع} + (\text{سعر بيع السهم} - \text{سعر شراء السهم})}{\text{سعر شراء السهم}} \times 100$$

**2.2 . معدل العائد المتوقع:**

لأن العائد المحتمل غير مؤكد، فإنه من المفضل عمل توزيع احتمالي، بمعنى تقدير العائد المحتمل في ظل عدة ظروف اقتصادية واحتمالات حدوثها، ثم تقدير العائد المرجح بالاحتمالات والذي يسمى بالعائد المتوقع .

ويحسب كما يلي :

العائد المتوقع = ( العائد المحتمل x الاحتمال )[1]

**3.2 . معدل العائد المطلوب:**

ويعرف بأنه أدنى معدل عائد الاستثمار، يطلبه المستثمرون لتعويضهم عن تحمل المخاطرة وتأجيل الاستهلاك الحالي للمستقبل .[2]

ويتكون هذا العائد من جزئين :

العائد المطلوب = العائد الخالي من الخطر + بدل المخاطرة

حيث أن العائد الخالي من الخطر هو سعر الفائدة الخالي من الخطر، أما بدل المخاطرة فهو جزء من العائد يحصل عليه المستثمر لكي يعوضه عن المخاطرة.[3]

**3 . العلاقة بين العائد والمخاطرة :**

تواجه البنوك العديد من المخاطر من أجل تحقيق عائد مناسب، ولهذا فهي تبحث عن العلاقة بين العائد والمخاطرة، وتحاول الموازنة بينهما.

حيث يرتبط عنصر العائد والمخاطرة في علاقة طردية ، بمعنى أنه كلما ارتفع طموح المستثمر لتحقيق عائد أعلى على استثماراته، فيجب أن يعد نفسه لتحمل درجات أعلى من المخاطرة .[4]

---

[1] - محمد عبده محمد مصطفى ، مرجع سبق ذكره ، ص ص. 20 – 22 .

[2] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص . 58 .

[3] - محمد عبده محمد مصطفى ، مرجع سبق ذكره ، ص . 22 .

[4] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص . 179 .

## خلاصة الفصل الثالث

استطعنا من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على احد أهم أشكال استخدام موارد البنوك، و هو الاستثمار في الأوراق المالية. حيث اتجهت معظم البنوك في الوقت الحاضر إلى هذا النوع من الاستخدام، و ذلك طبعا بعد توفير متطلبات السيولة و منح القروض

المطلوبة، حيث الهدف من ذلك تحقيق المزيد من الأرباح و توسيع نشاط البنك بما يتماشى مع المتغيرات المالية العالمية الحالية.
فسياسة الاستثمار تتطلب من البنك حكمة و مراعاة العديد من العوامل أهمها حركة ودائع البنك و طبيعتها ومالها من اثر على حجم الاستثمار في الأوراق المالية، إضافة إلى الطلب على القروض الذي يجب تلبيته أولا، و كذلك حالة السوق المالية التي تشجع البنك على الاستثمار إذا كانت في حالة نشاط .
في الواقع لا يوجد نشاط بنكي يخلو من المخاطرة بالرغم من تفاوتها من عملية إلى أخرى، فالاستثمار في الأوراق المالية قد يعرض البنك لبعض المخاطر نظرا لحساسية سوق الأوراق المالية و مدى تأثرها بالمتغيرات الخارجية و حتى الإشاعات، مما يكلف البنك خسارة كبيرة، و عليه يجب على البنوك محاولة الموازنة
بين العائد و المخاطرة و ذلك لتفادي الوقوع في مخاطرة السيولة و التي قد تكلفها في حالة الخسارة الكبيرة المساس برأسمالها.
لهذا يجب على البنوك صياغة سياستين مهمتين و هما سياسة السيولة و سياسة رأس المال.
فما هي سياسة السيولة و ما هي سياسة رأس المال؟ مما تتكون كل سياسة ؟ و ما هي أهميتهما بالنسبة للبنك؟
هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الموالي.

# الفـــصـــل الرابع

## سياسة السيولة و رأس المال

**المبحث الأول:** السيولة في البنوك وادارتها

**المبحث الثاني:** نظريات السيولة وعلاقتها بالربحية

**المبحث الثالث:** سياسة رأس المال

**المبحث الرابع:** المخاطر البنكية الأخرى وطرق إدارتها

**مقدمة الفصل الرابع**

تعتبر سياسة الودائع وسياسة الإقراض و سياسة الاستثمار من أهم سياسات البنوك التجارية نظرا لأن عملية تعبئة الودائع وكيفية توظيفها هي أيضا أهم أوجه نشاط هذه البنوك، إلا أنها ليست السياسات الوحيدة، فهناك سياسات أخرى يقوم البنك بوضعها لتسهيل ممارسة نشاطه تحقيقا لأهدافه ولأهداف الاقتصاد ككل، ومن بين هذه السياسات نجد: سياسة السيولة و سياسة رأس المال، والتي سنحاول التطرق لها في هذا الفصل مع عرض لبعض المخاطر الأخرى التي قد يواجهها البنك التجاري وكيفية إدارته لهذه المخاطر.

لهذا قسمنا هذا الفصل إلى أربعة مباحث:

مبحث أول تطرقنا فيه للسيولة في البنوك التجارية و إدارتها، مبحث ثاني خاص بنظريات السيولة و علاقتها بالربحية، مبحث ثالث خاص بسياسة رأس المال ثم مبحث أخير يتعلق بالمخاطر البنكية الأخرى و طرق إدارتها.

## المبحث الأول: السيولة في البنوك وإدارتها

إن للسيولة أهمية كبيرة في البنوك، حيث أنها تحافظ على مكانة البنك، و درجة ثقة المودعين فيه، باعتبار أنه بتوفرها يستطيع البنك مقابلة حقوق مودعيه.

### المطلب الأول: مكونات السيولة ونسبها

للسيولة أشكال عديدة و مختلفة، سنحاول التعرض لها من خلال عرض مختلف مكوناتها، و كذا النسب المحددة لقياسها.

**1.مكونات السيولة:**

تتكون عناصر السيولة لدى البنك من الأصول التي تتكون من نقود، أو التي يمكن بيعها وتحويلها إلى نقود بسرعة معقولة، ودون أن يتحمل البنك خسائر كبيرة[1].

ويمكن تصنيف مكونات السيولة حسب سرعة توفيرها إلى مكونين هما:

**1. 1. السيولة الحاضرة:** تشمل الأصول الحاضرة كافة الأموال السائلة المتاحة للبنك الواقعة تحت تصرفه، وعادة تتضمن النقدية بالعملة المحلية والعملات الأجنبية، والإيداعات لدى البنوك المحلية والبنك المركزي، هذا فضلا عن الشيكات تحت التحصيل، والتي سنتناولها بالشرح فيمايلي:

**النقدية بالعملة المحلية والعملات الأجنبية:**

وهي الأموال الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عملات رسمية ومساعدة محلية وأجنبية، ويلاقي البنك صعوبات عديدة في تحديد حجم هذا البند، إلا أنه يمكن أن يصل إلى المطلوب بشكل تقريبي من الخبرة السابقة، وتحليل السلاسل الزمنية لأيام النشاط خلال عدة فترات ماضية، على أن يأخذ في الحسبان مواسم الإيداع والرواج ومواسم الاقراض والتمويل والفترات التي تزيد فيها حركات السحب، والتنبؤ بالحد الأقصى المطلوب إيداعه في خزائن البنك[2].

**2.1.1. الودائع لدى البنوك الأخرى ولدى البنك المركزي:**

حيث يلتزم البنك وفق التشريعات الخاصة بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة في شكل احتياطي للحفاظ على حقوق المودعين، هذا بالإضافة إلى أن المصرف قد يحتفظ بأرصدة في شكل ودائع قصيرة الأجل لدى المصارف الأخرى، وبذلك يلجأ البنك إلى هذه الأرصدة في حالة الحاجة إليها.

**3.1.1. الشيكات تحت التحصيل:**

وهي شيكات مقدمة من عملاء المصرف لتحصيلها وإضافة قيمتها إلى حسابات العملاء لديه، وتحدد المصارف نسبة من هذه الشيكات لتدخل تحت نطاق السيولة وفقا للخبرة السابقة، وبذلك تحتاط بعدم الأخذ بالحسبان تلك الشيكات التي يحتمل رفضها لسبب أو لآخر، وتعتبر الشيكات التي يمكن تحصيلها عن طريق غرف المقاصة أكثر سيولة من غيرها[3].

**2.1. السيولة شبه النقدية:**

تتكون السيولة في هذه الحالة من الأصول التي يمكن تصفيتها، أي بيعها ورهنها مثل: أذون الخزانة، الكمبيالات المخصومة والأوراق المالية (الأسهم والسندات)، وتسمى

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.147.

[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.178.

[3] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص.102-103.

بالأصول الاستثمارية لخدمة السيولة، فهي تتميز بقصر أجل الاستحقاق، وإمكانية التصريف السريع، سواء بالبيع أو الرهن مع ملاحظة أنه كلما كانت هذه الاستثمارات حكومية أو مضمونة من الحكومة، كلما كانت أسهل في التصرف فيها[1].

**2. نسب السيولة:**

وهناك بعض النسب الرئيسية نذكر أهمها:

**2.1. نسبة السيولة النقدية (نسبة الرصيد النقدي):**

وهي تدل على مدى الكفاية في النقدية الحاضرة لدى البنك، لمقابلة الاحتياجات العاجلة المترتبة على طلبات السحب من الودائع، ويمكن حسابها بالعلاقة التالية[2]:

$$\text{نسبة السيولة النقدية} = \frac{\text{النقدية لدى البنك}}{\text{الودائع}} \times 100$$

وهناك رأي آخر يقول أن تحتسب هذه النسبة من خلال المعادلة التالية:

$$\text{نسبة السيولة النقدية} = \frac{\text{رصيد المصرف لدى البنك المركزي + النقدية لدى المصرف}}{\text{الودائع + التزامات أخرى}} \times 100$$

وقد تفضل النسبة الأخيرة حيث لا يعقل أن يحتفظ البنك بنقدية لدى البنك المركزي ولا تؤخذ بالحسبان، وهي وسيلة توفر قدرا كبيرا من الأمان، كما أن هذه النسبة الأخيرة قد أخذت بعين الاعتبار الالتزامات الأخرى وليس الودائع لوحدها، التي قد يتعين على المصرف الوفاء بها حالا أو في المستقبل القريب كالشيكات و الحوالات والخطابات الدورية للاعتمادات والأرصدة المستحقة للمصارف ومبالغ مقترضة من البنك المركزي[3].

**2.2. نسبة الاحتياطي القانوني:**

التي يتعين على المصارف التجارية الاحتفاظ بها لدى البنك المركزي بدون فائدة، وذلك بنسبة معينة من الودائع لديها، وبذلك يتحقق جانب من السيولة لدى المصارف، وفي نفس الوقت تستخدم هذه النسبة (باعتبارها أحد أساليب الرقابة الكمية) للحد من قدرة المصارف التجارية على منح الائتمان المصرفي طبقا لما تقتضيه السياسة النقدية العامة، وتراعي البنوك التجارية أن تكون هذه النسبة لديها أعلى من النسبة المطلوبة كلما أمكن ذلك[4].

وتحتسب هذه النسبة وفقا للمعادلة الآتية:[5]

الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي

---

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص ص.95-96.
[2] المرجع السابق، ص.180.
[3] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.104.
[4] صلاح الدين حسن السيسي، نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص.262.
[5] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص.99.

$$\text{نسبة الاحتياطي القانوني} = \frac{\text{إجمالي الودائع+ شيكات وحوالات وخطابات دورية مستحقة الدفع + الأرصدة المستحقة للبنوك+ مبالغ مقترضة من البنك المركزي}}{} \times 100$$

وتمثل هذه النسبة مدى قدرة الأرصدة الموجودة لدى البنك المركزي على الوفاء بالالتزامات المالية المترتبة بذمة البنك في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه، وتمثل هذه المبالغ حجم الاحتياطات القانونية المفروضة على الودائع، والتي يمكن أن تدعم موقف المصرف المالي لتأدية التزاماته في الظروف غير الاعتيادية للمودعين بشكل خاص[1].

أي أن هذه المعادلة تعني مدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المالية، عندما تعجز الأرصدة المتوفرة لديه عن ذلك.

**3.2. نسبة السيولة القانونية:**

وهي نسبة قانونية يراقبها البنك المركزي، وقد يكون ذلك عدة مرات في الشهر، وتحسب وفق المعادلة التالية[2]:

$$\text{نسبة السيولة القانونية} = \frac{\text{الاحتياطات الأولية + الاحتياطات الثانوية}}{\text{إجمالي الودائع و ما في حكمها}} \times 100$$

وتعتبر النسب سابقة الذكر من أهم المؤشرات المالية المستخدمة في مجال تقييم إدارة السيولة النقدية.

فالنسبة الأخيرة (نسبة السيولة القانونية) تعكس مدى قدرة الموارد النقدية وشبه النقدية على الوفاء بالتزامات المصرف المالية خلال كل الظروف في كل الحالات،

ويعد هذا المؤشر من أكثر المؤشرات استخداما في مجال تقييم إدارة السيولة[3].

## المطلب الثاني: إدارة السيولة و مؤشرات سياستها

يحاول البنك من خلال إدارته للسيولة تحقيق مجموعة من الأهداف، وتلبية مجموعة من العناصر، أهمها تلبية متطلبات الاحتياطي القانوني من جهة، تلبية طلبات الإقراض من جهة أخرى، وكذا مواجهة طلبات سحب الودائع في أي وقت دون تحمل خسائر.

فالمؤشر الرئيسي على السيولة في البنك – سواء في الأجل الطويل أو الأجل القصير– يعتمد على التغيرات في حركة الودائع والقروض.

### 1. سيولة الودائع:

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.97.
[2] سليمان أحمد اللوزي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.106.
[3] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.97.

وهي نسبة السيولة اللازمة لمقابلة احتياجات المودعين من النقدية السائلة، وتحدد هذه النسبة وفقا لنوع وحجم الودائع الموجودة لدى البنك، ويتم في هذا الصدد تقسيم الودائع إلى:

- ودائع مؤكدة السحب؛
- ودائع ممكنة السحب؛
- ودائع لن يتم سحبها إلا تحت ظروف معينة.

وبشكل عام كلما كان من المتوقع زيادة حجم المسحوبات، كلما ارتفعت نسبة السيولة، وبالتالي فإن البنك يستثمر أمواله في أصول سائلة ذات تاريخ استحقاق قريب.ومن الودائع المؤكد سحبها المرتبات المحولة إلى البنك، وكذا ما تسمى بالودائع العارضة أو سريعة الحركة والتي يجب الاحتفاظ بها في صورة نقود أو أصول سائلة قصيرة جدا[1].

وحتى يمكن فصل الودائع المستقرة عن الودائع غير المستقرة، ينبغي تجميع وإعداد البيانات التاريخية من واقع سجلات البنك، عبر سلسلة زمنية تتراوح من خمس إلى عشر سنوات للكشف عن طبيعة وسلوك الودائع بأنواعها المختلفة[2].

و يجدر بإدارة البنك أن تحتاط لحسابات الإيداع الكبيرة، إذ أن أي سحب فجائي أو غير متوقع يمثل عبئا على مركز السيولة بالبنك. لذا فإن على إدارة البنك أن تحدد هذه الودائع، وتحدد سلوك كل منها بشكل واضح، وخاصة أن معظم أصحاب هذه الحسابات لا يتركونها عاطلة لوقت طويل، وبهذا نجد أن الودائع الكبيرة يمكن أن تكون نقطة ضعف إذا ما كانت قابلة للسحب، وعادة تخصص البنوك نسبة سيولة ثابتة لمقابلة هذا النوع من المخاطر[3].

**2. سيولة الإقراض:**

تزيد الحاجة للسيولة نتيجة لزيادة الطلب على القروض بدرجة أكبر من الزيادة في الودائع، ولتجنب هذا الوضع، يحتفظ البنك بأصول سائلة لتلبية احتياجات العملاء المؤكدة السداد، لذلك يجب تلبية الاحتياجات المحلية من القروض. وتسمى هذه بالسيولة لمقابلة الزيادة في القروض، وقد تكون هذه المتطلبات من السيولة موسمية أو مؤقتة، والتي تماثل الودائع غير المستقرة حيث يمكن إبرازها بالرسم البياني التالي:

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص.180-181.

[2] عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية،منشاة المعارف،الاسكندرية،2002، ص.157.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.182.

**شكل رقم 02 : السيولة لمقابلة القروض**

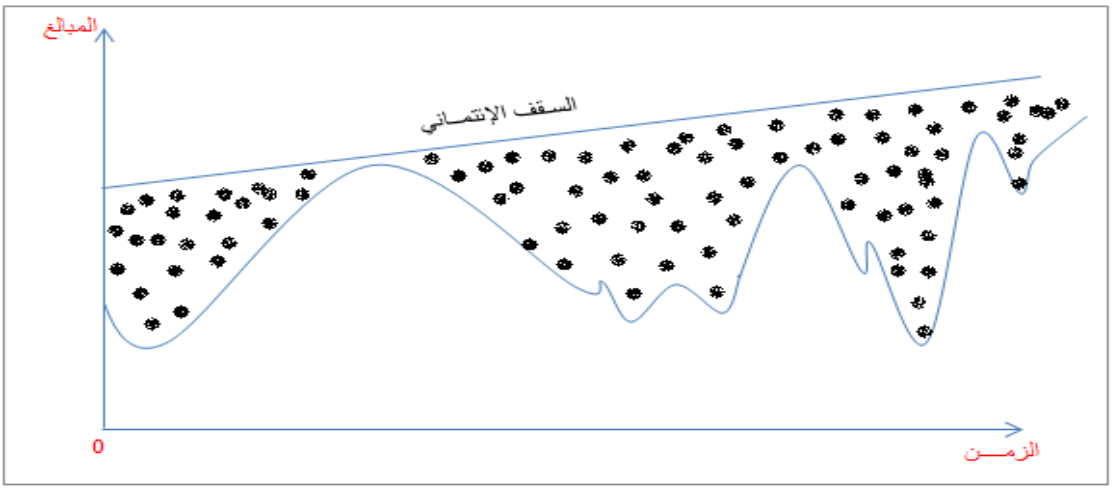


**المصدر:** محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.158.

فالخط الذي يمر بالنقطة القصوى يسمى بالسقف الائتماني، فالزيادة في القروض تعني المزيد من السيولة، فالنقط أسفل الخط أو السقف الائتماني، تمثل الأصول السائلة في الأجل القصير التي يجب أن تكون في حوزة البنك لمقابلة هذه الاحتياجات الموسمية[1].

فعلى البنك أن يدرس إضافة للودائع، الإقراض أيضا لتحديد نسبة موسمية القروض، وتحديد حجم القروض العارضة، ويعطي ذلك حقيقة أساسية مؤداها أن زيادة الطلب على القروض يزيد من حجم سيولة البنك[2].

وإذا ما زاد حجم القروض بمعدل أسرع من ارتفاع الودائع، وتوقعت الإدارة استمرار هذه الزيادة، فإنها ستكون في حاجة إلى سيولة إضافية، إما عن طريق زيادة حجم الودائع أو بيع بعض الأصول المتاحة. وإذا ما استمر هذا الاتجاه ، فإن على البنك أن يبحث عن حلول مناسبة مثل العمل على تنشيط الودائع أو الاندماج مع مؤسسة أخرى[3].

**3.مؤشرات سياسة السيولة:**

حيث يمكن عرضها في الجدول التالي[4]:

[1] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.158-159.
[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.182.
[3] المرجع السابق، ص.183.
[4]- K .kosmidou, F. Pasioura , Domestic and multinational determinants of forein bank profits : the use of greek banks operating aboard, journal of multinational financial management, 2007, pp.1-15
-.M.I.Nakane, The determinants of bank interest spread in Brazil, Central bank of Brazil working paper series, p .46.
-P.S .Rose, op.cit., p.350.

**جدول رقم 09 : مؤشرات سياسة السيولة.**

| الرقم | النسبـــة | مدلـــولها |
|---|---|---|
| .1 | رصيد المصرف لدى البنك المركزي+نقدية بالمصرف<br>الودائع+التزامات أخرى | وهي وسيلة توفر قدرا من الأمان، كما أنها تأخذ بعين الاعتبار الالتزامات الأخرى و ليس الودائع لوحدها, التي قد يتعين على المصرف الوفاء بها حالا أو في المستقبل القريب كالشيكات و الحوالات و الخطابات الدورية للإعتمادات و الأرصدة المستحقة للمصارف و مبالغ مقترضة من البنك المركزي. |
| .2 | إجمالي الأصول الجارية<br>إجمالي الخصوم الجارية | أي مدى كفاية الأصول الجارية لتغطية إلتزامات البنك قصيرة الأجل, كالودائع قصيرة الأجل و الجارية.<br>ولا ينبغي لهذه النسبة أن تكون كبيرة جدا، و إلا دل ذلك على وجود أموال سائلة بالبنك غير مستغلة و غير مستثمرة، و أيضا كلما كانت الأصول الجارية قادرة على تغطية الخصوم الجارية سيتفادى البنك خطر سحب الودائع المفاجئ. |
| .3 | الأرصدة النقدية و الودائع<br>إجمالي الأصول | |
| .4 | الأصول الجارية<br>إجمالي الأصول | وتعبر هده النسبة على قدرة البنك في تشغيل أصوله في مجالات تحقق له إيرادا أكبر من وضعها في شكل نقدي أو شبه نقدي، وكلما زادت هذه النسبة على مستوى معين، معنى ذلك أن البنك لم تعد لديه القدرة على توظيف المزيد من الأموال المتاحة لديه. |
| .5 | الاحتياطات الأولية و الثانوية<br>الودائع و الالتزامات الأخرى | و تعكس مدى قدرة الإحتياطات الأولية و الثانوية وهي الموارد النقدية و الشبه نقدية على الوفاء بالتزامات المصرف المالية خلال كل الظروف وفي كل الحالات، و يعد هذا المؤشر الأكثر استخداما في مجال تقييم إدارة السيولة. |

**المصدر:** من إعداد الباحثة بتصرف اعتمادا على المراجع المذكورة في تهميش الصفحة أدناه.

## المبحث الثاني: نظريات السيولة وعلاقتها بالربحية

للسيولة ثلاث نظريات سنحاول التطرق لها بالتفصيل، كما أن علاقتها بالربحية تستوجب تحليلها وحل التعارض بينهما.

**المطلب الأول : نظريات السيولة**

سنحاول فيمايلي عرض مختلف نظريات السيولة.

**1.نظرية السيولة التقليدية أو الكلاسيكية.**

وتؤكد على ضرورة استخدام أموال المصرف التجاري، باستثناء الاحتياطات الأولية في موجودات مريحة تأخذ شكل أدوات ائتمان قصيرة الأجل ،أي توظيف أموال المصرف في قروض واستثمارات ذات آجال قصيرة ، وذلك لأن المصارف التجارية تتعامل بالمعاملات التجارية والنشاطات الصناعية ذات الأمد القصير.[1]

**2 . نظرية التحول :**

وتشير إلى أن المصرف يعمل على أساس تدعيم الاحتياطات الأولية بموجودات قابلة التحول إلى موجودات أخرى أكثر سيولة ، أي قابلة التحويل إلى نقد عند الحاجة إلى الأموال .وتعتبر هذه النظرية أن الأساس في امتلاك المصرف التجاري للاحتياطات الثانوية، وتتميز هذه الموجودات بقابليتها للبيع العالية، أي إمكانية تحويلها إلى نقد سائل بفترة وجيزة وبدون خسارة .

**3 . نظرية الدخل المتوقع :**

وتستند هذه النظرية إلى توظيف أموال المصرف، أو المنشأة المالية بشكل عام في مختلف الأنشطة المالية والمصرفية ولآجال مختلفة. ولذلك فإن ما تعتمد عليه هذه النظرية هو الدخل المتحقق للمنشأة المقترضة ،أي قدرتها على توليد مجرى النقد ، أي حجم الأموال الداخلة لهذه المنشأة ، والتي ستمنحها القدرة على تسديد أقساط القرض في مواعيد الاستحقاق، وهذه النظرية تساهم في زيادة حجم الأرباح المتحققة للمصرف، وذلك لأنها تستخدم كل الأموال المتاحة باستثناء الاحتياطات القانونية، في أنشطة استثمارية مختلفة .[2]

**المطلب الثاني : السيولة والربحية وتحديد احتياجاتها.**

التوفيق أو حل التناقض بين السيولة والربحية هو المشكلة الرئيسية في الأعمال المصرفية.

**1. السيولة والربحية :**

يمكن إيضاح طبيعة هذا التناقض بأبسط صورة ، عند مقارنة مسك النقد في الصندوق واستخدامه بشكل أو بآخر. فالنقد كما نعلم ، هو السائل المطلق الذي نقارن به سيولة باقي الأصول. وكل استخدام آخر للنقد يبتعد به عن السيولة المطلقة لدرجة ما . وتمتاز بعض أنواع الاستخدام بكونها قريبة من النقد جدا ، بحيث يمكن تحويلها له بسرعة ودون تحقيق

[1] - فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سبق ذكره ، ص . 99 .
[2] - المرجع السابق ، ص.100 .

خسارة ( أو مع خسارة طفيفة ) .غير أن مثل هذا الاستخدام يتطلب التضحية بجزء من خل البنك . وهناك أشكال أخرى من الاستخدام تبتعد عن السيولة كثيرا وتتضمن احتمال تحقق الخسارة خلال أمد الاستخدام, وخاصة عند تحصيله قبل استحقاقه، ومقابل هذه المخاطر ، يدر النوع الثاني من الاستخدام فوائد أعلى للبنك .[1]

إذا فاحتفاظ البنك بالسيولة سوف يضيع عليه فرص قد تحقق له ربحية، و في نفس الوقت إذا قرر البنك استثمار هذه السيولة فقد يقع في خطر السحب.

**2 . تحديد احتياجات السيولة و الرقابة عليها :**

**1.2 .تحديد احتياجات السيولة :**

تتحدد السيولة من خلال التشريعات القانونية ، بالإضافة إلى ما يضيفه البنك من مقادير إضافية من السيولة لمواجهة الطلب الموسمي على القروض ، والطلب غير المتوقع على الودائع. ويقوم البنك بالمواءمة بين هذه المتطلبات وبين النقدية السائلة عن عمليات الإيداع ، وسداد أقساط القروض أو الإيرادات الأخرى للبنك .

وتجدر الإشارة إلى أن أي بنك لا يستطيع أن يقدر على وجه الدقة تحديد احتياجات السيولة ، إذ أن ذلك يرتبط بالدرجة الأولى بالتنبؤ الدقيق بالطلب على القروض، ودراسة تدفق الودائع .ولذلك فإن تحديد السيولة وفي الأجل القصير والطويل يحتاج إلى تحليل الخبرة السابقة، وأرقام الماضي، ومدى إمكانية استمرار ذلك في المستقبل.[2]

مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية و السياسية التي كانت سائدة في الماضي.

**2.2 . الرقابة على السيولة في البنوك التجارية :**

تتلخص عملية الرقابة على السيولة، في قيام البنك المركزي بالدرجة الأولى بالتأكد من الالتزام بنسبة الاحتياطي القانوني ونسبة السيولة القانونية.[3]

## المبحث الثالث: سياسة رأس المال

تهتم البنوك بالعديد من المواضيع و العناصر المهمة، لكن هناك عناصر أهم، و رأس المال هو أحد هذه المواضيع. فالاحتفاظ برأس المال إلى حد كاف و زيادته من أجل حماية حقوق المودعين، الموظفين، و الملاك يعتبر من أكبر التحديات التي تواجه البنوك.

**المطلب الأول: مكونات ووظائف رأس المال**

**1. مكونات رأس المال:**

[1] - محمد سعيد أنور سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص .143 – 144 .
[2] - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ، ص . 232 .
[3] - المرجع السابق ، ص . 235 .

يتضمن رأس مال البنك التجاري رأس المال المدفوع للبنك، والاحتياطات بجميع أنواعها والأرباح غير الموزعة، ولا تختلف مكونات رأس مال البنك من دولة لأخرى باستثناء بعض البنود الإضافية[1].

ووفقا للعرف المصرفي فإن رأس المال بمفهومه الموسع يحتوي على كل من العناصر التالية:

- قيمة الأسهم العادية؛
- قيمة الاحتياطات المختلفة والأرباح المحتجزة؛
- بنود أخرى ترى الجهات الإشرافية ضرورة احتسابها ضمن عناصر رأس المال (مثل مخصصات القروض المشكوك في تحصيلها، القروض فيما بين البنوك...)

وتحدد كل جهة إشرافية وكذلك الاتفاقيات الدولية، البنود التي يجب احتسابها ضمن رأس مال البنك والنسب التي لا يجب أن تتخطاها[2].

نعرض فيما يلي هيكل رأس المال في البنوك التجارية باختصار:

**1.1.الأسهم العادية:**

وهي تمثل مجموع أنصبة المساهمين، وتتميز بصفة أساسية أنها لها حق غير محدودة في أرباح البنك وأصوله، فالسهم العادي يشترك في الأرباح بعد أن يأخذ السهم الممتاز * نصيبه، كما يشترك في الأصول بعد استيفاء جميع المتطلبات الأخرى.

**2.1. الاحتياطات:**

وتشمل كل من الاحتياطي القانوني والاحتياطات الأخرى.

**3.1. الأرباح المحتجزة:**

وتمثل الأرباح الصافية المرحّلة من سنوات مضت والتي تم احتجازها، ولم توزع على المساهمين (الملاك). ويمكن للبنك استخدامها في مجالات التوظيف المختلفة لتوسيع مجال نشاطه وزيادة قوته الإيرادية، وتعتبر الأرباح المحتجزة مصدرا رئيسيا للتمويل (تمويل ذاتي) ولزيادة رأس المال في البنوك[3].

**2. وظائف رأس المال:**

تتلخص وظائف رأس المال في البنوك التجارية فيمايلي:

- وظيفة الحماية لأموال المودعين؛
- الوظيفة التشغيلية، حيث يجب أن يكون البنك قادرا على ممارسة نشاطاته، وأن يكون رأس المال كافيا لمقابلة ذلك وخاصة في بداية نشأته؛

---

[1] محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص.192.

[2] إيهاب محمد حسن أبو عيش، تقييم ملاءمة رأس المال للبنوك التجارية (دراسة نظرية تطبيقية)، ماجستير، قسم إدارة أعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1994، ص ص.29-30.

*السهم الممتاز له امتياز الحصول على الأرباح قبل الأسهم العادية، وأيضا في الحصول على قيمتها في حالة التصفية وعادة ما تحدد للأسهم الممتازة نسبة محددة من الربح تمثل نسبة معينة من قيمتها.

[3] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص ص.196-197.

- وظيفة الضمان لدائني المصرف؛[1]
- امتصاص الخسائر غير المتوقعة للحفاظ على الثقة في البنك؛
- يستخدم كأداة في يد الجهات الإشرافية لتقييد التوسع غير المطلوب في الأصول؛
- كسب المزيد من العملاء عن طريق تدعيم ثقة المودعين والجهات الإشرافية في قدرة البنك، وبذلك تتحقق للبنك الميزة التنافسية[2].

وبذلك يمكن القول أن وظيفة رأس المال في البنك تختلف عن وظيفة رأس المال في المؤسسات الأخرى، وهي تمويل شراء الأصول أولا ثم حماية الدائنين ثانيا.

## المطلب الثاني: معايير كفاية رأس المال واتفاقية بازل

### 1. معايير ومقاييس كفاية رأس مال البنك:

من المعلوم أنه ينبغي أن يكون رأس مال البنك كافيا لتحقيق الوظائف الأساسية للبنك، كتمويل وتقديم الحماية للمودعين والدائنين، وزرع الثقة لدى السلطات المصرفية الإشرافية. ويرتبط مقدار رأس المال الذي يحتاجه البنك بمجموع المخاطر التي يتوقعها.

وهناك بعض المعايير التي يمكن الاسترشاد بها لتحديد مدى كفاية رأس المال بالبنك، مع الأخذ في عين الاعتبار أن هذه المعايير ما هي إلا أساليب مساعدة في تحليل مدى كفاية رأس مال البنك[3] .

فهي عبارة عن نسب و مؤشرات نقيس بها مدى كفاية رأس المال وهي:

#### 1.1.نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول:

أو نسبة (عدد مرات) مجموع الأصول إلى رأس المال الممتلك، ويربط هذا المعيار رأس المال الممتلك بالأصول التي ينبغي أن يمتص رأس المال الممتلك أية خسارة ناجمة عن استخدامها. أي أنه يستخدم للدلالة على مدى كفاية رأس المال لاستيعاب الخسائر التي تحدث في قيم هذه الأصول دون المساس بأموال المودعين[4].

#### 2.1.رأس المال الممتلك إلى مجموع الودائع:

ويستدل من هذا المؤشر على مدى كفاية رأس المال الممتلك، في مواجهة السحوبات المحتملة من الودائع[5].

#### 3.1. نسبة رأس المال للأصول ذات المخاطرة:

وتهتم هذه النسبة برأس المال إلى الأصول ذات المخاطرة، حيث تخفض مجموع أصول البنك بالنقدية بالخزينة ولدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، والسندات الحكومية وبعض

---

[1] -سليمان أحمد اللوزي وآخرون،مرجع سبق ذكره،ص ص.127-128.
[2] إيهاب محمد حسن أبو عيش، مرجع سبق ذكره، ص ص.30-31.
[3] عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص ص.167-168.
[4] محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.206.
[5] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص.85.

التسهيلات الائتمانية والأوراق المالية المضمونة من الحكومة، لكن يؤخذ على هذا المعيار تباين درجة مخاطر الأصول فيما بينها.

ومن الأساليب المستحدثة التي تتبع لمواجهة احتمالات عدم كفاية رأس المال وتحقيق الأمان في توفير الأموال للمودعين هو التأمين على الودائع[1]. والذي تم التطرق له سابقا.

**2 .رأس مال البنك في ظل اتفاقية بازل و مؤشرات سياسته:**

لقد أصبح الاهتمام بكفاية رأس المال المصرفي من أبرز القضايا المعاصرة، حيث بدأ مفهوم رأس المال ومعاييره يحظى بأهمية متزايدة في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية، حيث تتحوط المصارف للمخاطر الداخلية المرتبطة بنشاط وإدارة البنك، أو للمخاطر الخارجية الناشئة عن تغيير الظروف التي يعمل المصرف في ظلها من خلال وسائل عديدة، من أهمها تدعيم رأس المال و الاحتياطات، وهو ما قررته لجنة بازل عام 1988 بمعيارها الموحد الدولي الذي يطلق عليه الملاءة المالية بنسبة 8% كحد أدنى[2].

**1.2.التطور التاريخي لكفاية رأس المال واتفاقية بازل:**

في منتصف القرن التاسع عشر ( 19) صدر قانون للبنوك في الولايات المتحدة، يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يقدم فيها خدماته. وفي منتصف القرن العشرين بدأ الاهتمام يتزايد من جانب السلطات الرقابية، في صورة وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول. غير أن كل هذه الطرق سرعان ما أثبتت عدم جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية،، وبصفة خاصة البنوك الأمريكية واليابانية، وهو الأمر الذي دفع جمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك وإلينوي" بصفة خاصة عام 1952 لبدء الحديث، وبالتالي البحث عن أسلوب ملائم لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال[3].

وفي سنة 1974 تم الإعلان عن إفلاس البنك الألماني "هرشتات" " Herstatt" والذي ألحق خسائر كبيرة بالمودعين[4]، وبالبنوك الأمريكية والأوربية المتعاملة معه، وفي العام ذاته أفلس "فرانكلين ناشيونال بنك" وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات "فيرست بنسلفانيا بنك".[5]

---

[1] عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص ص.168-169.

[2] المرجع السابق، ص.169.

[3] علي إسماعيل شاكر، التطور التاريخي لكفاية رأس المال من البدايات إلى بازل2، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003، ص.71.

[4] P.DUMONTIER, D.DUPRE, op.cit, p.117.

[5] علي اسماعيل شاكر، مرجع سبق ذكره، ص.71.

وفي ظل هذه الظروف قررت مجموعة الدول العشر تأسيس لجنة بازل، وهذا من أجل وضع قواعد للتعاملات البنكية، والتي حددت سنة 1988 معدل ملاءة سمي بمعدل كوك "Ratio Cook" وتم تحديده بـــ 8 %[1].

وهي ما تعرف باتفاقية بازل 1 ثم تلتها اتفاقية بازل 2، والتي حافظت على نفس هذه النسبة مع إضافة عنصري الرقابة المصرفية وانضباطية السوق.

**2.2. معدل كفاية رأس المال وفقا لمفاهيم اتفاقية بازل:**

**1.2.2. مكونات رأس المال حسب اتفاقية بازل:**

تتكون عناصر رأس المال من شريحتين:

**الشريحة الأولى:** رأس المال الأساسي — وتشمل رأس المال المدفوع بالكامل للأسهم العادية، والاحتياطات المعلنة والأرباح المحتجزة

**الشريحة الثانية:** رأس المال المساند — وتشمل الاحتياطيات غير المعلنة واحتياطيات إعادة التقييم والمخصصات العامة، والأدوات ذات الصفات المشتركة بين رأس المال والدين، والديون المساندة على أن لا تقل نسبة رأس المال عن4 بالمائة

وفي عام 1996 أدخلت لجنة بازل تعديلات أخرى بإضافة شريحة ثالثة لرأس المال تتكون من :

**الشريحة الثالثة:** لرأس المال — تتمثل في قروض مساندة* لأجل سنتين تستخدم لتغطية مخاطر السوق[2].

**2.2.2. الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:**

تقوم مقترحات اللجنة حول الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال على العناصر الأساسية الواردة في وفاق 1988 حيث:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{الموجودات (الأصول) المرجحة بأوزان المخاطر}} \geq 8\ \%\ ^{3}$$

[1] P. DUMONTIER, D. DUPRE, op.cit, p.117.

* القروض المساندة هي عبارة عن سندات تطرحها البنوك في اكتتاب عام بعائد أعلى من سعر السوق نظرا لاحتمال تعرض حائزيها للخسائر التي قد يحققها البنك.

[2] بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد السادس والثلاثون، 2004، ص.35.

[3] مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 10، أفريل 2002، ص.14.

أما حسب الوفاق الجديد (بازل 2) فقد تم الحفاظ على نفس النسبة 8 % ولكن حسابها كما يلي:

$$\text{معدل الكفاية الحدية} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{مخاطر السوق+ مخاطر التشغيل+ المخاطر الائتمانية}} \geq 8\ \%$$

حيث يمثل المقام حسب الوفاق الجديد بضرب مخصصات رأس المال الموجهة لتغطية مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية بالعدد 12.5، ثم إضافة مجموعة الأصول المرجحة بمخاطر الائتمان[1].

وبالنسبة للأوزان الترجيحية للمخاطر، فإنه يتم تحديدها حسب مستويات مخاطر هذه الأصول وقد تم وضع أوزان: صفر بالمائة، 10% ، 20 %، 50 %، 100 %، فمثلا القروض للأفراد يتم دائما ربطها بوزن مخاطرة يقدر بـــ 100 %، أما القروض للبنوك (تتضمن استثمارات البنوك) فإن لها وزن مخاطرة يقدر بـــ 20 %، أما القروض الموجهة للقطاع العام فإنها تأخذ أوزان منخفضة جدا تصل إلى 0 %...إلخ[2].

**3.2. مؤشرات سياسة رأس المال:**

و الجدول التالي يعرض أهم مؤشرات هذه السياسة:

**جدول رقم 10 : مؤشرات سياسة رأس المـــــــال.**

| الرقم | النسبة | مدلولها |
|---|---|---|
| .1 | حقوق الملكية / إجمالي الأصول | ويعكس هذا المؤشر قدرة رأس المال الممتلك على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول. وتقيس هذه النسبة مدى ملاءمة رأس المال، ويحاول البنك دائما الاحتفاظ بهذه النسبة عند معدلات تابثة، و عدم انخفاضها عن معدلاتها في السنوات السابقة. |
| .2 | حقوق الملكية / إجمالي القروض | توضح هذه النسبة مدى قدرة البنك التجاري على مقابلة أخطار الاستثمار في القروض و السلفيات من حقوق الملكية دون المساس بالودائع، فهذه النسبة تعكس درجة الخطر المتوقع في محفظة القروض. |
| .3 | حقوق الملكية / إجمالي الإستثمار في الأوراق المالية | و يمثل مدى قدرة رأس المال على مواجهة الخسائر المحتملة في الأوراق المالية و الاستثمارات قصيرة الأجل، و لذلك يطلق على هذا المؤشر بهامش الأمان في مقابلة المخاطر الاستثمارية. |

[1] Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Banque des règlements internationaux, Juin 2004,p.11.

[2] C.MATTEN, Managing bank capital, second edition, John wiley and sons, LTD, U.K, 2000, pp.82-84.

| | | |
|---|---|---|
| 4. | حقوق الملكية<br>إجمالي الودائع | ويستدل من هذا المؤشر على مدى كفاية رأس المال الممتلك في مواجهة السحوبات المحتملة من الودائع. |
| 5. | نسبة كـــــــــوك | تم شرحها سابقا |

**المصدر:** فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص ص.85-86.

## المبحث الرابع: المخاطر البنكية الأخرى وطرق إدارتها:

يمكن القول أن معرفة المخاطر وتقييمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسية في نجاح وازدهار البنوك وتحقيقها لأهدافها. فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى فإن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى فقدان العائدات والفشل في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للبنك.

### المطلب الأول: المخاطر البنكية الأخرى

تعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، أي أن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المدققين الداخليين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع، لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته بنجاح[1].

**1. مخاطر السيولة:**

وتعني عدم القدرة على مواجهة الالتزامات المالية الخاصة بالمعاملات البنكية في الوقت المحدد لها[2].

كما تتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة البنك على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها. والبنك الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل، تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى إفلاسه. وقد تكون مخاطر السيولة كبيرة على البنوك المتخصصة في نشاطات الأموال الإلكترونية إذا لم تستطع التأكد من كفاية الأرصدة لتغطية التسديد في أي وقت محدد، إضافة إلى ذلك قد يؤدي إلى مخاطر السمعة والتأثير على الربحية[3].

ويمكن القول أن خطر السيولة يرتبط بعملية سحب الأموال من البنك من طرف المودعين، وبالتحديد فإن هذا الخطر يتحقق إذا دفع سحب هذه الأموال البنك إلى الحصول على أموال

[1] فايق جبر حسن النجار، إدارة المخاطر المصرفية، الحلقة الأولى، مجلة البنوك في الأردن، المجلد الثاني والعشرون، العدد الرابع، الأردن، ماي 2003، ص ص.83-84.

[2] وفاء يوسف أحمد، إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية، رسالة دكتوراه، قسم المحاسبة والمراجعة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005، ص.52.

[3] فايق جبر حسن النجار، مرجع سبق ذكره، ص.84.

بتكلفة أعلى من التكلفة العادية، وإذا كانت هذه التكاليف (المرتبطة بتصفية الأصول) مرتفعة جدا، فإن هذا يمكن أن يؤدي إلى إفلاس البنك وعدم قدرته على السداد[1].

وتتحقق مخاطر السيولة لعوامل داخلية وخارجية كما يلي:

**1.1.العوامل الداخلية: وتتمثل في:**

- ضعف تخطيط السيولة مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق؛
- سوء توزيع الأصول على استخدامات ذات درجات متفاوتة، مما يؤدي إلى صعوبة التحول لأرصدة سائلة؛
- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية.

**2.1. العوامل الخارجية: وتتمثل أساسا في:**

- الركود الاقتصادي وما يترتب عليه من التعثر؛
- الأزمات الحادة التي تنشأ بأسواق المال[2].

وتشير مقاييس مخاطر السيولة إلى كل من قدرة البنك على اقتراض الأموال وقدرة الأصول السائلة على سداد الاستحقاقات في مواعيد استحقاقها.

وتستخدم نسبة **حقوق الملكية إلى الأصول** و نسبة **الخصوم إلى الأصول** ، كمؤشرات هامة لقاعدة حقوق الملكية في البنك والقدرة على الاقتراض من سوق المال، فالبنك الذي تكون حقوق الملكية فيه أكبر من بنك آخر تكون لديه فرصة أكبر للحصول على المزيد من القروض، وذلك لأن احتمالات عدم قدرته على سداد التزاماته تكون أقل.

كذلك فإن البنك الذي يعتمد بدرجة أقل على الاستثمارات شبه المضمونة مثل أذون وسندات الخزانة والسندات الحكومية وغيرها، فإنه يمكنه إصدار كميات أكبر من الأصول الجديدة في هذه الصورة. وبالتالي فإن تكلفة الإقراض تكون أقل[3].

**2. مخاطر سعر الفائدة:**

يعتبر هذا النوع من المخاطر الرئيسية، ويتمثل في تحمل المقرض أو المقترض تغيرات أسعار الفائدة التي تحدث في المستقبل، وهو بهذا يختلف بشكل واضح عن خطر السيولة، الذي يقوم أساسا على عدم القدرة على توفير الأموال اللازم ة لمواجهة الالتزامات في الوقت المحدد.

بالنسبة للبنك، فإن خطر معدل الفائدة يمكن أن يكون على ثلاث (3) أشكال:
نقص قيمة الأصول أو ارتفاع في قيمة الخصوم، انخفاض هامش المردودية، تزايد التزامات خارج الميزانية (الضمانات،...)[4].

---

[1] A. TARAZI, Risque bancaire, déreglementation financière et réglementation prudentielle, ,Paris, 1996, p.14.

[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص ص.210-211.

[3] طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية "تحليل العائد والمخاطرة"، مرجع سبق ذكره، ص 92.

[4] J. DARMON, Stratégies bancaires et gestion de bilan, Economica, Paris, 1998, P.72.

وتعرف مخاطر أسعار الفائدة:" بأنها مخاطرة تراجع الإيرادات نتيجة لتحركات أسعار الفائدة"[1].

فخطر معدل الفائدة من جهة أخرى هو خطر انخفاض عوائد الأصول المربحة أو زيادة نفقات الفائدة، مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الصافي و هذا بسبب التقلبات في أسعار الفائدة، و لقد وجدت البنوك عدة طرق لتقليص التعرض لخطر معدل الفائدة، لكن لا يمكن الحد منه نهائيا.

وتتصاعد هذه المخاطر في حالة عدم توافر نظام معلومات لدى البنك يتيح ما يلي:

- ✓ الوقوف على معدلات تكلفة الالتزامات ومعدلات العائد على الأصول؛
- ✓ تحديد مقدار الفجوة بين الأصول والالتزامات لكل عملة من حيث إعادة التسعير، ومدى الحساسية لمتغيرات أسعار الفائدة.

ويتوقف مقدار مخاطر أسعار الفائدة على مدى اختلاف أسعار الفائدة عن التوقعات التي بنيت عليها الفجوة، ومدى تمكن البنك من تصحيح أوضاعه في الوقت المناسب.

وتقاس مخاطر سعر الفائدة بالعلاقات التالية[2]:

| |
|---|
| الأصول الحساسة تجاه سعر الفائدة<br>إجمالي الأصول |

| |
|---|
| الخصوم الحساسة تجاه سعر الفائدة<br>إجمالي الأصول |

| |
|---|
| الأصول الحساسة<br>الخصوم الحساسة |

### 3. مخاطر أسعار الصرف:

يواجه المصرف هذا النوع من المخاطر نتيجة قيامه بمعاملات بعملة غير عملة بلده، حيث تتعرض هذه العملة للتغير في أسعار صرفها[3].

وخطر الصرف هو: "الخسائر الناتجة عن التغير في قيمة الحقوق أو الديون المسجلة بالعملة الصعبة في حسابات البنك"[4].

[1] طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص.202.
[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.237.
[3] M. Debeauvais, Y. Sinnah, la gestion globale du risque de change, 2ème édition, Economica, Paris, 1992, p.109.
[4] M. Rouach, G. Noulleau, le contrôle de gestion bancaire et financier, 3ème édition, Banque éditeur, Paris, 1998, p.312.

كما أن مخاطر أسعار الصرف تنشأ عن التحركات غير المواتية في أسعار الصرف، وذلك عند وجود مركز مفتوح (حساب) بالعملات الأجنبية، سواء بالنسبة لكل عملة على حدا، أو بالنسبة لإجمالي مراكز العملات[1].

**4. المخاطر التشغيلية:**

ويقصد بها " المخاطر الحادثة في الأموال أو قيمة المنشأة نتيجة عدم أداء الوظائف التشغيلية كما هو متعارف عليه طبقا للقواعد المنظمة لها، مثل عدم جودة المنتجات أو سوء التشغيل للميكنة المستخدمة"[2].

ويمكن تعريف مخاطر التشغيل حسب لجنة بازل بأنها "مخاطر الخسارة الناتجة عن عدم ملاءمة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة أو بسبب أحداث خارجية"[3].

أي أنها الخطر الناتج عن عدم فعالية و كفاءة العمليات، فأخطاء الإدارة(العاملين) و لو بسيطة و التقلبات في الاقتصاد، قد يكون لها تأثير معاكس على تدفق الدخل و التكاليف التشغيلية.

وهكذا تشير مخاطر التشغيل إلى احتمالات التغير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع، ومما يتسبب في انخفاض صافي الدخل وقيمة المؤسسة. وهكذا فإن مخاطر التشغيل ترتبط عن قرب بأعباء وعدد الأقسام والفروع وعدد الموظفين، ولأن أداء التشغيل يعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك، لذلك فإن نجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات والخدمات كفء أم لا[4].

**5. مخاطر أخرى:**

كنتيجة لتعامل البنوك مع الأنشطة الدولية، قد تواجه هذه البنوك ما يسمى خطر البلد، والذي يعتبر شكلا من أشكال مخاطر الائتمان أو الإفلاس، والذي سببه امتناع بلد عن الوفاء بالتزاماته، أو أن يكون الطرف المدين عون أجنبي يرفض الوفاء بالتزاماته نتيجة لأسباب اقتصادية أو سياسية تصيب بلده[5].

كما توجد مخاطر أخرى يتعرض لها البنك مثل مخاطر السمعة، والتي تنشأ نتيجة الفشل في التشغيل السليم لبنك، بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك. والسمعة عامل هام للبنك حيث أن طبيعة الأنشطة التي تؤديها البنوك تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء، و هناك مخاطر التضخم والتي تنجم عن الارتفاع العام في الأسعار ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة[6].

وكذا مخاطر الالتزام والتي تتمثل في عدم الامتثال للقواعد والقوانين التي تنظم عمليات التشغيل، وتقديم الخدمات بالنسبة لسوق المنتجات[7].

---

[1] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.238.

[2] وفاء يوسف أحمد، مرجع سبق ذكره، ص.53.

[3] مديرية البحوث والمجلة وبنك المعلومات، المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة على، وإدارة مخاطر التشغيل، اتحاد المصارف العربية، أفريل 2003، ص.57.

[4] طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص ص73-74.

[5] A. TARAZI, op. cit., p.13.

[6] فايق جبر حسن النجار، مرجع سبق ذكره، ص ص.84-85.

[7] وفاء يوسف أحمد، مرجع سبق ذكره، ص.52.

وهو ما يعرض البنك لعقوبات سواء في شكل جزاءات مالية، أو الحرمان من ممارسة نشاط معين.

وهناك أيضا المخاطر الإستراتيجية والتي تنشأ نتيجة لغياب إستراتيجية مناسبة للبنك. ويقصد بالإستراتيجية المسار الرئيسي الذي يتخذه البنك لنفسه لتحقيق أهدافه في الأجلين القصير والطويل، في ضوء الظروف البيئية العامة وظروف المنافسين واعتمادا على تحليل القوة الذاتية[1].

**المطلب الثاني: طرق إدارة أهم المخاطر البنكية**

كما رأينا فيما سبق تتعرض البنوك لمختلف أنواع المخاطر التي لا بد أن تواجهها من خلال إعداد نظام إداري متكامل من أجل تجنب هذه المخاطر أو الحد منها. ويجب أن يتضمن هذا النظام هيكلا تنظيميا محكما، ونظام رقابة داخلي فعال لها.

**1. مفهوم إدارة المخاطر وتقييمها:**

**1.1. مفهوم إدارة المخاطر:**

يمكن تعريف إدارة المخاطر بأنها: "الإدارة المسؤولة عن وضع الإجراءات والسياسات التي تهدف إلى الحد من المخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها البنك، أو تخفيض الآثار السلبية لهذه المخاطر إلى الحدود المقبولة والمعتمدة من الإدارة العليا."[2]

كما تعرف بأنها : "عبارة عن مجموعة من الأدوات والتقنيات وأيضا عملية مطلوبة لتنفيذ إستراتيجية البنك. إن الهدف من إدارة المخاطرة وإدارة الأصول والخصوم، هو تحقيق مفاضلة مثلى بين المخاطرة والعائد وتخطيط وتمويل تنمية الأعمال بناء على ذلك"[3].

فإدارة المخاطر تعمل على التنسيق بين مختلف إدارات البنك لضمان توفير البيانات و المعلومات حول المخاطر، و تحديد الأساليب التي تحد منها و تخفف من تأثيرها على البنك.

**2.1. تقييم المخاطر:** إن عملية تقييم المخاطر هي عملية يقوم بها المدراء و المسؤولون يتم بموجبها مايلي:

- ❖ تعيين طبيعة المخاطر؛
- ❖ قياس المخاطر: ويتضمن ذلك محاولة قياس احتمال حدوث الخطر وشدته؛
- ❖ ترتيب المخاطر وفقا للأولوية؛
- ❖ تطبيق الإجراءات الرقابية الفعالة لتجنب النتائج أو الآثار الخطيرة[4].

**2. إدارة مخاطر السيولة:**

إن الغاية من إدارة السيولة هي التأكد من قدرة المصرف على مواجهة جميع التزاماته التعاقدية مواجهة تامة، أما العناصر الأساسية لإدارة السيولة إدارة قوية فتشمل النظم الجيدة

---

[1] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.245.

[2] ـــــــ ، إدارة المخاطر المصرفية، الحلقة الأخيرة، مجلة البنوك في الأردن، العدد السادس، المجلد الثاني والعشرون، جويلية 2003، ص.67.

[3] طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص.222.

[4] فايق جبر حسن النجار، إدارة المخاطر المصرفية، الحلقة الأخيرة، مرجع سبق ذكره، ص.68.

الخاصة بمعلومات الإدارة والسيطرة على السيولة مركزيا، وتحليل احتياجات التمويل، وتنويع مصادر التمويل والتخطيط للحالات الطارئة[1].

ومن بين مصادر التمويل التي يؤكد عليها نجد الودائع القاعدية، والتي تتمتع بواحدة أو أكثر من الخصائص التالية:

- ✓ تقدم من قبل المودعين في منطقة السوق التي يعمل بها المصرف؛
- ✓ مؤمن عليها؛
- ✓ صغر حجم أرصدتها وتنوعها الكبير؛
- ✓ غير مستخدمة كضمان؛
- ✓ لا تحصل عليها المصارف من خلال السماسرة.

وعلى أساس هذه الخصائص فإن مدراء مخاطرة السيولة ينصحون باتخاذ الخطوات الآتية:

- تنويع المطلوبات؛
- التأكيد على الودائع القاعدية[2].

ويمكن أيضا التخفيف من مخاطر السيولة بإيجاد برامج لتأمين الودائع، إلى جانب توفر خطوط ائتمان جاهزة للطوارئ وخاصة من البنك المركزي[3].

و هناك أسلوب إدارة الأصول و الخصوم يستخدم لإدارة مخاطر السيولة، حيث يعتمد أسلوب إدارة الأصول على اختيار مزيج من الأصول عالية السيولة، والذي يحقق التوازن بين مكاسب ومخاطر السيولة، فكلما زاد حجم الأصول عالية السيولة – كالنقدية وأذون وسندات الخزانة– ،كلما زادت قدرة البنك على مواجهة مخاطر السيولة ولكن على حساب المكاسب التي يمكن للبنك أن يحققها.

أما أسلوب إدارة الخصوم فعلى البنك اختيار هيكل الالتزامات (الخصوم) الذي يوازن بين التكاليف التي يتحملها البنك نتيجة إصدار محفظة معينة من الالتزامات، وبين مخاطر السيولة المترتبة عن اختيار هذه المحفظة[4].

ولقد بدأت تقنية إدارة الخصوم في سنوات الستينات مع ظهور شهادات الإيداع، والتطور الملحوظ للسوق المالي، والفكرة كما ذكرنا من وراء إدارة الخصوم هي الحصول على الأموال واستخدامها بما يدر عوائد خاصة لمقابلة طلبات القروض[5].

**3.إدارة مخاطر أسعار الفائدة:**

إن إدارة أخطار سعر الفائدة لها هدفان أساسيان: الأول، التأكد من أن التعرض لهذا الخطر محتوى ضمن المستوى المقبول، الثاني، التأكد من أن ما يطلق عليه فجوة الفوائد والموجودة

---

[1] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.67.

[2] مخاطرة السيولة وإدارة المطلوبات، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول السنة الحادية عشر، جانفي 2003، ص.38.

[3] سامر سنقرط، منهجية التصنيف الائتماني للمصارف، مجلة البنوك في الأردن، المجلد الثاني والعشرون، العدد الثالث، أفريل 2003، ص.42.

[4] السيد البدوي عبد الحافظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص ص.331-332.

[5] F. Joseph, Sinkey, Jr., commercial bank financial management in the financial services Industry, fifth edition, USA, 1998,p.268.

فعلا في المركز المالي (أي الفرق بين أسعار الفوائد المدينة والفوائد الدائنة) تعكس توقعات البنك لأسعار الفائدة في الفترات المقبلة[1].

على المراقبين المصرفيين مراقبة الطريقة التي تتبعها المصارف للسيطرة على مخاطر أسعار الفائدة، ومنها وجود إشراف فعال من جانب مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، ووجود سياسات وإجراءات ملائمة لإدارة المخاطر، ونظم لقياس المخاطر ومتابعتها وإجراءات للرقابة الشاملة[2].

فحساسية الفوائد تعني في الأساس الدرجة التي عندها لا تتوافق هياكل تسعير كل من بنود الأصول والخصوم المالية خلال الفترات الزمنية المختلفة[3]، ومن الملاحظ أن النماذج الخاصة بالتكامل في إدارة الأصول والخصوم تعد حديثة العهد نسبيا، حيث بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية في أوائل الثمانينات لإدارة التغيرات الناتجة عن تذبذب أسعار الفائدة آنذاك.

إن عدم التزامن فيما بين أصول وخصوم البنك أدى إلى زيادة درجة المخاطرة الخاصة بتغيرات أسعار الفائدة بالارتفاع أو الانخفاض، حيث تؤثر هذه التغيرات على حجم الإيرادات والمصروفات المتعلقة بعدد من عناصر الأصول والخصوم المطبق عليها أحد أسعار الفائدة المتغيرة[4].

كما تلجأ المصارف عادة إلى إتباع سياسات معينة بهدف وقاية نفسها من مخاطر احتمال انخفاض أسعار الأوراق المالية التي تمتلكها نتيجة تغير سعر فائدتها، فيعمل البنك على وقاية نفسه من تلك الخسائر بتوقيع ما يسمى عقد الخيار " option contract"، وقد تشمل عقود الاختيار الأسهم والسندات، كما قد تشمل العملات الأجنبية والأدوات المالية والسلع [5]. وكذا عقود مبادلة أسعار الفائدة " swaps"، وهذه العقود المتعلقة بأسعار الفائدة تكون باتفاق بين طرفين على مبادلة سعر فائدة ثابت بآخر متغير، وهو الأسلوب الأكثر استعمالا في إدارة مخاطر أسعار الفائدة[6].

**3. إدارة المخاطر التشغيلية:**

على إدارة المصرف العليا أن تعتمد إجراءات فعالة بشأن الرقابة الداخلية ومراجعة الحسابات، وأن تتبع سياسات لإدارة المخاطر التشغيلية أو تخفيضها مثلا عن طريق التأمين أو التخطيط للحالات الطارئة، كما يجب التحقق من توافر إجراءات كافية للإدارة والتحكم بمخاطر التشغيل، وأن الأنظمة الداخلية للبنك تسمح بتجميع البيانات والمعلومات اللازمة في هذا الشأن[7].

---

[1] حسن السيد صالح سليمان، التكامل في إدارة الأصول والخصوم بالبنوك المصرية في ظل اقتصاد السوق وسياسات التحرير، رسالة دكتوراه، إدارة أعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1997، ص.58.

[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.66.

[3] حسن السيد صالح سليمان، مرجع سبق ذكره، ص.57.

[4] المرجع السابق، ص ص.59-60.

[5] زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص.286.

[6] M. Bertonèche,D. Jacquet, Risque de taux d intérêt et choix des instruments financiers, Economica, paris, 1991,p.68.

[7] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص.68.

وتعتبر المراجعة الداخلية مسؤولة عن مراقبة ما إذا أنه تم المحافظة على هذه المخاطرة عند الحدود المقبولة، وكذا مدى إتباع الخطوات اللازمة، وهل تم تحقيق النتائج المرجوة[1]

## خلاصـــة الفصـــل الرابع

حاولنا في هذا الفصل تسليط الضوء على سياسة السيولة، سياسة رأس المال، حيث يعمل البنك على مراعاة الواقعية عند صياغته لهذه السياسات و غيرها، بما يخدم أهدافه الخاصة و أهداف الاقتصاد ككل.

فللسيولة أهمية كبيرة في مواجهة طلبات السحب و الاقتراض من البنك، و في المحافظة على سمعته. كما أن لرأس المال وظيفة أساسية هي حماية أموال المودعين و امتصاص الخسائر غير المتوقعة. و هذا ما أكدت عليه اتفاقية بازل.

[1]M. Lore, L. Borodovsky, the professional's hand book of financial risk management, first published, Great Britain, 2000, p.348.

كل هذا دفع بالبنوك التجارية إلى صياغة تلك السياسات بدقة، لضمان سير عملياتها المصرفية و ضمان استمراريتها، محاولة في ذلك تحاشي أكبر قدر من المخاطر.
و لقد رأينا في هذا الفصل أهم المخاطر التي قد يواجهها البنك ، و طرق إدارتها و التحكم فيها، أو على الأقل التخفيف منها، خاصة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية الحديثة التي أدت إلى تعرض البنوك إلى المزيد من المخاطر، و فرضت على مختلف الاقتصاديات ضرورة مسايرتها و التماشي معها، خاصة في المجال البنكي بما في ذلك الاقتصاد الجزائري.
فما هي هذه المتغيرات العالمية؟ و كيف أثرت على المجال البنكي؟ و ما هي الإصلاحات التي اتخذتها الجزائر لتطوير جهازها البنكي؟
هذا ما سنحاول الإجابة عنه من خلال الفصل الموالي.

# الفصل الخامس

## المتغيرات المالية العالمية و أهم محطات الإصلاحات البنكية في الجزائر

**المبحث الأول:** أهم المتغيرات المالية العالمية

# مقــدمـــة الفصـــل الخامس

لقد شهد العالم في أواخر القرن الماضي وبداية هذا القرن العديد من المتغيرات الاقتصادية والمالية التي فرضت على مختلف الاقتصاديات ضرورة التماشي معها وذلك لمواجهة المنافسة المحلية والدولية.

وتعتبر الجزائر من بين الدول التي حاولت مسايرة هذه التغيرات وذلك منذ الثمانينات، حيث قامت بالعديد من الإصلاحات مست أساسا الجهاز المصرفي باعتباره شريان الاقتصاد الوطني. ولذلك حاولنا في هذا الفصل دراسة النقاط التالية:

المبحث الأول نتناول فيه أهم المتغيرات المالية العالمية، المبحث الثاني و نتطرق فيه لأهم الإصلاحات البنكية في الجزائر منذ الاستقلال و حتى 1988، ثم مبحث ثالث خاص بالنظام المصرفي الجزائري في ظل قانون 10/90 و برنامج التصحيح الهيكلي،

و مبحث أخير يتضمن المحيط الاقتصادي الجديد في الجزائر و تعديلات قانون 10/90.

## المبحـــث الأول: أهم المتغيـــرات المالية العالمية

شهد العالم خلال العقد الماضي موجات تحرير للقطاع المالي تمثلت في إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، وتحرير حساب رأس المال في معظم الدول وهو ما أدى إلى زيادة درجة الارتباط والتكامل المالي فيما بين الدول المتقدمة والناشئة، وعرف ذلك بالعولمة المالية.

كما أدت عملية التحرير في مجال الخدمات المصرفية إلى زيادة قوى المنافسة والابتكارات في نطاق واسع، وهو ما أدى إلى ظهور خدمات وأدوات مالية جديدة وأنواع

جديدة من المؤسسات المالية، وصعبت هذه التغيرات ارتفاع درجة المخاطر وتنوعها، وهو ما تزامن معه تغيرات في نظم الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية.

## المطلب الأول: العولمة المالية وأثرها على الجهاز المصرفي

لقد أصبحت الأسواق المالية في معظم البلدان تتمتع بقدر كبير من الحرية في إدارة شتى العمليات المالية، وأزيلت كل الحواجز الجغرافية بين الأسواق النقدية والمالية في العالم بحيث أصبح العالم بأسره بمثابة ساحة واحدة لنشاط رأس المال وحركته واستثماراته. ولقد أثرت العولمة المالية على الجهاز المصرفي.

### 1. مفهوم وأسباب ظهور العولمة المالية:

#### 1.1. مفهوم العولمة المالية والعولمة المصرفية:

##### 1.1.1. مفهوم العولمة المالية:

انتشر في حقبة التسعينات من القرن الماضي استخدام مصطلح العولمة، والذي يعتبر في جوهره عن تلاشي أثر الحدود الجغرافية والسياسي ة أمام حركة التجارة الدولية وتدفقات رؤوس الأموال ونقل التكنولوجيا.[1]

فحسب رأي بعض الكتاب، لقد أدت العولمة إلى زيادة أوجه الترابط و التشابك، و علاقات التأثر و التأثير بين مختلف دول العالم. إلا أن هذا القول يصدق على وجه الخصوص، على عولمة الأسواق المالية التي يتم في تبادل و تداول و تصفية الديون، و الأصول النقدية و المالية خارج الحدود الوطنية.

و يعتقد البعض أنه لا يوجد شيء يربط أمم العالم ببعضها البعض، مثل ما تقوم به الأسواق المالية العالمية، و التي تشمل سوق العملات و أسواق الأسهم و السندات

و القروض و الأوراق المالية الأخرى.

و لقد ارتبط تتطور هذه الظاهرة بما يسمى بـــ"الانفتاح المالي" أو "التحرير المالي"، حيث تم الحد من تدخل السلطات الحكومية في النشاط الاقتصادي، و إلغاء القيود المصرفية و إلغاء الحواجز أمام المنافسة الداخلية و الخارجية.[2]

كما تم تعريف العولمة المالية بأنها:" الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي، مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية".[3]

فمن خلال ما سبق من عرض و تعريف للعولمة المالية، نستطيع القول بأنها جاءت كنتيجة لانفتاح الأسواق المالية العالمية على بعضها البعض، نتيجة لتزايد المعاملات المالية بين

---

[1] هبة محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2003، ص.9.

[2] رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999.

[3] صالح مفتاح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، العدد رقم 2، جوان 2002، ص.223.

الدول، حيث الهدف من ذلك تعزيز المنافسة الداخلية و الخارجية من أجل تحسين نوعية الخدمات المالية و تطويرها وفق المستجدات العالمية، و زيادة الربحية،
و هذا بشرط التخفيف من ضغوطات و تدخل الدولة في هذا المجال من المعاملات، مع المراقبة لحماية اقتصادها من الأزمات التي قد تحدث في الدول الأخرى و تمس بسلامة و استقرار نظامها المصرفي.

**2.1.1. مفهوم العولمة المصرفية:**

"تعني العولمة المصرفية خروج المصرف من إطار التعامل المحلي إلى آفاق عالمية، تعمل على دمج نشاط المصرف في السوق العالمي. وهذا لا يعني التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية، بل تعني الانتقال بمحيط النشاط المصرفي إلى أرجاء العالم مع الاحتفاظ بالمركز الوطني، مما يجعل أداءه أكثر فعالية وكفاءة ونشاطا".[1]

كما تم تعريف العولمة المصرفية بـــأنها:" اتجاه مصيري، يعبر عن صراع المصائر في إطار الكيانات و التكتلات المصرفية بالغة الضخامة، و متعاظمة القوة، و التي أصبحت تملك قدرة عالية على التأثير المصيري في شكل و اتجاه السوق المصرفي العالمي المتعاظم النمو و المتسارع في الانتشار و الاتساع التواجدي في كافة أنحاء العالم" [2]

فمن خلال التعريفين السابقين، يمكننا تعريف العولمة المصرفية بأنها عبارة عن حالة تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى العالمية، بحيث تدمج نشاطه في السوق العالمي، فتزداد بذلك قوته و قدرته على الهيمنة المصرفية، و بالتالي يستطيع تحقيق المزيد من الأرباح، و بتنوع أصوله و خصومه يمكنه التقليل من مخاطره.

**2.1. أسباب ظهور العولمة المالية:**

لقد ارتبط ظهور العولمة المالية بعدة عوامل منها:

**1.2.1.صعود الرأسمالية المالية:**

أي الهيمنة المتزايدة التي يمارسها رأس المال الذي يتجسد في صناعة الخدمات المالية بمكوناتها المصرفية وغير المصرفية (البنوك التجارية، شركات التأمين، صناديق الاستثمار، صناديق المعاشات، بنوك الأعمال،...إلخ).

ولقد ارتبط هذا الصعود الكبير الذي حدث في الرأسمالية المالية بظهور ما سمي "الاقتصاد الرمزي"، أي الاقتصاد الذي تحركه رموز ومؤشرات الثروة العينية (الأسهم، السندات، وغيرها من الأوراق المالية) والتي تنتقل من يد إلى يد دون وجود أية عوائق سواء داخل البلاد أو عبر الحدود الجغرافية.[3]

**2.2.1. ظهور فائض نسبي كبير لرؤوس الأموال:**

[1] محمد فرج عبد الحليم، التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في السودان، المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 12-13 ماي 2004، ص.17.

[2] نايف علي عبيد، البنوك في ظل العولمة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوطن العربي، بيروت، 1997، ص . 28.

[3] أحمد عبد الحافظ عبد الوهاب معين، دور السياسة النقدية في التأثير على هيكل الائتمان بالبنو ك في ظل برنامج الإصلاح الاقتصادي، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2001، ص ص.201-202.

وهو ما أدى إلى حركة في رؤوس الأموال الدولية الكبيرة وانسيابها وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر على اتساع دول العالم وامتداد أسواقه الدولية، وبالتالي استحالة تجاهل هذه الموارد والتغاضي عن فرص الاستفادة منها.[1]

ويعكس النمو الكبير الذي حدث في تدفقات رؤوس الأموال الدولية، في ضوء عولمة الأسواق المالية، أحجاما ضخمة من المدخرات والفوائض المالية التي ضاقت أسواقها عن استيعابها، فراحت تبحث عن فرص أفضل للاستثمار الخارجي، إذ أنه لو كانت معدلات العائد على المدخرات والفوائض داخل بلادها أعلى منها في الخارج لما خرجت أصلا من حدودها الوطنية.

**3.2.1. ظهور الابتكارات المالية:**

ارتبط نمو العولمة المالية بظهور كم هائل من الأدوات المالية الجديدة مثل: المشتقات، التي تتعامل مع المستقبل والأدوات التي تتعامل فيها هي: المبادلات، المستقبليات والخيارات.[2]

ولقد شاع في الأسواق الدولية في السنوات الأخيرة من القرن العشرين، استخدام هذه المشتقات، والتي شكلت واحدا من أهم التطورات المثيرة في تاريخ الأسواق المالية، حيث تطورت من مجرد تصورات إلى أدوات حقيقية يتم التعامل بها في الأسواق والمؤسسات المالية الدولية وتخللت كل أرجاء النظام المالي الدولي، وذلك لما توفره المشتقات كأدوات لتغطية المقترضين والمقرضين على السواء من مخاطر العائد وأسعار الصرف في عالم يسوده قدر كبير من عدم التأكد.[3]

**4.2.1. التقدم التكنولوجي:**

ويرتبط بالنقطة السابقة عامل آخر، وهو التقدم التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات والمعلومات عبر أجهزة الكمبيوتر والفضائيات، وشبكة الإنترنت، الذي لعب دورا بالغ الخطورة في اندماج وتكامل الأسواق المالية.[4]

حيث سهلت هذه الوسائل تدفق المعلومة و بأسرع وقت، و هو ما فرض على كل الدول تطوير مجال الاتصال و المعلومات من أجل اللحاق بدرب الدول المتقدمة اقتصاديا.

**2.أثر العولمة المالية على الجهاز المصرفي:**

لقد أثرت العولمة المالية على الجهاز المصرفي في أي دولة من دول العالم، فقد تكون هذه الآثار سلبية أو قد تكون إيجابية، فلقد فرضت العديد من التغييرات والتحولات على العمل المصرفي، ومن بين أهم هذه الآثار نذكر ما يلي:

**1.2. إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:**

[1] عزت عبد الحليم، أسباب العولمة المصرفية، اتحاد المصارف العربية، العدد 236، المجلد 20، أوت 2000، ص.6.
[2] أحمد عبد الحافظ عبد الوهاب معين، مرجع سبق ذكره، ص.202.
[3] فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك، الصناعة المصرفية والمالية الحديثة، دار البيان للطباعة والنشر، مصر، 2002، ص.25.
[4] أحمد عبد الحافظ عبد الوهاب معين، مرجع سبق ذكره، ص.203.

حدث تغير كبير في أعمال البنوك وتوسعت مساحة ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو المستوى العالمي. وحيث أخذت كل البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل، وينعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك.[1]

فلقد تنوعت مصادر أموالها ومجالات توظيفها واستخداماتها، ولم يعد المصدر الرئيسي لأرباح البنوك يتحقق من عمليات الائتمان المصرفي، بل من الأصول الأخرى المدرة للدخل والعائد الكبير، كما انخفض النصيب النسبي للودائع من ناحية الخصوم.[2]

**2.2. التغير في شكل الودائع وتكلفتها:**

شهدت البنوك في معظم دول العالم تغيرات هامة في مكونات الودائع، تمثلت في اتجاه نسبة الودائع لأجل والتوفير بما فيها شهادات الإيداع إلى إجمالي الودائع، للتزايد بشكل واضح مقابل انخفاض حجم الودائع الجارية، كما سمح للبنوك في العديد من دول العالم بدفع فوائد على الودائع الجارية، واستحداث حسابات إيداع جديدة مثل: حسابات الآن " Now Accounts"، وشهادات الإيداع قصيرة الأجل...إلخ.[3]

إضافة إلى اتجاه البنوك للتعامل بأسعار الفائدة المتغيرة على اختلاف أشكالها، مما جعل تكلفة مصادر تمويل البنوك بما فيها الودائع، أكثر حساسية لتغيرات أسعار الفائدة في الأسواق، ومن ثم إلى التقلب الشديد في تكاليف وإيرادات البنك وكذلك أرباحه الصافية، وهو ما أدى إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.[4]

فالتغير و التنوع الذي حدث في عمليات البنوك أثر بشكل مباشر على هيكل الودائع و حجمها و حتى أشكالها، مما فتح للبنوك مجالات أوسع للاستثمار، و بالتالي تحقيق الأرباح، وكذا اتاح ذلك للبنوك القدرة على التقليل من المخاطر.

**3.2. تزايد الاتجاه نحو التوريق:**

يعتبر التوريق أو التسنيد أداة مالية حديثة تم تطويرها مؤخرا، لتستخدم كأداة تمويل للشركات والبنوك وشركات التمويل العقاري، إلى جانب كافة المؤسسات التي لديها تدفقات نقدية.

أصبح التوريق الأداة الحديثة للتمويل في القرن الجديد لما تلبيه من حاجات الأفراد في تنويع استثماراتهم، ويوفر للشركات المصدرة أو الحكومات التمويل اللازم لأنشطتها ويساعدها في توفير المرونة اللازمة لتحقيق الإدارة الكفؤة للمخاطر المالية.[5]

---

[1] عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات-، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.6.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص.36.

[3] فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك، الصناعة المصرفية والمالية الحديثة، مرجع سبق ذكره، ص.21.

[4] نرمين محمد عاطف الغندور، معايير لجنة بازل حول الرقابة المصرفية الفعالة، مع التطبيق على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005، ص.177.

[5] سامر سنقرط ، التوريق كأداة تمويل واستثمار، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثاني، المجلد الواحد والعشرون، مارس 2002، ص.25.

أي أن المفهوم الأساسي لعملية التوريق أو التسنيد، هو خلق ورقة مالية تتضمن سلعة قابلة للتداول، و هو عملية تحويل الموجودات غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول، كما تعني أيضا تحويل بعض الديون إلى أوراق مالية.

وقد أدى انتشار عملية التوريق إلى التحول جزئيا من الأعمال التقليدية للبنوك إلى أسواق الأوراق المالية، كما أدى زيادة تعامل البنوك بالأدوات المالية الجديدة مثل: شهادات الإيداع ومبادلات القروض ومبيعاتها، الأمر الذي تطلب من ناحية أخرى أساليب جديدة للرقابة والتحوط من المخاطر المتزايدة، والمرتبطة بتقلبات الأسعار في السوق، ولتحويل أعباء تلك المخاطر إلى أطراف التعامل الأخرى.[1]

**4.2. الانـــدمـــاج:**

إن التجمع أو الاندماج يعد الاتجاه الأكثر أهمية من بين الاتجاهات التي تلائم العمل المصرفي في العديد من دول العالم المختلفة، ولعل حركة الاندماج تحددت ملامحها واكتسبت خصائصها وصفاتها المميزة، من خلال رغبة البنوك التي تعمل على نطاق واسع في الحفاظ على تواجدها عالميا، وهذا بالإضافة إلى قدرتها على تقديم تشكيلة شاملة من منتجات وخدمات البنك.[2]

ويقصد بالاندماج:" اتحاد مصالح بين شركتين (بنكين) أو أكثر، وقد يتم هذا الاتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين (بنكين) أو أكثر لظهور كيان جديد، أو قيام إحدى الشركات بضم شركة أو أكثر إليها، كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي، أو سيطرة كاملة أو جزئية".[3]

وعموما تعتبر ظاهرة الاندماج من الآثار الاقتصادية الهامة للعولمة، سواء كان الاندماج بين كل من البنوك الكبيرة والصغيرة، أو بين البنوك الكبيرة وبعضها البعض، هدفها خلق كيان ضخم قادر على تحقيق الهيمنة المصرفية، و كذا على مواجهة المنافسة.

**5.2. زيادة المخاطـــر:**

أدت التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المالية في السنوات الأخيرة من القرن العشرين، إلى زيادة المتغيرات والمخاطر المصاحبة لها أسواق التعامل. فقد أدى الاتجاه نحو التحرر من القيود، وإطلاق حرية الحركة لأسعار الصرف والفوائد والأصول المالية، مع حرية تدفق رؤوس الأموال واستثمارها عبر الحدود إلى تقلبات حادة في تلك الأسواق وزيادة المخاطر المصاحبة للتعامل بتلك الأدوات. كما أن تدويل الأعمال وتكامل الأسواق وانفتاحها على بعضها البعض، والعلاقات المتبادلة بين أطراف وأدوات التعامل في تلك الأسواق جعل من السهل انتقال مخاطر الاضطرابات والأزمات المالية عبر الحدود أو بين الأسواق أو حتى بين الوحدات المختلفة داخل المؤسسة الواحدة.

---

[1] هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص.21.

[2] بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية، التخطيط الاستراتيجي في البنوك في عالم متغير، العدد 6، 1999، ص.42.

[3] طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999، ص.5.

بالإضافة إلى ذلك فقد أدت الضغوط التنافسية المتزايدة إلى زيادة وتشجيع الميل نحو المخاطرة، تحقيقا لأقصى عائد ممكن على رأس المال، وكسبا لأكبر حصة ممكنة في السوق.[1]

### 6.2. تقديم خدمات الصيرفة الشاملة:

"البنك الشامل هو ذلك البنك الذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الاقتصادية في داخل البلاد وخارجها من ناحية، ويقدم الائتمان لكافة القطاعات أيضا، إضافة إلى تقديمه لتوليفة واسعة من الخدمات المصرفية".[2]

فلقد نشأت البنوك الشاملة كمؤسسات مالية مستقرة تجمع بين الوظائف التقليدية لبنوك الودائع، كما أنها تقوم بأعمال الوساطة الاستثمارية، فضلا عن أعمال التأمين، مستغلة في ذلك توزيع المخاطر على أكبر عدد من العملاء، وتنويع كامل للأعمال والوظائف، حيث أنها أضافت إلى أعمالها المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستحدثة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية.[3]

فالعولمة وتدويل السوق والشركات، إضافة إلى تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد ساهمت في تغيير مفهوم الأعمال، الأمر الذي حدا بالمؤسسات الضخمة للنظر إلى العالم بأسره كسوق لمنتجاتها بدلا من الدولة أو المنطقة المجاورة.[4]

لهذا فالبنك الشامل هو بنك يبحث عن تعظيم الأرباح، و توسيع نشاطه، و خلق حصة سوقية عالمية و تنميتها، و ذلك من خلال فتح نشاطاته و أعماله داخل و خارج الوطن.

## المطلب الثاني: اتفاقية تحرير الخدمات المالية واتفاقية بازل2

شهدت الفترة الأخيرة التوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، والتي تسعى إلى تحرير أسواق التجارة في الخدمات المالية وتتضمن عدة قواعد، من أهمها حرية دخول مورد الخدمة الأجنبي إلى السوق المحلية. كما شهدت هذه الفترة أيضا ظهور اتفاقية بازل 1 ثم اتفاقية بازل2 والتي تهتم بكفاية رأس المال والرقابة، وخاصة في ظل هذه المتغيرات التي حملت معها العديد من المخاطر، التي تهدد سلامة النظام المالي لأي دولة.

### 1. اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في إطار اتفاقية الجات:

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الأوروجواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية، من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة " GATT"، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج، أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول جانفي 1995 وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 دولة عام 1997، على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999.

---

[1] فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك-الصناعة المصرفية والمالية الحديثة-، مرجع سبق ذكره، ص.18.

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص.43.

[3] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص.25.

[4] .A.Khouri,L ère de la mondialisation et les spécificités régionales, Recueil des conférences, les lundi du commerce, INC, Alger, Année universitaire, 1999-2000.

### 1.1. الخدمات المصرفية والمالية التي تشملها الاتفاقية وعناصرها:

لقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات عدة أنواع من الخدمات، كان من أهمها الخدمات المالية وفي مقدمتها الخدمات المصرفية.[1]

ويتعرض ملحق الخدمات المالية للإجراءات التي تؤثر على تقديم الخدمة المالية، كما يتناول أيضا التنظيمات المحلية حيث ينص على أنه:

- للعضو الحق في تطبيق معايير التحوط التي تضمن الاستقرار والعمل المصرفي السليم دون الإخلال بالتزاماته وارتباطاته في إطار الاتفاقية؛
- لا يوجد في الاتفاق ما يجبر العضو على الإفصاح بالمعلومات عن الحسابات أو عن أي أنشطة للعملاء أو أي بيانات سرية تمتلكها أو تحتفظ بها المؤسسة المالية؛
- ويشير الملحق إلى مسألة الاعتراف. حيث ينبغي على العضو أن يعترف بالمعايير والنظم والضوابط التي توضع من جانب الأعضاء الآخرين لأغراض الملاءة والمحافظة على تماسك النظام، وبحيث لا يدخل ذلك في تحديد موقفهم من تحرير الخدمات المالية.[2]

تشمل اتفاقية التجارة في الخدمات جميع الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات المالية، وتتمثل هذه الخدمات في:

1. قبول الودائع من الجمهور، وغيرها من الأرصدة الأخرى التي تدفع عند الطلب؛
2. الإقراض بجميع أنواعه بما فيه ائتمان المستهلك، الائتمان العقاري، وتمويل المعاملات التجارية؛
3. التمويل التأجيري؛
4. جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي بما فيها بطاقات الائتمان والدفع والخصم والشيكات السياحية والشيكات المصرفية؛[3]
5. خطابات الضمان والاعتمادات المستندية؛
6. التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها؛
7. الإشراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الترويج والإصدار الخاص كوكيل، وتقديم الخدمات المختلفة بالإصدارات؛
8. أعمال السمسرة في النقد؛
9. خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض؛
10. إدارة الأموال، مثل إدارة النقدية ومحافظ الأوراق المالية، وخدمات الإيداع وحفظ الأمانات؛

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، تحديث آلية الجهاز المصرفي للتكيف مع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد الحادي عشر، العدد الثاني، 2003، ص.5.

[2] هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص.12.

[3] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2001، ص.351.

11. تقديم وإرسال المعلومات المالية وميكنة البيانات المالية وخدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بها بواسطة مقدمي الخدمات المالية الأخرى؛

12. تقديم الاستثمارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة الأخرى، وذلك لكافة الأنشطة سالفة الذكر.[1]

**2.1. المزايا والمخاطر المحتملة لتطبيق اتفاقية التجارة في الخدمات المصرفية والمالية:**

انقسم الرأي في مدى إيجابية عملية تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى مؤيدين ومعارضين

**1.2.1. المـــزايا المحتملة:**

- تدفق التكنولوجيا العالمية الحديثة للسوق المحلية؛
- توفير المزيد من الكوادر المصرفية المؤهلة للتعامل في السوق المالي الدولي؛
- انفتاح الأسواق على بعضها سيخضع حركة هذه الأسواق للتفاعل الحر بين العرض والطلب، مما سيؤدي إلى تحديد سعر التوازن لهذه الخدمات؛[2]
- يمكن لتحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية أن يجعل من قطاع الخدمات المصرفية والمالية أكثر كفاءة واستقرارا؛
- اتساع السوق المصرفية وتزايد عمليات الاندماج المصرفي، وكذا تعميق المنافسة، وهذا ينتج عنه تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية، وتحسين الإدارة، وزيادة كفاءة تقديم الخدمات، وتخفيض فروق أسعار الفائدة بين القروض والودائع؛
- توفير المزيد من الخدمات المصرفية للعملاء، مع تحسين جودة الخدمة؛
- زيادة تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض إلى الدول التي تعاني من نقص فيه.[3]

**2.2.1.المخـــاطر المحتملة:**

- التأثير على توظيف الأموال الفائضة المتراكمة في المصارف في ظل سياسة الجات، التي تفتح الأسواق أمام سيل من السلع الأجنبية ذات السعر المنخفض، مما قلل من فرص الاستثمار الصناعي في الدولة؛
- تواجه المصارف في الدول النامية منافسة حادة، حيث لا يزال أداؤها متواضعا بالمقارنة مع المستويات العالمية[4] ، نظرا لانخفاض رؤوس أموالها ومحدودية أحجامها وتواضع خدماتها بالمقارنة مع المصارف الأجنبية؛
- تواجد البنوك الأجنبية في البلدان النامية سوف يمكنها من تحريك الأموال وفقا لمصلحتها، بما يجعلها تنزح النقد الأجنبي المتاح لدى البلدان النامية إلى بلدانها الأم،

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، تحديث آلية الجهاز المصرفي للتكيف مع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، مرجع سبق ذكره، ص ص.14-15.

[2] نرمين محمد عاطف الغندور، مرجع سبق ذكره، ص ص.177.178.

[3] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999، ص ص.29-31.

[4] صلاح الدين حسن السيسي، إدارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت، 1998، ص ص.324-326.

وتعيد تصديره إلى أي مكان أو تستخدمه في غير تمويل الاستثمار (في أنشطة المضاربة مثلا)؛[1]

- إن تزايد المنافسة المحلية نتيجة توافر المصارف الأجنبية، قد يؤدي إلى تعرض المصارف ذات المخاطر المالية والجهاز المصرفي لاحتمالات الخسارة، خصوصا في ظل عدم قدرتها على خفض تكلفة الخدمات المصرفية، التي ترتبط إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف القومية.[2]

فمن خلال هذه الآراء نجد أن تطبيق هذه الاتفاقية، سلاح ذو حدين، لهذا فإن تطبيقها يتطلب الاستعداد لها، بتوفير البيئة المناسبة للاستثمار و المنافسة، و هذا لتفادي الآثار السلبية لهذه الاتفاقية، و التي من أهمها هيمنة البنوك الأجنبية المتطورة، و بالتالي خدمة مصالح بلادها، و تعريض الدولة المستضيفة لعدة مخاطر.

## 2. اتفـــاقية بـــازل2:

اشتملت اتفاقية بازل 1 على معدل كفاية رأس المال وهو ما يعرف بمعدل كوك " Ratio Cooke" والذي حدد بـــ 8% والذي تم التطرق لطريقة حسابه سابقا.

وتعترف اللجنة بأن الاتفاق الجديد هو أوسع وأكثر تعقيدا من وفاق عام 1988، كان هذا حصيلة جهود اللجنة لتطوير هيكل حساس للمخاطرة، يتكون من مجموعة من الخيارات الجديدة لقياس كل من المخاطرة الائتمانية والمخاطرة التشغيلية. كما أن اللجنة تؤكد في الوفاق الجديد على دور كل من عملية المراجعة الإشرافية وانضباطية السوق، كعنصرين مكملين للحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.

وترى الجنة أن تعقيد الوفاق الجديد هو انعكاس طبيعي للتقدم الذي تحقق في الصناعة المصرفية، كما أنه استجابة لردود فعل الصناعة المصرفية لوفاق 1988.[3]

### 1.2. أهداف بازل 2 ونطاق تطبيقها:

إن الإطار الجديد لكفاية رأس المال يجب أن يتماشى مع التطورات الحاصلة في السوق المصرفية العالمية. لهذا سعت لجنة بازل إلى وضع إطار جديد وشامل لكفاية رأس المال بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية:

- الاستمرار في تعزيز أمان وسلامة النظام المالي؛
- الاستمرار في دعم المساواة التنافسية؛
- تكوين وسيلة شاملة للتعامل مع المخاطر؛
- التركيز على المصارف النشطة عالميا، كما أن مبادئه الأساسية يجب أن تكون مناسبة للتطبيق من قبل المصارف على اختلاف درجات تطورها.[4]

---

[1] هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص ص.13-14.

[2] عاطف السيد، الجات والعالم الثالث، دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، الإسكندرية، 1999، ص.158.

[3] الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، المراجعة الشاملة لوفاق بازل الجديد، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العاشر، العدد الأول، الأردن، أفريل 2002، ص.9.

[4] مديرية البحوث والمجلة وبنك المعلومات، موجهات لجنة بازل الجديدة وآثارها على الصناعة المصرفية العربية، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003، ص ص.33-34.

اتسع نطاق العمليات المصرفية منذ إصدار وفاق عام 1988، كما تطورت هياكل معقدة لملكية الشركات، أضف إلى ذلك أن هناك ممارسات قطرية في مجال كيفية تطبيق مستوى متطلبات متانة رأس المال. وإدراكا من اللجنة لذلك، فإنها تعتقد بضرورة التحديد الواضح لكيفية تطبيق الوفاق الجديد على المصارف.[1]

- يتم تطبيق هذا الإطار على أساس موحد على المصارف الناشطة دوليا؛
- يتضمن نطاق تطبيق الإطار على الأساس الموحد كليا أية شركة قابضة التي تعتبر الكيان الأم ضمن مجموعة مصرفية، حيث تنخرط هذه الأخيرة بشكل أساسي في الأنشطة المصرفية، كما أنها قد تسجل كمصرف في بعض الأقطار؛
- يطبق الاتفاق على كافة البنوك ذات النشاط الدولي. وفي كل شريحة ضمن المجموعة المصرفية، ويتم إعطاء ثلا ث سنوات كفترة انتقالية لتطبيق التوحيد التام لتلك الدول التي لا يوجد فيها هذا الشرط حاليا.[2]

**2.2.الدعـــائم الثلاث لبـــازل 2:**

**1.2.2. الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:**

قامت لجنة بازل من خلال الإطار الجديد بمراجعة بنود إطار 1988، ومحاولة توسيع نطاق تطبيقه، حتى يكون أكثر شمولا وحساسية للمخاطر التي تتعرض لها البنوك.

هذا وقد صنفت اللجنة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى ثلاث مجموعات رئيسية:

- ✓ المخاطر الائتمانية؛
- ✓ مخاطر السوق؛
- ✓ المخاطر الأخرى التي تواجهها البنوك.

ونظرا لأن الإطار الخاص بعام 1988 لم يأخذ هذه المخاطر في الاعتبار، بل كان تركيزه ينصب فقط على تغطية المخاطر الائتمانية، فلقد اقترحت لجنة بازل –في الإطار الجديد– نظاما أكثر تطورا لمواجهة المخاطر الأخرى، بحيث يؤخذ في الاعتبار عند احتساب متطلبات رأس المال، الثلاث مجموعات الرئيسية من المخاطر.[3] وهذا كما تطرقنا إليه سابقا.

**2.2.2. المراجعة الإشرافية: (متابعة كفاية رأس المال من قبل الجهات الرقابية):**

تنصب عملية المراجعة الإشرافية على مسؤولية إدارة المصرف في مجال صياغة عملية التقدير الداخلي لرأس المال، ووضع أهداف لرأس المال تتوافق مع صورة (شكل مخاطرة المصرف، ومع البيئة الرقابية)، ولقد قامت اللجنة بتشخيص أربع قواعد أساسية للمراجعة الإشرافية:

---

[1] وثيقة استشارية، خلاصة بوفاق بازل الجديد حول رأس المال، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العاشر، العدد الأول، أفريل 2002، ص.13.

[2] التوافق الدولي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال، القسم الأول: نطاق التطبيق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثاني عشر، العدد الثالث، سبتمبر 2004، ص.8.

[3] هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص.61.

- لا بد أن تكون لدى المصارف عملية محددة، لتقدير الكفاية الكلية لرأس المال في علاقتها مع صورة مخاطرها. ومع الإستراتيجية اللازمة للمحافظة على مستويات رأس المال فيها؛
- يجب على المشرفين مراجعة وتقييم متانة التقديرات الداخلية لرأس المال، وإستراتيجيته، وكذلك قدرته على الرقابة، وضمان التزامها بنسب رأس المال الرقابي. كما أن على المشرفين اتخاذ الإجراء الإشرافي المناسب إذا لم يكونوا مقتنعين بنتائج هذه العملية؛
- يجب أن يتوقع المشرفون من المصارف تنفيذ نسب الحد الأدنى من رأس المال الرقابي، وأن يكونوا مخولين بالطلب من المصارف الاحتفاظ برأس المال فيما يفوق الحد الأدنى؛
- يجب أن يبادر المشرفون إلى التدخل في مرحلة مبكرة، للحيلولة دون هبوط رأس المال دون الحد الأدنى للمستويات اللازمة، لإسناد خصائص المخاطر في مصرف معين، وأن يطلبوا اتخاذ الإجراء التصحيحي السريع إذا لم تتم المحافظة على رأس المال، أو لم يعاد إلى أوضاعه السابقة.[1]

فهذه المراجعة تمكن البنك من متابعة و تقييم رأس المال دوريا، و بالتالي اكتشاف مدى ارتفاعه أو انخفاضه في أي الوقت، مما يسمح بالتدخل لرفعه في الوقت المناسب.

### 3.2.2. انضبـــاطية الســـوق:

تعني تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل آمن وسليم وفعال، وأيضا تحفيزها للحفاظ على قواعد رأسمالية قوية، لتعزيز إمكاناتها على مواجهة أي خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر. وبذلك تشكل الانضباطية السوقية الفعالة عنصرا أساسيا لتقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي.

إن الانضباطية السوقية الفعالة تتطلب توفر المعلومات الدقيقة، وفي أوانها والتي تمكن من إجراء تقييمات صحيحة للمخاطر. وهذا يعني زيادة درجة إفصاح المصارف عن هيكل رأس المال، ونوعية وبنية المخاطر وسياساتها المحاسبية لتقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، وأيضا استراتيجيات المصارف للتعامل مع المخاطر، وأنظمتها الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عن المراكز المالية للمصارف وأدائها العام.[2]

## المبحث الثاني: أهم الإصلاحات البنكية في الجزائر منذ الاستقلال حتى 1988

[1] الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، الركن الثاني المراجعة الإشرافية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثاني عشر، العدد الرابع، ص ص.4-9.

[2] مديرية البحوث والمجلة وبنك المعلومات، مرجع سبق ذكره، ص.35.

لقد شهدت الساحة الاقتصادية العالمية العديد من المتغيرات العميقة والمتلاحقة، والتي أثرت على مختلف الاقتصاديات بما فيها الاقتصاد الجزائري، والذي حاول مواكبة هذه التغيرات بإجراء إصلاحات مست مختلف القطاعات، وخاصة القطاع المصرفي.

فمنذ الاستقلال وحتى منتصف الثمانينات عملت الجزائر على بناء نظام مصرفي يخدم الاقتصاد الجزائري، وذلك في ظل الاقتصاد المخطط الذي انتهجته الجزائر سابقا. ولقد تميزت هذه الفترة بالعديد من الإصلاحات والتغييرات يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

## المطلب الأول: المرحلة 1962- 1978

ورثت الجزائر بعد الاستقلال نظاما مصرفيا واسعا، لكنه تابع للأجانب، لذلك حاولت منذ ذلك الحين إصلاحه وتوجيهه بما يخدم مصلحة البلد.

وفي هذا الصدد نجد أن هذا النظام مر بمرحلتين:

### 1. الفترة من 1962-1970:

ويمكننا تقسيم هذه المرحلة إلى جزئين:

#### 1.1. الفترة من 1962-1966:

لقد شهدت هذه الفترة رفض النظام الأجنبي تمويل الاقتصاد الجزائري، الأمر الذي دفع الجزائر إلى تأسيس البنك المركزي، والذي أخذ على عاتقه إلى جانب الخزينة العمومية وظيفة تمويل الزراعة المسيرين ذاتيا، حيث تم إنشاء البنك المركزي في 13 ديسمبر 1962[1]، وأوكلت له مهمة الإصدار والمراقبة في مجال النقود والقروض، والصرف أيضا، وهي الشروط الواجب توفرها لتحقيق النمو الاقتصادي الوطني، والذي لا يتحقق بدون نظام بنكي جزائري حقيقي.[2]

كما تم إصدار عملة وطنية في 10 أفريل 1964، وتم تأسيس الصندوق الجزائري للتنمية عام 1963، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط عام 1964، حيث كانت مهمة هذا الأخير الأساسية هي جمع المدخرات وذلك بهدف توزيعها خصوصا على بناء المساكن.[3]

أضف إلى ذلك أن هذه المرحلة تميزت بعدم وجود تنسيق بين المؤسسات المصرفية الأجنبية، والأهداف التي رسمتها الحكومة الجزائرية خلال المرحلة الانتقالية للاقتصاد الوطني، مما اضطر الحكومة إلى إقامة مؤسسات مالية جديدة، أو تأميم المؤسسات المالية والمصرفية الأجنبية التي تعمل داخل التراب الجزائري.[4]

#### 2.1. الفترة من 1966- 1970:

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص.55.

[2] A.Benhalima, Le système bancaire Algérien, textes et réalité, S.A.E, p.9.

[3] Ibid, p.12.

1 بلعزوز بي علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.491.

مع بروز معالم بعث المخطط الثلاثي ( 1967–1969) وطموحات التنمية، كان لا بد من تأميم البنوك وتجميعها وتحديد نشاطها للتحكم في الأدوات المصرفية، بهدف إرساء القواعد الأساسية لنظام مصرفي يتوافق وطموحات التنمية المخططة. حيث قامت الحكومة الجزائرية بتأميم المنشآت المصرفية ابتداءا من سنة 1966، كما أنشئت بنوك عمومية استرجعت من خلالها كامل سلطتها النقدية، ولم يعد يتواجد أي بنك أجنبي على ترابها الوطني.[1]

فهذه المرحلة جاءت كتدعيم للمرحلة السابقة، و التي هدفها خلق نظام مصرفي جزائري، حيث وجدت الحكومة أن ذلك لن يتحقق إلا بتأميم كل البنوك الموجودة على التراب الوطني، لتحقيق أهداف التنمية التي تصبو إليها، و هو ما تم في هذه المرحلة.

### 3.1. أهم البنوك التي ظهرت خلال الفترة 1962–1970:

#### 1.3.1. البنك المركزي الجزائري "BCA" :

تأسس البنك المركزي الجزائري بموجب القانون 62–144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 من طرف المجلس التأسيسي.[2]

وهذا البنك من الناحية القانونية هو مؤسسة عامة وطنية، لها شخصية معنوية واستقلال مالي، واستنادا للمادة الخامسة من قانون تأسيسه، فإن له الحق في فتح فروع في البلاد حسب الحاجة.

وللبنك المركزي امتياز إصدار العملة –الورقية والمعدنية– بما في ذلك استبدال التالف منها بالجديد، كما أنه مسؤول عن التداول النقدي والسياسة النقدية والغطاء النقدي، كما أنه مسؤول عن توزيع الائتمان وتقرير شروطه والمراقبة عليه.[3]

فالبنك المركزي هو السلطة المسؤولة عن استقرار الاقتصاد الوطني، و على مراقبة القروض المقدمة لمختلف القطاعات، وكذا على تنميته.

#### 2.3.1. البنك الجزائري للتنمية "BAD" :

تأسس الصندوق الجزائري للتنمية بموجب القانون رقم 63–165 الصادر في 7 ماي 1963 وتم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1972.[4]

حيث يقوم بتجميع المدخرات متوسطة وطويلة الأجل، بغرض تمويل الاستثمارات الإنتاجية اللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر.[5]

وقد ازدادت أهمية البنك منذ عام 1967 مع بدء تنفيذ خطط التنمية الوطنية، وتنامي سيطرة الدولة على القطاعات الرئيسية للنشاط الاقتصادي، حيث كان القسم الأكبر من

---

[1] مليكة زغيب، حياة نجار، النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الاقتصادية: تطور وتحديات، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، جامعة قالمة، نوفمبر 2001،ص.43.

[2] JORA, N 10 du 28 décembre 1962, p.110.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص.58.

[4] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص.186.

[5] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit, p.56.

قروضه موجها لتمويل المشاريع الصناعية والسياحية المقررة في مخطط التنمية الثلاثية 1967-1969، ثم المخطط الرباعي 1970-1973.

ومنذ القانون المالي لسنة 1971 تخصص البنك بالقروض الطويلة الأجل فقط.[1]

**3.3.1. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط "CNEP" :**

تم تأسيسه في 10 أوت 1964، بموجب القانون رقم 227/64 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 898 بتاريخ 14-08-1964.

وتتمثل مهمته في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد، وتمويل عمليات البناء، و ابتداءا من 1971 تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن، بقرار من وزارة المالية.[2]

**4.3.1. البنك الوطني الجزائري "BNA" :**

تأسس في 13 جوان 1966، وهو مكلف بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا والتقليدي، وكذا إقراض النشاط الصناعي والتجاري [3] ، إضافة إلى تنفيذ خطة الدولة في موضوع الائتمان القصير والمتوسط، كتسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف، و الاعتمادات المستندية،...إلخ.[4]

**5.3.1. القرض الشعبي الجزائري "CPA" :**

تم تأسيسه في 14 ماي 1966، وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر، [5] ولقد أخذ مكان البنوك الشعبية آنذاك، وأوكلت له مهمة تمويل نشاطاتها التقليدية: حرف، فندقة، خدمات أخرى.[6]

**6.3.1. بنك الجزائر الخارجي "BEA" :**

بهدف تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية مع الدول الأخرى، قامت السلطات العمومية في 1 أكتوبر 1967 بإنشاء بنك الجزائر الخارجي.[7]

وقد تخصص هذا البنك عند إنشائه في العمليات مع الخارج، كما أنه يمارس جميع العمليات المصرفية التقليدية كأي مصرف جزائري آخر.[8]

**2. الفترة من 1970-1978:**

بعد قرارات التأميم، كانت البنوك عمومية، تعود ملكية رؤوس أموالها كليا إلى الدولة، ولم يكن لها الحق في اختيار التمويلات التي تراها مناسبة، إنما القرار التمويلي يرتبط بالقرارات

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص ص.63-64.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص.187-188.

[3] R. Ben Malek, La reforme du secteur bancaire en Algérie, mémoire de la maîtrise sciences économiques, option économie internationale, Monnaie et finance, Université des science sociales, Toulouse 1, 1999, p.15.

[4] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص.59.

[5] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.189.

[6] R. Benmalek, op. cit, p.15.

[7] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit., p.14.

[8] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص.132.

المتخذة على مستوى هيئة التخطيط، ولقد جاء الإصلاح المالي لعام 1971 ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل ومركزتها.[1]

فابتداءا من هذا الإصلاح، أصبح القطاع المالي الجزائري يتميز بـــ:

- التمركز؛
- تغلب دور الخزينة؛
- إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة.[2]

فلقد حمل الإصلاح المالي لعام 1971 رؤية جديدة لعلاقات التمويل، وحدد أيضا طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة.

بالنسبة للعلاقة بين البنوك والمؤسسات، كانت تتميز ببعض المميزات، حيث التمويل البنكي للمؤسسات العمومية كان يهتم بقيام هذه الأخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد من بين البنوك التجارية الثلاثة، حتى يمكنها متابعة ومراقبة التدفقات النقدية لهذه المؤسسات. حيث تقوم كل مؤسسة بفتح حسابين في هذه البنوك: الأول يستعمل لتمويل نشاطات الاستثمار والثاني لتمويل نشاطات الاستغلال.

بالنسبة لقروض الاستثمار، تقوم البنوك بمنحها للمؤسسات العمومية التي تحصلت على تسجيل المشروع في الخطة، بعد تقديم خطة التمويل التي يحضرها البنك الجزائري للتنمية.

أما بالنسبة لقروض الاستغلال، فتقوم البنوك التجارية ذاتها بهذا النوع من القروض، بعد أن تقدم لها المؤسسات المعنية مخططا سنويا تقديريا للتمويل.[3]

إن نتائج الإصلاح المالي لسنة 1971 متعددة من الناحية العملية، بحيث أدت إلى الانتقال التدريجي للمنظومة المالية إلى وصاية وزارة المالية، وبالتالي انكمش دور البنك المركزي الجزائري، كما تخلى أيضا عن التحديد المباشر للسياسة النقدية، حيث أن عرض النقد كان مخطط على أن يتكيف مع احتياجات الاقتصاد.[4]

فيمكن القول أن اصلاحات 1971 جاءت لتحدد نوعية العلاقة بين البنوك و المؤسسات، مع توجيه عمليات التمويل و تخطيطها، و الهدف من ذلك ضمان السير الحسن للسياسة المالية و النقدية.

## المطلب الثاني: المرحلة من 1978 إلى 1988:

ويمكننا تقسيم هذه المرحلة إلى:

### 1. الفترة من 1978 إلى 1985:

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.177.
[2] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص.133.
[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.182.
[4] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص.133-134.

في سنة 1978 ترك النظام البنكي مهمة تمويل استثمارات القطاع العمومي للخزينة العامة، وألغى القروض البنكية متوسطة الأجل لتمويل المؤسسات والاستثمارات المخططة، باستثناء بعض النشاطات (نقل، خدمات).[1]

وقد أثرت هذه التغييرات على البنوك التجارية، حيث أدت إلى اختزال وظيفة هذه البنوك ودورها، وأصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض، مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال. وقد أدى ذلك إلى إضعاف إرادتها في تعبئة الادخار.[2]

كما تخلل سنتي 1978–1979 فترة مراجعة للمخططات الإنمائية السابقة، مما أعطى إشارة الانطلاق في عملية إعادة الهيكلة للمؤسسات العمومية الوطنية، قصد إعطائها نوعا من الاختصاص في أنشطتها.[3]

ولقد قام قانون المالية لسنة 1982 بإجراء تعديلات لعملية التمويل، حيث أن عملية تمويل الاستثمارات الإستراتيجية –أو المهمة– كانت من اختصاص الخزينة العامة، وذلك على المدى الطويل. أما الاستثمارات العمومية الأخرى، فإن تمويل البنوك التجارية لها كان يخضع للنظام السائد آنذاك، إلى معايير المردودية المالية.[4]

فلقد تميزت هذه الفترة بإعطاء الدور الأساسي في التمويل للخزينة، أما البنوك فلقد تراجع دورها في ذلك، مما أدى إلى عدم تشجيعها على المنافسة على جذب الودائع، و بالتالي تحقيق مصادر أموال جديدة، مما كان سيسمح اها بإقراضها، و تحقيق أرباح من ورائها.

ولقد ظهرت خلال هذه الفترة بعض البنوك نذكر منها:

- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR"**

وقد تأسس بالمرسوم رقم 82/602 بتاريخ 13 مارس 1982، وأنيطت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة الممهدة أو المتممة للزراعة.

ويتميز هذا البنك الفلاحي بأنه:

بنك ودائع: يقبل الودائع الجارية أو لأجل من أي شخص مادي أو معنوي ويقرض بآجال مختلفة؛

وبنك تنمية: يمنح قروضا متوسطة وطويلة الأجل تستهدف تكوين أو تجديد رأس المال الثابت.

كما أنه يعطي امتيازا للمهن الفلاحة والريفية يمنحها قروضا بشروط أسهل.[5]

ثم جاء التطهير المالي المتمثل في إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات العمومية سنة 1983، وهي العملية التي تمخض عنها ظهور بنك جديد ينشط على المستوى المحلي وهو بنك التنمية المحلية.

- **بنك التنمية المحلية "BDL" :**

[1] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit., pp.23-24.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.183.

[3] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص.134.

[4] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit, p.24.

[5] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص ص.62-63.

تأسس بموجب المرسوم 85/85 الصادر بتاريخ 1985/04/30 والذي يتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد مهامه.[1]

حيث يقوم هذا البنك بتجميع الودائع، وأيضا منح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة المحلية. وهو بذلك آخر بنك يتم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات.

**2. الفترة من 1985 إلى 1988: (بداية الإصلاحات الأساسية):**

إن الدراسة السابقة للنظام البنكي الجزائري، أظهرت خللا على مستوى تنظيم وأداء هذا النظام، ويتمثل هذا الخلل أساسا في التعارض القائم بين اعتبارات تمويل التنمية وأولوياتها، وبين اعتبارات البنك كمؤسسة تجارية يلزمها ما يلزم المؤسسة للعمل بفعالية من أجل ضمان تطويرها. وهو الأمر الذي دفع السلطات العمومية للتفكير في إدخال إصلاحات عميقة على النظام البنكي، تهدف إلى إعطاء الأدوات الضرورية للبنوك للعمل كمؤسسة تجارية.

وكان هذا الإصلاح في النظام البنكي يسير بتدرج تماشيا مع الإصلاحات الشاملة للاقتصاد الوطني، حيث أنهما يعتمدان على فلسفة واحدة.[2]

من أهم الإصلاحات التي مست النظام المصرفي بعد 1985 نذكر:

**1.2. الإصلاح النقدي 1986:**

وتم بموجب القانون رقم 86-12 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق لـــ 19 أوت سنة 1986 يتعلق بنظام البنوك والقرض.[3]

فبواسطة هذا الإصلاح تم إدخال تعديل جذري على الوظيفة البنكية، وكان روح هذا القانون هو ترسيخ المبادئ العامة والقواعد الكلاسيكية للنشاط البنكي.

فهو من الناحية العملية جاء ليوحد الإطار القانوني الذي يسير النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية.[4]

فلقد حدد بوضوح مهام ودور البنك المركزي والبنوك التجارية، كما تقتضيه قواعد ومبادئ النظام المصرفي ذو المستويين، مع إعادة الاعتبار لدور وأهمية السياسة النقدية في تنظيمها لحجم الكتلة النقدية المتداولة، ومراقبتها تماشيا وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

وهكذا أصبحت سياسة الائتمان المصرفي تخضع لمتطلبات وحاجات الاقتصاد الكلي وليس لاحتياجات المؤسسات، الأمر الذي نتج عنه نوع من الاستقلالية والمرونة في تعديل هيكل أسعار الفائدة الأسمى المطبقة من طرف المصارف، مع ضبط وتعديل إجراءات التعامل مع المؤسسات فيما يتعلق بشروط منح الائتمان.[5]

ويمكننا التطرق إلى أهم النقاط والمبادئ التي تضمنها هذا القانون:

---

[1] JORA, n 19, du 1er mai 1985.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.191-193.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 34، لـ 20 أوت 1986.

[4] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.194.

[5] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور،مرجع سبق ذكره، ص.494.

1. تقوم المنظومة المصرفية على السياسة التي تقررها الحكومة في مجال جمع الموارد وترقية الادخار، وتمويل الاقتصاد –في إطار المخطط الوطني للتنمية– تماشيا مع القواعد المحددة في المخطط الوطني للقرض؛
2. متابعة البنوك للقروض التي تمنحها، ومتابعة الوضعية المالية في المؤسسات، مع اتخاذ التدابير الضرورية للتقليل من خطر عدم رد القرض؛[1]
3. يحدد المخطط الوطني للقرض، في إطار المخطط الوطني للتنمية، الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملة وفي مجال الأولويات والقواعد التي ينبغي مراعاتها في توزيع القرض؛[2]
4. تقليص دور الخزينة المتعاظم في تمويل الاستثمارات، وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية؛
5. أعاد القانون للبنك المركزي وظائفه التقليدية ودوره كبنك البنوك؛
6. بموجب هذا القانون تم الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية، الأمر الذي سمح بإقامة نظام مصرفي على مستويين؛
7. تنص مراسيم القانون على إنشاء هيئات رقابة وهيئات استشارية على النظام المصرفي.[3]

### 2.2.قانون استقلالية البنوك لسنة 1988:

إن الأحكام التي جاء بها قانون 1986، لم تأخذ بالاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد، وهذا طبعا قبل صدور قوانين الإصلاحات عام 1988 والتي منذ صدورها كان من اللازم تكييف القانون النقدي معها.[4]

ومن أهم القوانين التي صدرت سنة 1988 نجد القانون رقم 88–01 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 هـ الموافق لـ 12 جانفي 1988 ويتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

حيث نص هذا القانون في المادة 07 منه، على تمتع المؤسسة العمومية الاقتصادية بالأهلية القانونية الكاملة، فتشترط وتلتزم وتتعاقد بكيفية مستقلة بواسطة أجهزتها المؤهلة لهذا الغرض.

كما نجد أيضا القانون رقم 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 يعدل ويتمم القانون رقم 86–12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض.[1]

---

[1] المادة 11 و 10 من القانون 86-12.
[2] المادة 26 من القانون 86-12.
[3] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، مرجع سبق ذكره، ص ص.494-495.
[4] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.195.

وقد أدخل تعديلات مختلفة، منها الاستقلالية المالية للبنك المركزي ومؤسسات القرض، واعتبرهما مؤسسات عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية.[2]

وعلى هذا الأساس يمكن تحديد المبادئ والقواعد التي قام عليها قانون 1988 في النقاط التالية:

- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير السياسة النقدية؛
- أصبح نشاط البنك يخضع إلى قواعد المتاجرة، ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، وعليه أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه؛
- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية، في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه؛
- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.[3]

فما ميز هذه المرحلة إذا، هو تصحيح الأخطاء التي كانت تسود المرحلة السابقة، حيث تم إعطاء استقلالية و فرصة أكبر للبنوك للمشاركة في عملية التمويل، و في دراسة و اختيار عملائها، و هو ما أدى إلى تراجع دور الخزينة، كما فتح المجال للبنوك للعمل داخل الوطن و خارجه.

إن انتقال الجزائر إلى مرحلة اقتصاد السوق، فرض عليها العديد من الإصلاحات مثل إصلاح 1986 وإصلاح سنة 1988 ثم إصلاحات 1990، حيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم الإصلاحات التي غيرت من سير العمل المصرفي وسنحاول التفصيل فيها في العنصر الموالي.

### 3. العلاقة بين البنوك والمؤسسات قبل 1988:

إن نظام التخطيط المركزي ابتداءا من سنة 1967، كان يحتوي طموحات وتطلعات كبيرة في مجال الاستثمارات، مع إعطاء أهمية قليلة للضغوطات المالية، في حين أن إصلاح 1970 عهد للقطاع المصرفي جزء مهم من المسؤوليات في مجال تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية، ولكن ليس للبنوك الحق في اتخاذ قرار الاستثمار، ولذلك تعتبر سياسة رضوخ البنوك لذلك، قد حرف أو أفسد تماما الوظيفة البنكية في الجزائر.

ثم بعد ذلك خول للبنوك الرقابة المسبقة للعمليات المالية للمؤسسات والسلطات العمومية، حيث أعطت أهمية بالغة لهذه الوظيفة وللوسائل التي تتطلبها، مما جعل هذه البنوك تهمل وظيفتها الأساسية التي أنشئت من أجلها وهي تجميع الموارد.[4]

ففي المرحلة من 1970 إلى 1986، كان النظام المصرفي مرتبط مباشرة بالساسة الاقتصادية والمالية للدولة، وتحولت البنوك إلى حلقة من حلقات الجهاز الاقتصادي

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12، لـ 13 جانفي 1988.

[2] المادة 02 من القانون 88-06.

[3] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، مرجع سبق ذكره، ص.495.

[4] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit., pp.28-29.

المخطط مهمتها الوحيدة تمويل المشاريع المخططة مركزيا. وبذلك كان توزيع القروض يخضع لمراسيم إدارية دون الأخذ بعين الاعتبار مردودية المؤسسات. فأصبحت البنوك مجرد صناديق ملزمة بتغذية المؤسسات العمومية بالموارد النقدية حسب احتياجاتها، وغالبا ما كان يتم ذلك عن طريق إصدار النقود من طرف البنك المركزي، ولهذا في سنة 1986 وجدت الجزائر نفسها تواجه مشاكل نقدية كبيرة وبنوك تجهل وظيفتها الأصلية وهي الوساطة المالية.[1]

كما أن عملية الاستفادة من القرض كانت تخضع لعملية التوطين المسبق الوحيد، فالبنوك لا يمكنها أن تمنح القروض وفق الفرص المتاحة، ولكن يمكن أن تمنح فقط للمؤسسات التي وطنت عملياتها المالية في هذه البنوك، حتى ولو كانت هذه المؤسسات لا تستجيب إلى المعايير والمقاييس الكلاسيكية المعمول بها في كل الأنظمة البنكية.[2]

فمن خلال ما سبق يمكننا الاستنتاج أن البنوك ولغاية 1986 كانت مهمتها الأساسية هي ضمان عمليات التحويل بين الخزينة والمؤسسات العمومية .

أما فيما بعد 1986 تم تصحيح الأخطاء كما ذكرنا سابقا، حيث تم توسيع دور البنوك في مجال التمويل، و إعطائها حرية أكثر في اختيار عملائها، و إعطاء القروض بعد دراسة ربحية و مردودية العملية .

## المبحث الثالث: النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون 10/90 وبرنامج التصحيح الهيكلي

إن الهدف من الإصلاحات في الجزائر، هو وضع آليات جديدة للتمويل، فبعد القانون 88-01 و القانون 88-06 ، كان من الضروري التفكير في إصلاحات تتماشى و دخول الجزائر في اقتصاد السوق، مما يتطلب وجود نظام اقتصادي و مالي قادر على مواجهة المنافسة، وعلى مسايرة التطورات الحاصلة آنذاك.

وأهم الإصلاحات التي ميزت هذه الفترة، إصلاحات 1990، وذلك بصدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض. والإصلاح الاقتصادي الشامل لعام 1994.

### المطلب الأول: قانون النقد و القرض 10/90

[1] بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص.72.
[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.185.

القانون 10/90 مؤرخ في 19 رمضان عام 1410 ه الموافق لـــ 14 أفؤيل سنة 1990 يتعلق بالنقد والقرض. [1] وهو من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، حيث اعترف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي.[2]

**1. أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض:**

**1.1.مبادئ قانون 10/90:**

من أهم مبادئ قانون النقد والقرض نجد:

**1.1.1الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:**

حيث أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، بل أصبحت تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناءا على الوضع النقدي السائد والذي تحدده السلطة النقدية ذاتها.

**2.1.1. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة المالية:**

لم تعد الخزينة حرة في اللجو ء إلى القرض أي تمويل البنك المركزي لعجز الميزانية، الأمر الذي أدى إلى تداخل بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية وخلق تداخلات بين أهدافها، بل أصبح تمويل الخزينة تربطه قواعد وإجراءات.

**3.1.1. الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة القرض:**

لقد أبعد هذا القانون الخزينة عن منح القروض إلى المؤسسات العمومية، ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، و أصبح الجهاز المصرفي هو المسؤول على منح القروض في إطار مهامه التقليدية، إضافة إلى ذلك أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، بل يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

**4.1.1. أهمية السياسة النقدية:**

حيث أعاد هذا القانون الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي في الاقتصاد، بعد أن كانت مهمشة في السنوات السابقة.[3]

**2.1. أهداف قانون النقد والقرض:**

تتمثل أهداف قانون النقد والقرض فيما يلي:

- رد الاعتبار لدور المصرف المركزي في تسيير النقد والقرض؛
- تشجيع الاستثمارات الخارجية، والسماح بإنشاء مصارف خاصة أجنبية؛
- تطهير الحالة المالية للقطاع العمومي، وإشراك السوق المالية في تمويل الأعوان الاقتصاديين؛
- توضيح المهام المناطة بالمصارف والمؤسسات المالية؛[4]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.
[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص.196.
[3] بلعزوز علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، لا2004، ص.187.
[4] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية، الدورة العامة السادسة عشر، نوفمبر 2000، ص.23.

- إرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعمومية، بالنسبة لإمكانية الحصول على الائتمان أو القروض؛[1]
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك؛
- تولي مجلس النقد والقرض لإدارة البنك المركزي والسلطة النقدية؛
- إقامة نظام مصرفي قادر على اجتذاب وتوجيه مصادر التمويل؛
- إدخال منتوجات مالية جديدة.[2]

## 2. هيكل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون 10/90:

### 1.2. بنك الجزائر:

من بين ما جاء به هذا القانون نجد تغيير تسمية البنك المركزي إلى "بنك الجزائر"، حيث اعتبره تاجرا في معاملاته مع الغير، ومنحه الاستقلالية[3]، من خلال المهام التي أسندت له كمراقبة القطاع البنكي وتوزيع الائتمان في الاقتصاد، تنظيم دوران النقود، تسيير السوق النقدية، غرف المقاصة وسوق الصرف، فتح مكاتب معتمدة في الجزائر لممثلي البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، إعادة الخصم... إلخ.[4]

فوظائفه هذه، تشكل انتعاشا و توسيعا لدوره في الاقتصاد الوطني، مما يجعله يعمل على ترقية الاقتصاد من خلال تنظيم و تطوير السياسة النقدية و المالية.

ويقوم بتسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته حسب القانون 90-10 محافظ يعاونه ثلاث (03) نواب له ومجلس النقد والقرض، حيث يتصرف هذا المجلس كمجلس إدارة البنك المركزي وكسلطة إدارية تصدر تنظيمات نقدية ومالية ومصرفية، يعين المحافظ والنواب بمرسوم من رئيس الجمهورية.

حيث يدير المحافظ أعمال البنك المركزي، كالاتفاقيات، نتائج نهاية السنة، كما يمثل البنك لدى السلطات العمومية وسائر البنوك المركزية،...إلخ.[5]

أما مجلس النقد والقرض فله الصلاحيات لإدارة شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في هذا القانون، كما له حق اتخاذ القرارات الفردية المتعلقة بترخيص إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية، والترخيص بفتح مكاتب تمثيل للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية.[6]

### 2.2. اللجـــنة المصرفية:

تم طبقا لهذا القانون إنشاء لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، وبمعاقبة المخالفات المثبتة.[7]

---

[1] كريم النشاشيبي وآخرون، لجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998، ص.57.
[2] لعشب محفوظ، القانون المصرفي، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر، 2001، ص.26.
[3] المادة 13،12،11 من قانون 90-10.
[4] مليكة زغيب، حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص.53.
[5] المادة 19 ،20 و 28 ، من القانون 90-10.
[6] المادة 42 و 45 من القانون 90-10.
[7] المادة 143 من القانون 90-10.

لقد منحت لهذه اللجنة قدرة كبيرة في ميدان المراقبة دون أن يتم تحديد هذه المراقبة بشكل دقيق، وهو ما يترك لها مجالا كافيا لتنظيم عملها وتكييفه مع التغيرات المترتبة عن التحول الهيكلي للنظام المالي، فمهمتها إذا أكبر من ذلك، فاللجنة المصرفية يجب أن تكون حاضرة وأن تمارس العملية الوقائية في كل حالة يكون فيها البنك في وضعية صعبة دون أن يكون قد خالف حكما تشريعيا أو تنظيميا، حيث يجب عليها التدخل لإصلاح وضعيته.[1]

**3.2. مركز المخاطر:**

أسس على إثر قانون النقد والقرض مصلحة مركزية تدعى "مركز المخاطر" "Centre des risques" ، تقوم بتنظيم وتسيير البنك المركزي، حيث تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة، والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية[2]. فالهدف من ذلك إذا هو محاولة التخفيف من المخاطر التي تواجهها البنوك، خاصة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية، حيث أصبحت اقتصاديات الدول مترابطة،

و تتعرض للمزيد من المخاطر، وحصر أسماء المستفيدين من القروض، وتحديد المتعثرين منهم و القادرين، من شأنه أن يقلل من وقت دراسة ملفات الإقراض من طرف البنوك، و بالتالي تقليل الجهد و التكاليف.

**4.2. البنوك والمؤسسات المالية:**

يحدد البنك المركزي حسب المادة 91 من قانون 10/90 ، الشروط العامة التي يرخص ضمنها تأسيس البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، أو تسمح لها بالعمل فيها. كما يحدد الشروط التي يمكن في ظلها تعديل أو إلغاء هذا الترخيص. ولقد حدد البنك المركزي جميع المعايير والضوابط التي يجب احترامها من طرف البنوك، ولا سيما تلك المتعلقة بما يلي:

- ✓ نسبة الأموال الخاصة والتعهدات؛
- ✓ نسب السيولة؛
- ✓ النسب بين الأموال الخاصة والتسهيلات الممنوحة لكل مدين؛
- ✓ النسب بين الودائع والتوظيفات؛
- ✓ استعمال الأموال الخاصة؛
- ✓ توظيفات الخزينة؛
- ✓ المخاطر بشكل عام.[3]

وفيما يلي نذكر أنواع مؤسسات القرض التي جاء بها هذا القانون باختصار:

**1.4.2. البنوك التجارية:**

البنوك أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية هي:

- ✓ تلقي الأموال من الجمهور؛

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص145-146.
[2] المادة 160 من القانون 90-10.
[3] المادة 92 من قانون 10/90.

- ✓ عمليات القرض؛
- ✓ وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل.[1]

**2.4.2. المؤسسات المالية:**

وتعرف حسب قانون 10/90 بأنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية، القيام بالأعمال المصرفية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور.

كما يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تجري العمليات التابعة لنشاطها مثل:

- ✓ عمليات الصرف؛
- ✓ عمليات على الذهب والمعادن الثمينة؛
- ✓ توظيف القيم المنقولة؛
- ✓ إسداء المشورة والعون في إدارة الممتلكات؛
- ✓ المشورة والإدارة المالية والهندسة المالية.[2]

فالمؤسسات المالية تمول عملية القرض من مواردها الخاصة، أو من القروض المتداولة المعروضة في السوق النقدي أو من مؤسسات الإصدار.[3]

**3.4.2. البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية:**

حسب المادة 127 من هذا القانون، لا يفتح تمثيل لمصرف أو مؤسسة مالية أجنبية إلا بترخيص يمنحه المجلس، فبهذا الترخيص يمكن فتح فروع في الجزائر للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، وهذا الترخيص يخضع لمبدأ المعاملة بالمثل، وذلك شريطة أن تخضع هذه المؤسسات للقانون الجزائري.[4]

**المطلب الثاني: برنامج التصحيح الهيكلي: (الإصلاح الاقتصادي الشامل لعام 1994)**

وهو برنامج تم تدعيمه من قبل صندوق النقد الدولي، حيث عقدت الجزائر مع هذا الأخير سنة 1994 برنامج الاستقرار الاقتصادي وبرنامج التمويل الموسع في السنة الموالية لمدة ثلاث (03) سنوات (1995–1998)، وعلى أساسه بادرت الجزائر في إصلاحات عميقة في المجال النقدي والمالي كجزء من الإصلاح الاقتصادي العام، ويمكن تقسيم هذه الإصلاحات إلى مرحلتين:

**1. المـــرحلة الأولـــى:**

وتميزت هذه المرحلة بالتخلي عن أدوات السياسة النقدية المباشرة وتعويضها بأدوات السياسة النقدية غير المباشرة.[5]

---

[1] المادة 110 و 114من قانون 10/90.

[2] المادة 115 و 116 من قانون 10/90.

[3] Dib said, Les établissements financiers dans la loi monnaie et crédit, Media Bank,n 47, Avril/mai 2000,p.21.

[4] المادة 129 و 130 من القانون 10/90.

[5] روابح عبد الباقي، الإصلاح المصرفي في ظل برنامج التصحيح الهيكلي (دراسة حالة الجزائر)، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، واقع وآفاق، جامعة قالمة، نوفمبر 2001، ص ص.81-82.

حيث شمل برنامج الإصلاح الاقتصادي الشامل في هذا المجال أهم أدوات السياسة النقدية المتحكمة في النشاط المصرفي عامة، وهي:

- ✓ تحرير أسعار الفائدة على الودائع والقروض وذلك من خلال رفع أسعار الفائدة الاسمية، وتحريرها تدريجيا لكي تعكس قوى السوق المصرفي؛
- ✓ الابتعاد عن الائتمان الموجه، وذلك بإلغاء السقوف الائتمانية وإزالة الضوابط المفروضة على تخصيص الائتمان الممنوح من البنوك؛
- ✓ التوجه نحو عوامل السوق في تمويل الخزانة، وذلك بإلغاء التمويل الإجباري للخزينة من خلال إلغاء إلزام البنوك بشراء أذونات الخزينة، وفتح المجال للقطاع الخاص والوساطة المالية لتعبئة الموارد المالية عن طريق المزاد العلني؛
- ✓ الإدارة غير المباشرة والمعاصرة للسياسة النقدية، كاستعمال أذونات الخزينة، شهادات الإيداع،..إلخ؛
- ✓ تحرير سعر الصرف بالشكل الذي يعكس قوى العرض والطلب على العملات الأجنبية في سوق الصرف.[1]

فالسياسة المتبعة من طرف السلطات في مجال إصلاح النظام المالي، كانت تهدف أساسا إلى تنمية الوساطة المالية، بفضل تحسين أدوات السياسة النقدية وترقية النظام المصرفي. حيث في 1994 تم اعتماد نظام الاحتياطي القانوني، لأجل تنمية إمكانيات مراقبة السيولة النقدية عن طريق إعادة الخصم للبنوك التجارية من قبل البنك المركزي ليحل السوق النقدي مكانه كأداة من أدوات السياسة النقدية، كما تم إدخال أداة عمليات البيع بالمزاد العلني في السوق النقدية في شكل مزايدات القروض، والعمل على تسهيل إدخال عمليات السوق المفتوحة في 1996.[2]

**2. المرحلة الثانية:**

إذا كانت المرحلة الأولى اهتمت بتوفير الإطار المؤسساتي والتشريعي المناسب، فإن التدابير اللاحقة كانت مرتبطة بتأهيل وحدات النظام المصرفي، إذ تهدف فضلا عن إرساء وتعميق قواعد السوق في هذا المجال، إلى تأهيل المؤسسات المصرفية بما ينسجم وطبيعة المرحلة الجديدة، التي تمتاز بمحيط اقتصادي مفتوح ومنافسة شرسة وغير متكافئة.[3]

فنظرا للدور المتعاظم للمؤسسات المالية والمصرفية في تعبئة الموارد المالية، تضمنت هذه الإصلاحات إدخال تعديلات على الأطر القانونية والتنظيمية بما يمكن من ترقية النشاط المصرفي والمالي عموما، وإعادة هيكلة المصارف العامة لتوفير متطلبات عملية الخوصصة، وتوفير البيئة التنافسية في السوق المصرفي، إضافة إلى تطوير أسواق الأوراق المالية، من خلال توفير الأطر القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطوير النشاط المالي.[4]

---

[1] بوعتروس عبد الحق، الإصلاح المصرفي في الجزائر (الإنجازات والتحديات)، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري: واقع وآفاق، جامعة قالمة، نوفمبر 2001، ص ص.208-209.

[2] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، مرجع سبق ذكره، ص.499.

[3] روابح عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص.84.

[4] بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص ص.209-210.

كما أجرت السلطات عمليات التدقيق بالتعاون مع البنك الدولي لتحديد احتياجات إعادة الرسملة في البنوك من أجل الوفاء بنسبة الحد الأدنى لرأسمال إلى الأصول المرجحة بمخاطر تلك النسبة التي بلغت 6 % في 1996، ثم تقرر رفعها إلى 8% سنة 1999 تماشيا مع معايير بنك التسويات الدولية.

وفي نهاية 1994 وبعد انتهاء عمليات التدقيق للميزانيات العمومية في أربعة بنوك من البنوك التجارية الخمسة في الجزائر، أشارت النتائج أن البنك الوطني الجزائري " BNA" ، هو البنك الوحيد من البنوك الخمسة المملوكة للدولة، الذي لم يحتاج إلى رأسمال إضافي.[1]

ولقد صدرت خلال هذه الفترة العديد من القوانين والتعليمات المنظمة للجهاز المصرفي، منها القانون رقم 94-13 لـــ 2 جوان 1994 والذي يوضح القواعد العامة المطبقة في عمليات البنوك وأهمها ما جاء في المادة 04 منه، حيث أن معدلات الفائدة الدائنة و المدينة، و كذا العمولات المطبقة في عمليات البنوك، تحدد من طرف البنوك و المؤسسات المالية، إلا أن بنك الجزائر يحدد هامش أقصى يجب على البنوك والمؤسسات المالية احترامه في عمليات القرض.[2]

فهذه المرحلة تميزت أساسا بمحاولة وضع و إرساء قوانين و تشريعات من شأنها مساعدة البنوك على الاستعداد للتكيف مع مرحلة الدخول إلى اقتصاد السوق، سوا من حيث تدعيمها لمواجهة المنافسة من خلال إعادة هيكلتها، أو من خلال توفير الشروط اللازمة لدعم نشاطها المالي.

## المبحث الرابع: المحيط الاقتصادي الجديد في الجزائر وتعديلات قانون 10/90

لقد مرت العلاقة بين البنوك والمؤسسات الاقتصادية بمراحل مختلفة، عبر الإصلاحات، وخاصة منذ الانتقال إلى اقتصاد السوق، وهذا في ظل محيط اقتصادي أصبح يتميز بالتغير والتطور السريع في جميع الميادين.

### المطلب الأول: البنوك والمؤسسات الجزائرية في ظل المحيط الاقتصادي الجديد

لقد وجدت البنوك الجزائرية نفسها مجبرة على التكيف مع الأوضاع الراهنة والمتميزة بتغير كل من المحيط الاقتصادي، وسلوك الدولة من جهة، والمؤسسات الاقتصادية من جهة أخرى، ولذلك انتهجت الدولة العديد من الإجراءات كالتطهير المالي وإعادة الرسملة للبنوك التجارية.

[1] كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.67.

[2] Règlement banque d Algérie, 1990-1994, Banque d Algérie, p.138.

## 1. البنوك الجزائرية في ظل المحيط الاقتصادي الجديد:

### 1.1.لمحة عن المحيط الاقتصادي الجديد:

إن المحيط الذي وجدت البنوك التجارية نفسها بصدد العمل فيه، تميز أساسا بالإصلاحات التي أدخلت على القطاع العمومي بهدف الانتقال التدريجي إلى اقتصاد السوق والاندماج في الاقتصاد العالمي ومن مميزاته:

- ✓ بنوك تبحث على تحقيق الربح في عملياتها المختلفة، تحقيقا لمبدأ المتاجرة؛
- ✓ مؤسسات تستعد لمواجهة المنافسة الوطنية والأجنبية؛
- ✓ وأشخاص يبحثون عن التوظيف الأمثل، الذي يحقق أكبر مردودية لإدخاراتهم، وذلك باللجوء إلى البنوك التي تقدم أحدث الخدمات وأعلى أسعار فائدة.

هذا ما دفع البنوك الجزائرية للجوء إلى العديد من الإجراءات للتأقلم مع هذا المحيط الجديد، كتوفير أحسن الظروف لعملائها، أحسن الخدمات وأجودها، وأعلى أسعار فائدة بما يحقق لها أهدافها سواء من حيث حجم العمليات، تقليل نسبة المخاطرة، تحقيق أكبر الأرباح بأقل التكاليف.

### 2.1.تطهير البنوك وإعادة رسملتها:

لم تكن البنوك قبل التسعينات تهتم بانتقاء زبائنها، أو تنويع منتجاتها وغيرها، حيث أن عملية إعادة تمويلها كانت مضمونة من طرف البنك المركزي، وتزايدت بمعدلات كبيرة، وهو ما أثر سلبا على ميزانيات ومحافظ هذه البنوك. ولهذا قامت السلطات باتخاذ العديد من الإجراءات، وذلك بقيامها بتطهير وإعادة هيكلة و رسملة البنوك العمومية خلال التسعينات، والتي تميزت بجهود كبيرة لتطهير وإعادة هيكلة القطاع العام، وخاصة البنوك، وذلك لهدف تطوير عملية الوساطة البنكية، وضمان التخصيص الجيد للموارد.

#### 1.2.1.التطهير المالي للبنوك العمومية:

اعتمدت عملية التطهير المالي للبنوك العمومية على إجراء إعادة شراء الحقوق البنكية، على المؤسسات العمومية غير الفعالة من طرف الخزينة، وحقوق أخرى. [1] وتم الالتزام به فعلا في سنة 1991، وتضمن هذا الإجراء ثلاث خطوات:

أول خطوة تمت سنة 1991، وذلك بالاعتماد على تقييم المؤسسات ( 23) المهمة قبل مرورها إلى الاستقلالية –من طرف بنك الجزائر والبنوك– ، ولقد نتجت هذه الحقوق غير الفعالة عن القروض المجمدة (64.7 مليار دينار جزائري)، حيث بلغت مجموع الحقوق غير الفعالة المعاد شراؤها من طرف الخزينة سنة 1991، حوالي 275.4 مليار دينار جزائري.[2]

أما الخطوة الثانية لإجراء التطهير فتمت خلال الفترة 1996–1998 وخصت مكاتب التصدير لبعض المنتوجات الأساسية، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة، حيث بلغ مبلغ

[1] Banque d' Algérie, Rapport 2001, Evolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2002, p.49.
[2] Ibid, p.50.

التقييم 186.7 مليار دينار جزائري من الحقوق غير الفعالة، وتم إعادة شراء هذه الحقوق من طرف الخزينة بواسطة سندات لمدة 12 سنة وبمعدل فائدة 10% .

أما الخطوة الثالثة للتطهير تم الخوض فيها خلال 2000–2001، وركزت على إعادة شراء حقوق المؤسسات التي تم حلها، حيث ارتفع المبلغ الإجمالي لهذه الحقوق إلى 346.5 مليار دينار جزائري.

و الجدول الموالي يلخص ذلك.

**جدول رقم 11: ميزانية التطهير المالي للبنوك (ماعدا صندوق التوفير) المبالغ بـــ مليون دج**

| | نهاية 2000 | نهاية 2001 |
|---|---|---|
| الاتفاقيات المدعمة للخطوتين الأوليتين لعمليات إعادة شراء حقوق البنوك | 238 730 | 214 857 |
| الاتفاقيات الموقعة للخطوة الثالثة لإعادة شراء حقوق البنوك | 346 228 | 311 605 |
| مجموع السندات المحازة من طرف المصارف | 584 958 | 526 462 |

**Source:** Ibid,p.52.

ولقد سمحت مقاييس عملية التطهير هذه، للبنوك العمومية بالتعرف على وضعيتها المالية بكل شفافية، كما سمحت لهم باعتماد سياسة لتسيير وإدارة مخاطر القروض.[1]

فمن خلال هذا الجدول، نلاحظ حجم الأموال التي تحمّلتها الخزينة، لشراء حقوق البنوك على المؤسسات التي أصبحت غير قادرة على التسديد، و كذلك الحقوق الأخرى، وهذا بهدف حماية هذه البنوك، و إعدادها لمواجهة المنافسة من خلال وجود ميزانيات مدعمة، و مطهرة من كل الحقوق غير الفعالة، و التي لا يمكن ردها .

**2.2.1. إعادة رسملة البنوك العمومية:**

إن عملية رسملة البنوك، كانت مصحوبة بتوقيع عقود أداء (عقود نجاعة) بين الحكومة ومديري البنوك، أين يتحمل مديرو البنوك المسؤولية الخالصة عن احترام نسب كفاية رأس المال المحددة من قبل بنك الجزائر، كما منحت البنوك استقلالية متزايدة في اتخاذ القرارات بشأن توزيع الائتمان، وعلى الأخص رفض تقديم أي قروض للمشاريع ذات المخاطر المالية، وهو ما ظهر جليا في نهاية 1997 عندما رفضت البنوك تقديم الائتمان للعديد من المؤسسات العمومية الخاسرة (ومعظمها في قطاع البناء)، وهو ما نتج عنه تسريح 130000 عامل.[2]

**جدول رقم 12 : إعادة رسملة البنوك وصندوق التوفير (بملايين الدينارات)**

| السنة | نقـــــدا | سندات المساهمة |
|---|---|---|
| 1991 | 8 800 | |
| 1993 | 9 000 | |

[1] Ibid, p.52.

[2] كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.68.

| | | |
|---|---|---|
| 1995 | 14 000 | 24 900 |
| 1997 | 18 000 | 10 000 |
| 2001 | 24 600 | 25 200 |
| **المجموع** | **74 400** | **60 100** |

**Source:** Banque d' Algérie, Rapport 2001, op.cit., p.54.

فالجدول أعلاه يوضح أيضا حجم الأموال التي تحمّلتها الخزينة، لتدعيم رأس مال البنوك التي كانت بحاجة لرأس مال اضافي، حيث كلف ذلك الخزينة مبلغ إجمالي قدره 74400 مليون دينار نقدا، و حوالي 60100 مليون دينار كسندات مساهمة، تم شراؤها أيضا لتدعيم رأس مال هذه البنوك.

**2. العلاقة بين البنوك والمؤسسات الاقتصادية بعد 1988:**

كجزء من الإستراتيجية الجديدة التي تهدف إلى استعادة قدرة المؤسسات العامة وحماية قوة القطاع المالي، أنشئت آلية البنوك/ مؤسسات في سبتمبر 1996، والتي هدفها التصدي لعمليات السحب على المكشوف المتراكمة، بأسعار فائدة عالية من جانب المؤسسات العامة، ثم استعادت صحة أوضاعها المالية بشكل تدريجي، حيث قامت البنوك التجارية والشركات القابضة الإحدى عشرة، بالاشتراك مع ممثلين من البنك المركزي والخزانة، بتحديد الوحدات الإنتاجية القادرة على الاستمرار وتلك المتعثرة، ووضعت خطة لتطبيع العلاقة المالية بين المؤسسات القوية اقتصاديا والجهاز المصرفي. كما تم اعتماد برامج مشددة لإجبار المؤسسات على زيادة إنتاجيتها، ومن ثم منحها الاستقلال المالي.[1]

ففي هذا النهج الجديد، لم يعد البنك مرغما على تمويل المؤسسات العمومية، وأصبح أكثر تشددا اتجاه المؤسسة العمومية، أين تم رد الاعتبار لفكرة الخطر.

لهذا فإن تمويل الاستغلال لهذا النوع من المؤسسات، لم يعد يتم بطريقة شبه أوتوماتيكية، بل إن البنك يقوم بعملية تقدير الخطر، ويضع حدودا للمكشوف البنكي.

أما تمويل الاستثمارات فالبنك ملتزم كليا بقرار الاستثمار، كما يقوم بتقدير مسبق للخطر المالي. فالمشاريع الاستثمارية ذات المردودية المؤكدة تحظى بتمويل مصرفي مضمون دون صعوبات كبيرة.[2]

لكن تمويل المشاريع الاستثمارية ذات الطابع الاستراتيجي، والتي تتميز في كثير من الأحيان بمردودية غير أكيدة أو على مدى بعيد، يكون إما عن طريق التكفل التام من قبل البنك الجزائري للتنمية، وذلك في شكل قروض طويلة الأجل، أو عن طريق تمويل مختلط، تشارك فيه البنوك الأولية والبنك الجزائري للتنمية، لكن بشروط مالية استثنائية.

[1] المرجع السابق، ص ص.73-74.

[2] A. Benhalima, Le système bancaire Algérien, op. cit., p.34.

إضافة إلى ذلك، لم يعد هناك ما يلزم المؤسسات على الاستمرار في تطبيق مبدأ التوطين المصرفي الموحد، بل أن للمؤسسات العمومية الحق في اختيار البنك الذي يقدم لها أكثر ضمانا لفوائدها.[1]

وحتى وإن كانت العلاقات بين البنوك العمومية والمؤسسات العمومية لم تنقطع بعد، فقد تم تسجيل بعض التطور بفعل أن الإجراءات الجديدة تقوم بتحويل الخصوم التابعة للدولة "كدعم خارج الميزانية" للمؤسسات العمومية.

وإذا كانت بعض المؤسسات التي لا تزال تسير بخسارة، يجب الاحتفاظ بها لضرورات اجتماعية وأخرى للسياسات القطاعية. فمن المهم أن يتم استبدال قروض البنوك العمومية (حتى مع وجود تمويل من قبل الخزينة)، بإعانات شفافة في الميزانية، بشكل يقطع العلاقات بين هذه المؤسسات والبنوك العمومية، وتساهم أيضا في استعادة ملاءة النظام المصرفي.[2]

## المطلب الثاني: تعديلات قانون 10/90

بالرغم من أهمية قانون النقد والقرض، والتجديدات التي أدخلها على النظام المصرفي الجزائري، كان من الضروري إدخال بعض التعديلات عليه بما يخدم النظام المصرفي. ومن بين هذه التعديلات نجد: تعديلات سنة2001 وتعديلات سنة2003.

### 1. تعديلات سنة 2001 (الأمر 01-01):

وهو الأمر 01-01 المؤرخ في 4 ذي الحجة 1421 الموافق لـــ 27 فبراير 2001، يعدل ويتمم القانون رقم 90-10.

ولقد تضمن هذا الأمر التعديلات التالية:

- المادة 2 من هذا الأمر و تنص على تعديل المادة 19 من قانون 10/90 كما يلي: "يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده ثلاثة (03) نواب محافظ ومجلس الإدارة ومراقبان".[3]

فإدارة البنك المركزي يتولاها مجلس إدارة بدلا من مجلس النقد والقرض، والذي أصبح يتكون حسب المادة 43 مكرر من:

- ✓ أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر؛
- ✓ ثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية، حيث يعينون بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية.

- تم تعديل عنوان الفصل الثاني من الباب الثاني من القانون 90-10 وهذا من مجلس النقد والقرض إلى مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض؛
- إحداث فرع جزئي أول من الفصل المذكور أعلاه بعنوان: تكوين مجلس إدارة بنك الجزائر، الاستدعاء إلى الاجتماعات، النصاب والأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات.[1]

---

[1] Ibid, p.35.

[2] خالد منه، العلاقة بين المؤسسة والبنك محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات- جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.215.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، فيفري 2001، ص.4.

لقد هدفت تعديلات الأمر رقم 01-01 أساسا إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين:

- ✓ الهيئة الأولى تتمثل في مجلس الإدارة، والمكلف بإدارة وتوجيه بنك الجزائر؛
- ✓ الهيئة الثانية وتتمثل في مجلس النقد والقرض، والذي يختلف عن المجلس السابق حيث أصبح مكلف بالقيام بدور السلطة النقدية.[2]

**2. تعديلات سنة 2003 (الأمر 03-11):**

الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 هـ الموافق لـ 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض.[3] والذي جاء بعد أن لاحظت السلطات الضعف الذي يتخبط فيه أداء الجهاز البنكي، وخاصة بعد الفضائح المتعلقة ببنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري، والذي كشف عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية.[4]

حيث تضمن هذا الأمر:

- يدير بنك الجزائر مجلس إدارة يخول السلطات الآتية (نذكر أهمها):
  - ✓ يتداول بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر، وكذا فتح الوكالات والفروع أو إلغائها؛
  - ✓ يضبط اللوائح المطبقة في بنك الجزائر؛
  - ✓ يطلع بجميع الشؤون التي تخص تسيير بنك الجزائر.
- تعرض هذا الأمر إلى عملية الرقابة على بنك الجزائر، بتعيين مراقبين ( 02) لهما معارف لا سيما المالية منها، وفي مجال المحاسبة المتصلة بالبنوك المركزية تؤهلهما لأداء مهمتهما[5]؛
- منح القانون البنك المركزي الصلاحية في إدارة السياسة النقدية، حيث أنه حسب المادة 35 من الأمر 03-11، تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف، في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد، مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد.

  ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة، توزيع القرض، ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج، وضبط سوق الصرف[6]؛
- يؤسس بنك الجزائر جمعية المصرفيين الجزائريين، يتعين على كل بنك أو مؤسسة مالية عاملة في الجزائر الانخراط فيها. حيث تهتم بتحسين تقنيات البنوك والقروض، وتحفيز المنافسة، وإدخال تكنولوجيات جديدة، تكوين المستخدمين،...إلخ؛

---

[1] المادة 04 و 06 و 10من الأمر 01-01 .

[2] A. NAAS, Le système bancaire algérien, de la colonisation a l économie de marché, Edition INAS, Paris,2003, p.175.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، أوت 2003، ص.3.

[4] عياش قويدر، ابراهيمي عبد الله، أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية –بين النظرية والتطبيق-، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص.61.

[5] المادة 19 و 26 من الأمر 03-11.

[6] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد52، ص.7.

- إلزام البنوك والمؤسسات المالية، احترام مقاييس التسيير الموجهة لضمان سيولتها وقدرتها على الوفاء اتجاه المودعين والغير، وكذا توازن بنيتها المالية؛[1]
- ينظم بنك الجزائر حسب المادة 98 من الأمر 03-11 ويسير مصلحة لمركزة المخاطر تدعى"مركزية المخاطر"، ومركزية المستحقات غير المدفوعة؛
- تنظيم العمل المحاسبي للبنوك، حيث يتعين على البنوك والمؤسسات المالية أن تنظم حساباتها بشكل مجمع وفقا للشروط التي يحددها المجلس؛[2]
- تم تعديل المادة 168 من القانون 10/90 بالمادة 104 من الأمر 03-11 ، حيث تنص هذه الأخيرة على منع منح قروض لمسيري البنوك والمؤسسات المالية، والمساهمين فيها أو للمؤسسات التابعة لمجموعة البنك أو المؤسسة المالية، بعد أن سمحت المادة 168 من القانون 10/90 بإمكانية ذلك، شريطة أن لا يتعدى مجموع هذه القروض 20% من أموالها الخاصة؛
- تغيير أعضاء اللجنة المصرفية الذين يعينون حسب المادة 106 من الأمر 03-11 بمرسوم رئاسي، بعد أن كان تعيينهم يتم بناءا على مرسوم من رئيس الحكومة حسب المادة 144 من قانون 10/90؛
- إلزام البنوك بالمشاركة في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية، حيث يتعين على كل بنك أن يدفع لهذا الصندوق علاوة ضمان سنوية نسبتها 1% على الأكثر من مبلغ ودائعه، بعد أن كانت 2% حسب المادة 170 من القانون 10/90. حيث أنه لا يمكن استعمال هذا الضمان إلا في حالة توقف البنك عن الدفع.[3]

فالملاحظ أن الأمر رقم 03-11 جاء من أجل تغطية الثغرات التي وجدت في القانون 90-10، حيث أن هذا الأمر من خلال ما سبق يهدف أساسا إلى دعم سلامة القطاع المصرفي، من خلال دعم أساليب الرقابة على البنوك، من ناحية التسيير و كذا من الناحية المحاسبية، مما يمكن الجهات الإشرافية من اكتشاف الخلل في الوقت المناسب،
و بالتالي التدخل لتصحيحه. أضف إلى ذلك تشديد الأمر 03-11 على السياسة الائتمانية وكذا ترشيد سيولة البنك، و الحفاظ على سمعته من خلال ضمان ودائعه، مما يدعم ثقة الجمهور فيه.

[1] المادة 96 و97 من الأمر 03-11.
[2] المادة 103 من الأمر 03-11.
[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد52، ص ص.16-19.

## خلاصة الفصـــل الخامس

من خلال هذا الفصل تطرقنا لأهم المتغيرات المالية العالمية التي شهدها العالم خلال الفترة الأخيرة، و التي كان لها أثر بالغ و واضح على الأنظمة المصرفية العالمية.
و من بين أهم هذه المتغيرات : العولمة المالية و المصرفية، اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و اتفاقية بازل II ، حيث تم توضيح مفهوم هذه المتغيرات، أسباب ظهورها و أثرها على الصناعة المصرفية.
فمنذ نهاية الثمانينات، و مع ظهور موجة التحرر و اقتصاد السوق، شرعت الجزائر في القيام بإصلاحات اقتصادية واسعة مست مختلف القطاعات، و على وجه الخصوص القطاع المصرفي نظرا لأهميته في الاقتصاد الوطني. حيث تم سن العديد من القوانين المتتالية في هذا المجال ابتداء من الإصلاح النقدي لسنة 1986، و قانون استقلال المؤسسات الإقتصادية لسنة 1988، ثم صدور أهم قانون مصرفي في الجزائر و هو قانون النقد و القرض 10/90 و الذي أبرز أهمية البنوك التجارية في تمويل و تنشيط الاقتصاد الوطني، و أعطاها الطابع التجاري الذي يسمح لها باختيار زبائنها لما يحقق لها الربح و المردودية، ثم تلاه بعد ذلك برنامج التصحيح الهيكلي و غيرها من الإصلاحات.
و كان الهدف من كل هذه الإصلاحات هو الرفع من أداء البنوك التجارية و كذا تحسين سياساتها و إعادة توجيهها بما يضمن لها العمل وفق قواعد السوق و المتاجرة.

إضافة لما سبق ، و لدعم النظام المصرفي الجزائري ، سن المشرع العديد من القوانين بداية التسعينات أهمها النظم الاحترازية، ثم قوانين حول الرقابة الداخلية تماشيا مع المعايير الدولية .

فماذا احتوت هذه النظم و القوانين؟ و ما أهميتها؟

هذا ما سنجيب عنه في الفصل الموالي.

فما هو أثر هذه الإصلاحات على سياسات بنك القرض الشعبي الجزائري؟

و ما هي أهم نشاطات البنك و عملياته؟

هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الموالي.

# الفـــصـــل الســـادس

## الرقابة الداخلية و النظم الاحترازية في النظام المصرفي الجزائري

**المبحث الأول:** الإطار المؤسساتي للنظم الاحترازية ومعاييرها

**المبحث الثاني:** الرقـــــــابـــة الداخلية في البنوك

**المبحث الثالث:** الرقابة البنكية في الجزائر قبل و بعد 1990

**المبحث الرابع:** الرقابة الداخلية في النظام المصرفي الجزائري

## مـــقدمـــة الفصـــــل السادس

بعد الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري بصدور قانون النقد و القرض، عملت السلطات النقدية على تدعيمه بقوانين أخرى ، أهمها النظم الاحترازية في العديد من المجالات، و كذا القانون 02-03 الخاص بالرقابة الداخلية في البنوك و المؤسسات المالية، حيث سنحاول التعرض لذلك بالتفصيل في هذا الفصل الذي قسمناه إلى:

مبحث أول حول الإطار المؤسساتي للنظم الاحترازية، و كذا أهم المعايير الخاصة بذلك، مبحث ثاني نتحدث فيه عن الرقابة الداخلية في البنوك مفهومها و أهدافها، إضافة إلى مقوماتها و أهميتها في القطاع المصرفي، مبحث ثالث خاص بالرقابة البنكية في الجزائر قبل و بعد 1990، و مبحث أخير نتناول فيه الرقابة الداخلية في النظام المصرفي الجزائري.

## المبحث الأول :الإطار المؤسساتي للنظم الاحترازية ومعاييرها.

لقد شهد النظام المصرفي الجزائري العديد من التحولات في العديد من الجوانب ،أهمها جانب المخاطر والرقابة، وذلك نظرا للتطورات التي حدثت في الاقتصاد العالمي، والانفتاح على الأسواق العالمية والدخول إلى اقتصاد السوق . كل هذا دفع بالمشرع الجزائري إلى استحداث نظم احترازية متنوعة لحماية ودعم استقرار النظام المصرفي الجزائري.

**المطلب الأول: الإطار المؤسساتي للتنظيم الاحترازي في الجزائر.**

استحدث قانون النقد والقرض العديد من الهيئات القائمة على الرقابة على الجهاز المصرفي الجزائري، ودعمها الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

**1 . اللجنة المصرفية :**

بعد أن تطرقنا لها بشكل موجز في الفصل السابق، سنحاول التفصيل في مهامها وصلاحياتها.

حيث أوكل للجنة المصرفية مجموعة من المهام منها :

- مراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها؛
- المعاقبة على الإخلالات التي يتم معاينتها؛

- تفحص اللجنة شروط استغلال البنوك والمؤسسات المالية، وتسهر على نوعية وضعياتها المالية ؛
- السهر على احترام قواعد حسن سير المهنة؛
- تعاين عن عند الاقتضاء ، المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات البنك أو المؤسسة المالية، دون أن يتم اعتمادهم، وتطبق عليهم العقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا الأمر، دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية.[1]

**2 .مركزية المخاطر:**

وتتمثل مهمتها في التعرف على الأخطار المصرفية وعمليات القرض الإيجاري، حيث يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في التراب الوطني، أن تنضم إلى مركزية الأخطار التابعة لبنك الجزائر وتحترم قواعد عملها احتراما دقيقا.

وحسب المادة 04 من النظام رقم 92 –01 تعلن أجهزة القرض المساعدات التي تمنحها لزبائنها ، ثم يقوم بنك الجزائر بجمع هذه الإعلانات، ويبلغ دوريا هذه الأجهزة بمبلغ المساعدات المسجلة باسم كل مدين ، كما يحدد شكل هذه الإعلانات وتوقيتها.

ولا يمكن للبنوك منح القروض للزبائن إلا بعد استشارة مركزية المخاطر، والحصول على المعلومات الخاصة بالمستفيد.[2]

**3. مركزية المبالغ غير المدفوعة :**

وتدخل ضمن هياكل بنك الجزائر، حيث وجب على كل الوسطاء الماليين الانضمام إليها بما في ذلك البنوك ، المؤسسات المالية والخزينة العامة ، والمصالح المالية التابعة للبريد والمواصلات، وأي مؤسسة أخرى تضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع وتتولى تسييرها. حيث تتولى مركزية المبالغ غير المدفوعة إبلاغ الوسطاء الماليين وكل سلطة أخرى معنية دوريا بقائمة عوائق الدفع، وما قد يترتب عليها من متابعات. كما أن الهدف منها تطهير معاملات القطاع المصرفي من أعمال الغش ودعم الثقة فيه.[3]

**4. مركزية الميزانيات :**

حسب المادة الأولى من النظام 96 – 07، الهدف من إنشاء مركزية الميزانيات لدى بنك الجزائر، هو مراقبة القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية، وقصد تعميم استعمال طرق موحدة في التحليل المالي الخاص بالمؤسسات ضمن النظام المصرفي. حيث تتمثل مهمة مركزية الميزانيات في جمع المعلومات المحاسبية والمالية ومعالجتها ونشرها، والمتعلقة بالمؤسسات التي تحصلت على قرض مالي من بنوك ومؤسسات مالية وشركات اعتماد إيجاري، الذي يخضع إلى تصريح لمركزية المخاطر لبنك الجزائر.

---

[1] المادة 105 من القانون 03 – 11 .

[2] - مبروك حسين ، المدونة البنكية الجزائرية ، الطبعة الثانية ، دار هومة ، الجزائر ، 2006 ، ص ص .124 – 125 .

[3] - المرجع السابق ، ص . 121 .

ويتوجب على البنوك والمؤسسات المالية وشركات الاعتماد الإيجاري أن تنضم لهذه المركزية وتحترم قواعد سيرها.[1]

**المطلب الثاني: المعايير الاحترازية في الجزائر**

شرع في تطبيق القواعد والمعايير الاحترازية في الجزائر منذ بداية جانفي 1992 حسب النظام رقم 91 – 09 المؤرخ في 14 أوت 1991، والذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية، والذي جاء في مادته الأولى بان هذا النظام يحدد القواعد التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تعتمدها في مجال تقسيم المخاطر، وتغطيتها وتصنيف الديون حسب درجة المخاطر التي يواجهها العميل، وتكوين الاحتياطات وإدراج الفوائد الناجمة عن الديون غير المضمون تحصيلها.

وتتمثل هذه النظم والمعايير الاحترازية في :

**1 .رأس المال الأدنى :**

لقد تم تحديد رأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية بالنظام رقم 04 – 01 المؤرخ في 04 مارس 2004 ، والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، حيث يجب أن تمتلك عند تأسيسها رأسمالا محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل :

أ . ملياري وخمسمائة مليون دينار ( 2500.000.000 دج ) بالنسبة للبنوك ؛

**ب** . خمسمائة مليون دينار ( 500.000.000 دج ) فيما يتعلق بالمؤسسات المالية .

حيث ألغت أحكام هذا النظام ، أحكام النظام رقم 90–01 المؤرخ في 04 جويلية 1990[2].

**2. تغطية وتوزيع المخاطر:**

حسب التعليمة 94 – 74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر وتسيير البنوك والمؤسسات المالية، فإن عملية تقسيم وتغطية المخاطر تضمنت أساسا :

أ . يجب على البنوك والمؤسسات المالية السهر على :

– مبلغ المخاطرة المتعلقة بنفس المستفيد ، يجب أن لا يتعدى النسب التالية من أموالها الخاصة الصافية :

. 40% ابتداءا من 01 جانفي 1992 ؛

. 30 % ابتداءا من 01 جانفي 1993 ؛

. 25 % ابتداءا من 01 جانفي 1995 .

– المبلغ الكلي لمخاطر الزبائن ، والذين تتجاوز مخاطر كل منهم 15 % من الأموال الخاصة الصافية للبنوك والمؤسسات المالية ، يجب أن لا يتجاوز ( 10) عشر مرات أموالها الخاصة الصافية.[3]

---

[1] - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 64 .

[2] - مبروك حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ص .116 – 117 .

[3] - المادة 2 من التعليمة 94 – 74 .

**ب** . كما حددت المادة 3 من نفس التعليمة ضرورة التزام البنوك بنسبة ملاءة رأس المال الذي يساوي على الأقل 8 % من الأصول الخطرة، وذلك تدريجيا كما يلي:

. 4 % ابتداءا من نهاية جوان 1995 ؛

. 5 % ابتداءا من نهاية ديسمبر 1996 ؛

. 6 % ابتداءا من نهاية ديسمبر 1997 ؛

. 7 % ابتداءا من نهاية ديسمبر 1998 ؛

. 8 % ابتداءا من نهاية ديسمبر 1999 .[1]

**ج** . ونصت المادة 11 من التعليمة 94 – 74 على كيفية توزيع الأوزان الترجيحية للمخاطر وذلك كما يلي:

**- معدل الترجيح 100% :**

- قروض للعملاء ؛
- محفظة الأوراق المالية المخصومة ؛
- الحسابات المدينة ؛
- قروض للمستخدمين ؛
- القيم الثابتة .

**معدل الترجيح 20 % :**

- ذمم على مؤسسات القرض الموجودة بالخارج :
- الحسابات الممتازة؛
- التوظيفات ؛
- سندات المساهمة والتوظيف لمؤسسات القرض الموجودة بالخارج.

**- معدل الترجيح 05 % :**

- ذمم على البنوك والمؤسسات المالية الموجودة في الجزائر :
- حسابات ممتازة ؛
- توظيفات ؛
- سندات مساهمة وتوظيف لمؤسسات القرض الموجودة بالجزائر .

**معدل الترجيح 0 % :**

- حقوق على الدولة :
- سندات حكومية ؛
- السندات المماثلة للسندات الحكومية ؛
- حقوق أخرى على الدولة .

[1] - المادة 3 من التعليمة 94 – 74 .

- ودائع لدى بنك الجزائر.[1]

**3 . نسبة السيولة :**

وتتكون أساسا من عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير، وعناصر الخصوم المستحقة في الأجل القصير ، حيث تهدف هذه النسبة إلى :

- ضمان قدرة البنوك والمؤسسات المالية على دفع الودائع لأصحابها في أية لحظة ؛
- قياس ومتابعة خطر السيولة للبنوك والمؤسسات المالية، بحيث تكون مستعدة لتسديد ديونها في آجال استحقاقها ؛
- ضمان قدرة البنوك والمؤسسات المالية على تقديم القروض ؛
- تجنب اللجوء إلى البنك المركزي لتصحيح وضعية الخزينة .[2]

## المبحث الثاني: الرقـــــابة الداخـــلية في البنـــوك

إن للرقابة الداخلية في البنوك دور مهم جدا، خاصة في ظل التقدم التكنولوجي الذي أصبح يعاصر أعمال البنوك، و ما ينطوي عليه من مخاطر. لهذا أصبحت الرقابة الداخلية أمر حتمي و ضروري للحفاظ على مكانة البنك وتدعيمها.

### المطلب الأول: مفهوم الرقابة الداخلية وأهميتها في البنوك

نظرا لأهمية الرقابة الداخلية سنحاول عرض مفهومها، و تحديد أهدافها و أهميتها بالنسبة للبنوك التجارية.

**1.مفهوم الرقابة الداخلية:**

يعرضها المعهد الفرنسي للمراجعين و المراقبين الداخليين: "إنها مجموعة الوسائل و الإجراءات التي يتبعها المسؤولين من أجل التحكم الجيد في نشاطاتهم".[3]

كما تم تعريفها : " أنها عبارة عن نظام خاص بتوزيع العمل و الاختصاصات و المسؤولية بين الموظفين في الأقسام المختلفة، بحيث تراقب أعمال موظف بواسطة موظف آخر."[4]

كما يعرفها المعهد الأمريكي للمحاسبين على أنها: " عبارة عن المخطط التنظيمي، و مجموعة الأساليب و الإجراءات التي تتبعها الإدارة للحصول على أهدافها، و التأكد من تنفيذ السياسات الموضوعة من قبلها، والمحافظة على الموجودات، ومنع و اكتشاف الغش و الخطأ، و إعداد المعلومات الموثوق بها في الوقت المناسب."[5]

---

[1] - المادة 11 من التعليمة 94 – 74 .

[2] - المادة 97 من الأمر 03 – 11 .

[3] société interbancaire de formation, Le contrôle interne en banque, séminaire : charge de contrôle , Alger,2006,p.6.

[4] محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة و آليات التطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص ص.195-196.

[5] ثناء علي القباني، الرقابة المحاسبية الداخلية في النظامين اليدوي و الالكتروني، الدار الجامعية، الاسكندرية،2003/2002، ص ص.16-17.

من خلال التعاريف أعلاه، و التعاريف المذكورة سابقا للرقابة الداخلية، يمكننا القول بأنها عبارة عن مجموعة من الاجراءات التي تتبناها المؤسسة، بغرض التأكد من مدى تحقيق أهدافها و لحماية ممتلكاتها.

فمفهوم الرقابة الداخلية من هذا المنطلق يتطور بتطور مجال عمل المؤسسة.

**2.أهداف الرقابة الداخلية:**

يمكن توضيح أهداف الرقابة الداخلية فيما يلي:

- توفير الحماية لموجودات المؤسسة؛
- ضمان دقة البيانات المحاسبية و زيادة درجة الاعتماد عليها؛
- الارتقاء بالكفاءة الإنتاجية: أي إنتاجية العمل، و التي زاد الاهتمام بها مؤخرا، سواء من قبل إدارة الوحدة الاقتصادية أو من قبل الدولة، و ذلك باعتبارها أحد الوسائل الأساسية و الهامة في بناء اقتصاد الدولة، و تحقيق الوحدة الاقتصادية لأهدافها؛
- تشجيع الالتزام بما تقضي به السياسات الإدارية المرسومة، فنظام الرقابة الداخلية السليم، يوفر أساسا قويا لالتزام أفراد الوحدة الاقتصادية بالسياسات الإدارية المرسومة، و الإجراءات الموضوعة، بما يوفره من أدوات و وسائل رقابية تمكّن الإدارة من متابعة أعمال الوحدة الاقتصادية بصورة مستمرة، ومتابعة مدى الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة[1].

**3.معايير الرقابة الداخلية:**

تعتمد الرقابة كمهنة على مجموعة من المعايير المتعارف عليها، و التي تصدرها الهيئات المهنية، و تلقى القبول العام، و التي تنعكس على الإجراءات التي تتبع بصدد القيام بواجبات هذه المهنة.

ومن أهم هذه المعايير تلك العامة أو الشخصية و التي تتكون من:

التزام الاستقلال( الحياد) في أي عمل يوكل للمراقب القيام به؛

يجب على المراقب أن يبذل العناية المهنية اللائمة، و ذلك من خلال الالتزام بقواعد السلوك المهني، عند القيا م بعملية المراقبة و في إعداد التقرير.

كما أن هناك معايير تتعلق بالأداء المهني أو العمل الميداني، أهم عناصره:

يجب القيام بدراسة سليمة و تقييم دقيق لنظام الرقابة الداخلية المطبق فعلا، حتى يمكن اتخاذ النتائج التي نتوصل إليها كأساس يمكن الاعتماد عليه؛

الحصول على قرائن كافية و ملائمة نتيجة لعملية الفحص و الملاحظة و الاستقصاء، و ذلك لتكون هذه القرائن أساس سليما يرتكز عليه المراجع عند التعبير عن رأيه.

حيث تساعدنا هذه المعايير على إبراز أهمية دراسة و تقييم الرقابة الداخلية[2].

**المطلب الثاني: مقومات الرقابة الداخلية وأهميتها في البنوك**

[1] سامي معمر مختار اللافي، الرقابة الداخلية الأهداف .. والمقومات، مجلة الرقابة المالية ،العدد 46، جوان 2005، ص. 22-23.

[2] محمد سمير الصبان وآخرون، الرقابة و المراجعة الداخلية، الدار الجامعية، مصر، 1996، ص .11- 14.

تحظى نظم المراقبة الداخلية باهتمام كبير لدى البنوك التجارية، كما ذكرنا سابقا، و للقيام بهذه العملية كما يجب، يجب توفر مجموعة من الشروط و المقومات.

**1.مقومات الرقابة الداخلية:**

يتعين أن تتوافر مقومات معينة في نظام الرقابة الداخلية حتى يحقق أهدافه و هي:

– وجود هيكل تنظيمي كفء، أي الهيكل الذي يتم فيه تحديد المسؤوليات و السلطات المختلفة لكافة الإدارات و الأشخاص بدقة [1]؛

– وجود نظام ملائم لتوزيع السلطات و خطوات التسجيل الدفتري، بحيث تتحقق الرقابة المحاسبية السليمة على الأصول و الخصوم [2]؛

– أنظمة للضبط الداخلي، وهي مجموعة من الترتيبات الخاصة للواجبات، بغرض منع و اكتشاف الأخطاء والغش و التطوير المستمر في أداء العمل، بعض هذه الترتيبات ذات طبيعة تنظيمية، و البعض الآخر ذات طبيعة محاسبية و ترتيبات عامة أخرى؛

– الإشراف الإداري و متابعة الأداء؛

– توفر مجموعة من العاملين مؤهلين بدرجة كافية؛

– نظام جديد للحوافز[3].

**2.أهمية المراقبة الداخلية في البنوك التجارية:**

تحظى المراقبة الداخلية في البنوك باهتمام خاص باعتبارها منشآت مالية ذات ثقة عالية، يأتمنها الأفراد في إيداع أموالهم، ويلجؤون إليها لتدبير احتياجاتهم المالية، و قد ساعد على اهتمام إدارات البنوك التجارية بنظم الرقابة الداخلية ما يلي:

– أنها تؤمن البنوك ضد مخاطر العمل اليومي وضد كافة أنواع الأخطاء و الغش؛

– التحول و التطور الذي طرأ على عملية المراقبة الخارجية للحسابات، فبعد أن كل تفصيلية تحولت إلى مراجعة على أساس العينات، مما أدى إلى الاهتمام بأنظمة الرقابة الداخلية و العمل على تحسينها حتى يمكن الاعتماد عليها؛

– إشراف و رقابة البنك المركزي، و ما يتطلبه ذلك من تقارير و بيانات في مواعيد محددة، و حتى تطمئن إدارة البنك إلى الوفاء بالتزاماتها تجاه البنك المركزي، من حيث دقة البيانات التي تقدمها له[4].

**3.مكونات نظام الرقابة الداخلية في البنوك:**

لقد تضمنت مقررات لجنة بازل 1998(بازل II) إطار التقييم لنظام الرقابة الداخلي لدى المصارف، و ذلك من ضمن عناصر رئيسية لعملية الرقابة الداخلية، نذكرها فيمايلي:

**1.3.الإشراف الإداري و ثقافة الرقابة (البيئة الرقابية):**

ويشتمل ثلاثة مبادئ:

---

[1] هشام زغلول، نحو نظام إلكتروني للرقابة الداخلية يتلاءم وأنشطة التجارة الالكترونية، مجلة الرقابة المالية، تونس، العدد 49، ديسمبر 2006، ص. 8.

[2] سامي معمر مختار اللافي، مرجع سبق ذكره، ص .24.

[3] هشام زغلول، مرجع سبق ذكره ، ص ص, 8–9.

[4] صلاح الدين حسن السيسي، نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية ،مرجع سبق ذكره، ص ص. 184–185.

### 1.1.3.مسؤوليات مجلس الإدارة:

وتشمل التحقق من وجود و استمرار نظام رقابة داخلي فعال و مناسب، كما تضمنت المراجعة الدورية لاستراتيجيات العمل و سياساته، و المراجعة الدورية لمدى ملاءمة إستراتيجية المصرف و حدود المخاطر.

### 2.1.3.مسؤوليات الإدارة التنفيذية:

وتشمل تطبيق مختلف الاستراتيجيات و السياسات المعتمدة من مجلس الإدارة، و تطوير السياسات و العمليات المتعلقة بتحديد و قياس و مراقبة المخاطر التي يواجهها الشك.

### 3.1.3. معايير الأخلاق العالية والنزاهة:

وذلك من خلال إرساء مبدأ الرقابة الداخلية باعتباره مسؤولية كافة الأفراد المؤسسة، و تعزيز معايير مثلى للنزاهة، و مبادئ أخلاقية في إجراءات التعامل.[1]

## 2.3. تقييم المخاطر:

إن أي مؤسسة تتعرض لمجموعة من المخاطر عند ممارسة نشاطها، لهذا لابد لها من تحديد و تحليل هذه المخاطر، و محاولة التخفيف من حدتها.

ومن أهم هذه المخاطر نجد مخاطر السيولة، و التي تحدد من خلال معرفة العلاقة بين احتياجات البنك من السيولة لمقابلة مسحوبات الودائع، و تمويل الزيادة في القروض. و هناك المخاطر المتعلقة بالائتمان مثل فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة أو أصل دين[2].

## 3.3. أنشطة الرقابة و فصل المهام:

و تتحدد وفق ما يتفق عليه مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية، و تشمل أنشطة الرقابة تقارير أداء دوائر و أقسام البنك. أما فيما يتعلق بفصل المهام، فقد اتفق على عدم قيام الموظف الواحد بمهام متعارضة، و التقليل من احتمال حدوث الاختلاس و التلاعب.

### 4.3.أنظمة المعلومات و الاتصال:

و التي تكون قادرة على الوصول إلى البيانات المالية و التشغيلية في الوقت المناسب، و تشمل وجود أنظمة معلومات تخضع لأساليب الحماية المناسبة، و وجود قنوات اتصال فعالة، تساهم في تنفيذ السياسات، و مدعومة بهيكل تنظيمي يساعد على تدفق البيانات بشكل عمودي و أفقي داخل البنك [3].

## 5.3. المتابعة:

ويقصد بها المتابعة المستمرة و التقييم الدوري لمختلف أجزاء و مكونات هيكل الرقابة الداخلية، و ذلك للتحقق من فعالية و كفاءة هذا النظام، لأن الإجراءات التي تطبقها

---

[1] عبد الرحيم القدومي، ايهاب نظمي، تطبيق المصارف لمقررات لجنة بازل الثانية المتعلقة بالرقابة الداخلية: دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في الأردن، مجلة العلوم الانسانية، السنة 5، العدد، 36، 2008. من الموقع www.islamfin .

[2] فتحي رزق السوافيري و آخرون، الاتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص. 20.

[3] عبد الرحيم القدومي، إيهاب نظمي، مرجع سبق ذكره.

المؤسسة في كل أنواع أنشطتها قد تصبح غير كافية، أو لا تصلح للتطبيق من فترة زمنية إلى أخرى، لذلك يجب أن تحدث الإدارة تطورات في الإجراءات من فترة إلى أخرى [1].

## المبحث الثالث: الرقابة البنكية في الجزائر قبل و بعد 1990

لقد مرت عملية الرقابة البنكية في الجزائر بالعديد من المراحل، و المحطات قبل و بعد 1990 سنحاول تلخيصها من خلال هذا المبحث.

### المطلب الأول: الرقابة البنكية في الجزائر قبل 1990

إلى غاية 1986 كانت عملية الرقابة منحصرة عمليا على القروض و الودائع، حيث كانت تقنياتها تعتمد أساسا على الرقابة القبلية للقروض المقدمة للاقتصاد الوطني من جهة، ووفقا للأهداف الكمية للسياسة النقدية من جهة أخرى، حيث أن مراقبة القروض كانت تتم على مستويين الأول و هو القبول المبدئي للبنك المركزي بخصوص القرض، و الثاني قبول إعادة الخصم.

فمن اجل مراقبة سيولة البنك و بالتالي سيولة الاقتصاد، قام البنك المركزي بتحديد معدل إعادة الخصم بالنسبة للبنوك، و ذلك اعتمادا على موارد و استخدامات البنوك المعنية، و السياسة المتبعة في الإدارة و رقابة القرض.

إن المشاكل المالية التي تلت الأزمة الخارجية الأولى أدت إلى إصلاح مالي، تمثل في صدور القانون حول نظام البنوك سنة 1986، أين أخذت الرقابة على توزيع القروض نظريا بعدا آخر.

وهذا لا يعني انه كان يتم توزيع القروض مسبقا بطرق إدارية على القطاعات الأولية، و إنما يتم بطرق عملية و في إطار سياسية الإقراض التي تسمح بتوفير الشروط المناسبة لاستقرار العملة.

و في هذا الإطار كان على بنك الجزائر تطبيق سياسة كمية للإقراض مع أهداف محددة للرقابة، سواء على المستوى الكلي عن طريق تحديد سقف إعادة التمويل، أو على المستوى الجزئي عن طريق تأسيس الرقابة على القروض المقدمة من طرف البنوك إلى عملائها.

فعلى المستوى الكلي حدد البنك المركزي لكل بنك مستوى معين لإعادة التمويل، حيث يتماشى هذا السقف مع المخطط الوطني للقرض، ومستوى إعادة تمويل الاقتصاد من طرف البنك المركزي.

أما على المستوى الجزئي فقد تم التخلي عن الرقابة القبلية سنة 1989 ، بهدف تبني الرقابة البعدية، و التي تستجيب لمتطلبات مرونة القرض و ذلك مع بداية الإصلاحات الاقتصادية.

حيث تم تطبيقها على الملفات المحولة من طرف البنوك بعد تقديم القروض لعملائها، و ذلك من أجل الحصول على معلومات وافية حول القروض الموزعة من طرف البنوك، حيث أن هذا الإجراء يسمح بالرقابة، و معرفة إلى أي مدى يستجيب توزيع هذه القروض لأهداف

[1] فتحي رزق السوافيري وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص. 21.

تمويل القطاعات الأولية، ويساعد على تحديد المخاطر التي قد تتعرض لها مؤسسات القرض، حيث أدت الرقابة البعدية بالبنك المركزي إلى إعادة تشغيل مركزية المخاطر، والتي تسمح بمتابعة القروض الموزعة وتحديد المخاطر المرتبطة بها.[1]

**المطلب الثاني:الرقابة البنكية في الجزائر بعد 1990**

مند 1990 شرعت السلطات في إجراء تعديلات هيكلية على القطاع المصرفي بغية تهيئته للعمل وفق آليات اقتصاد السوق، حيث تم السماح للقطاع الخاص دخول مجال البنوك، وذلك بغرض تحسين نوعية الخدمات المصرفية وخلق منافسة بين البنوك.

و من بين أهم البنوك التي ظهرت بعد هذه الفترة نجد بنك الخليفة والبنك الجزائري الصناعي والتجاري. لكن أهم ما ميز هذه المرحلة ضعف رقابة بنك الجزائر لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها، مما أدى بهذه البنوك للوقوع في أزمات مالية هزت القطاع المصرفي الجزائري.

إن مشكلة هذين البنكين المالية كانت كنتيجة للعديد من الأسباب، أهمها فتح الإستثمار في القطاع المالي لأشخاص لا يمتلكون الخبرة في المجال البنكي. [2]

وكان ذلك حال بنك الخليفة، حيث وفي سنة 1998 قرر السيد الخليفة لعروسي – و هو صيدلي– أن يقوم و لو على أساس المغامرة بفتح ثاني بنك خاص في الجزائر، بعد صدور القوانين الجديدة المتعلقة بذلك.

و بالفعل تم اعتماد بنك الخليفة في 27 جويلية 1998 كشركة أسهم برأسمال قدر ب: 500 مليون دج.

و قد قدم هذا البنك خدمات و منتجات بنكية لم يكن المودعين الجزائريين ليحصلوا عليها مثل: معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل، بطاقات بنكية، حسابات بالعملة الصعبة، تسهيلات القروض، بطاقات شراء تعادل ضعف مرتب الزبون ...إلخ.

وهذا كله بغرض جذب أكبر عدد من الزبائن.

كما أن هذا البنك قدم عروضا خاصة و مغرية على الودائع الخاصة بالمؤسسات العمومية، و كذلك الهيئات العامة و الضمان الاجتماعي.[3]

إن سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط بنك الخليفة، و البنك التجاري و الصناعي الجزائري( BCIA )،تعتبر من أهم أسباب الأزمات المالية التي واجهها البنكان، و هذا حسب ما أشارت إليه اللجنة البنكية في إحدى مذكراتها [4] ، و المتعلقة بنشاط الرقابة و التفتيش للبنوك و التوقعات حول بنك الخليفة

و التي تم نشرها على موقع بنك الجزائر[5].

1-M.Ghernaout, Crises financières et faillites des banques algériennes, Edition GAL, 2004,PP.21-23.
[2]-Ibid, P.40.
[3] le quotidien la tribune, n° 2785, 02/09/2004.
[4] Note d'information sur la supervision bancaire en Algérie( commission bancaire).
[5]M.Ghernaout, op.cit., p.43.

فلقد ظهرت سوء الحوكمة من خلال النقائص التي تم تحديدها أعلاه بخصوص بنك الخليفة كما يلي:

- عدم احترام الإجراءات المحاسبية للمؤسسة؛
- التأخر في تقديم التقارير لبنك الخليفة؛
- المراجعة غير المنتظمة لملفات التوطين؛
- غياب المتابعة و المراقبة؛
- عدم احترام قواعد الحذر [1].

فلقد وجد بنك الخليفة نفسه يواجه وضعية صعبة فيما يتعلق بحركة الودائع و الوضعية المحاسبية، و بالتالي عدم القدرة على سداد مستحقات الزبائن. لهذا قامت السلطات بعد قرار تصفية البنك بالعديد من الإجراءات لغرض ضمان حقوق المودعين، حيث قامت شركة ضمان الودائع بتقديم تعويضات بقيمة 600.000 د ج لجميع المودعين، إلا أن هذا لم يكن كافيا، و هو ما اضطر المصفي المكلف بتصفية بنك الخليفة للقيام بإجراء ثاني و هو تطهير الحسابات و كذلك القيام ببيع أصول البنك[2].

نفس الشيء حدث مع البنك الصناعي و التجاري الجزائري الذي تم اعتماده في 28 جوان 1997 من طرف مجلس النقد و القرض بقرار رقم 97-01 كشركة ذات أسهم.

و ذلك برأسمال قدر بـــ 1 مليار دج، و لقد بدأ بممارسة نشاطه في 4 جويلية 1998، واعتمد كبنك من طرف محافظ بنك الجزائر في 24 سبتمبر 1998 بقرار رقم 98-08 و في إطار برنامج الرقابة، قامت الجهات المعنية ببنك الجزائر بالرقابة الشاملة، و ذلك اعتمادا على مرسوم صدر عن اللجنة البنكية.

فمنذ 2001 قامت اللجنة البنكية بالعديد من عمليات الرقابة بعين المكان "Contrôle intégral sur place" ، على مستوى بنك BCIA، حيث وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية و التنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي، من بين هذه التجاوزات:

-عدم احترام قواعد التسيير الجيد للمهنة ( التسيير البنكي)، خاصة فيما يتعلق بمعالجة الشيكات غير المدفوعة؛

- عدم كفاية الحساب الجاري لبنك BCIA لدى بنك الجزائر؛
- غياب الاحتياطي الإجباري؛
- تجاوزات لقوانين الصرف[3].

إن سهولة حصول هذين البنكين على الموارد، و غياب رقابة بنك الجزائر، دفع بهما للقيام بعمليات غير مدرة لعائد، كتمويل النوادي الرياضية، منح المسيرين و المساهمين في البنك قروض ذات مخاطر تتجاوز في كثير من الأحيان الحدود التي نصت عليها القوانين. أضف إلى ذلك غياب الخبرة في مجال التسيير البنكي و غياب الرقابة داخل البنكين و كذا رقابة

[1] Ibid, P.85.
[2] le quotidien liberté, n°3594, 21/07/2004.
[3] Media Bank, n° 67, Aout/septembre 2003, p.04.

بنك الجزائر. حيث ارتفع إجمالي القروض المقدمة من طرف البنوك الخاصة من 39.7 مليار دج سنة 2001 إلى 181.3 مليار دج سنة 2002 ، أي ارتفاع بنسبة 356.6 %.
إضافة إلى ذلك هنالك عوامل أخرى كالتوزيع الضعيف لمخاطر المحفظة، و تمويل الاستثمارات عن طريق قروض قصيرة الأجل و بمعدلات فائدة غير مناسبة، و هو ما كان من أهم أسباب الأزمة المالية لهذين البنكين[1].
لهذا قامت السلطات بتصفية هذين البنكين بعد إعلان عدم قدرتهما على السداد، و هنا تدخلت شركة ضمان الودائع كما ذكرنا، و التي تم إنشاؤها حسب المادة 170 من قانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض المعدل و المتمم، ثم القانون 04/97 الصادر في 31 ديسمبر 1997 المنشور بالجريدة الرسمية رقم 17 المؤرخ في 25 مارس 1998 ،
و المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية، و التي وجدت بغرض حماية المودعين من خطر إفلاس بنوكهم، حيث تحدد سقف التعويض بـــ 000 600 دج حسب المادة 9 من القانون 97-04 [2].
و إثر الوضعية التي آل إليها القطاع البنكي عموما، و البنوك الخاصة على وجه الخصوص، كان على السلطات المعنية إعادة النظر في تسيير هذا القطاع، بعد أن كشفت أزمة البنكين عن الثغرات الموجودة، خاصة غياب الرقابة سواء داخل هذه البنوك
أو رقابة بنك الجزائر عليها. لهذا قامت السلطات بإصدار التنظيم رقم 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك.

## المبحث الرابع: الرقابة الداخلية في النظام المصرفي الجزائري

إن ضعف النظام المصرفي لأي دولة يمكن أن يهدد استقرارها المالي، لهذا فإن ضرورة تدعيم النظام المصرفي كان محل اهتمام السلطات الجزائرية و الهيئات الدولية ( لجنة بازل ، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي،...إلخ)، خاصة بعد الأزمات المالية التي واجهتها البنوك الخاصة في الجزائر، حيث أصدر مجلس النقد و القرض النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية، و الذي تم نشره في الجريدة الرسمية رقم 84 لـــ 18 ديسمبر 2002 .

### المطلب الأول: أهمية التنظيم 02-03 و بعض محتوياته

#### 1. أهمية التنظيم 02- 03 :

تبرز أهمية هذا التنظيم في ثلاثة أبعاد:

- بالنسبة للبنوك و المؤسسات المالية في حد ذاتها، و ذلك حتى تكون على علم على الأقل بالقواعد الدنيا للتسيير الجيد التي يجب مراعاتها ؛

[1] M.Ghernaout, op.cit.,p.40.
[2] Medi Bank, n° 66, Juin/Juillet 2003,pp.4-5.

- بالنسبة للشركاء الأجانب، حتى يكونوا على علم بأن بنوكنا و مؤسساتنا المالية تتبنى أساليب جد هامة من أجل التحكم الجيد في المخاطرة؛
- بالنسبة للسلطات البنكية المكلفة بالرقابة، حيت يمكنها معرفة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للقواعد القانونية والتنظيمية من أجل التأكد من صحة وضعيتها المالية.

وعموما فإن الرقابة الداخلية لا يمكن اعتبارها كوظيفة رقابة إدارية أو محاسبية فقط، وإنما هي وظيفة أوسع تهدف إلى تعظيم فرص نجاح المشاريع، الإمكانيات وكذا الخيارات الإستراتيجية للبنك أو المؤسسة المالية[1].

**2. بعض محتويات التنظيم رقم 02-03:**

يهدف هذا التنظيم إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، لا سيما الأنظمة المتعلقة بتقدير و تحليل المخاطر و الأنظمة الخاصة بمراقبتها و التحكم فيها.

و تحتوي المراقبة الداخلية التي ينبغي على البنوك و المؤسسات المالية إقامتها على ما يأتي:

**1.2.نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية:**

ينصب هذا النظام بالخصوص على مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي، أو لهيئة التداول المقدمة لبنك الجزائر، و اللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر، و كذا مراقبة شروط تقييم و تسجيل و حفظ و وفرة المعلومات المحاسبية. و على البنوك و المؤسسات المالية تعيين مسؤول مكلف بالسهر على تماسك و فعالية الرقابة الداخلية، و الذي يقدم تقريرا عن ممارسة مهنته للجهاز التنفيذي، وعند الاقتضاء للجنة التدقيق.

ويجب أيضا على البنوك والمؤسسات المالية أن تتأكد بأن عدد الأشخاص وكفاءتهم، واللذين يشاركون في تسيير نظام مراقبة العمليات و الإجراءات الداخلية، بالإضافة إلى الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم، على الخصوص أدوات المتابعة و مناهج تحليل المخاطر، مطابقة للنشاطات، و حجم و شبكة البنك أو المؤسسة المالية المعنية، كما يجب عليها إعادة النظر في أنظمة تقدير المخاطر و تعيين الحدود القصوى بصفة منتظمة، قصد التحقق من نتيجتها بالنظر إلى تطور النشاط و المحيط و الأسواق و تقنيات التحليل.

**2.2.التنظيم المحاسبي و معالجة المعلومات:**

في هذا الإطار يطلب من البنوك و المؤسسات المالية أن تتأكد من شمولية، نوعية و مصداقية المعلومات و كذا مناهج التقييم و المحاسبة لاسيما عن طريق:

[1] Media Bank, n° 63, Décembre 2002/Janvier 2003, p.17.

- مراقبة دورية خاصة بتطابق المناهج و المقاييس المعتمدة لتقييم العمليات في أنظمة التسيير؛
- مراقبة دورية بغرض التأكد من ملاءمة المخططات المحاسبية بالنظر إلى الأهداف العامة للأمن و الحذر، بالإضافة إلى مطابقتها للقواعد المحاسبية المعمول بها.

كما يطلب من البنوك و المؤسسات المالية أن تحد من مستوى الأمن الذي تراه ضروريا في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات نشاطاتها. إذ يجب أن تتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة بها تستجيب باستمرار إلى هذا الحد الأدنى من الأمن المعتمد.

## المطلب الثاني: المحتويات الأخرى للتنظيم 02-03

إضافة لما سبق يحتوي التنظيم 02-03 على :

### 1. أنظمة تقدير المخاطر و النتائج:

بهذا الصدد يجب أن تقيم البنوك و المؤسسات المالية أنظمة خاصة بتقدير و تحليل المخاطر، و تكييف هذه الأخيرة مع طبيعة و حجم عملياتها بغرض توخي المخاطر بمختلف أنواعها التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات، ولاسيما المخاطر المرتبطة بالقروض، بالسوق، بمعدلات الفائدة، بالسيولة و بالتسوية.

### 1.1.اختيار مخاطر القروض و تقديرها:

#### 1.1.1.نظام اختيار مخاطر القروض:

حيث يجب أن يأخذ تقييم مخاطر القروض بعين الاعتبار على الخصوص العناصر الخاصة بالوضعية المالية للمستفيد، قدرته على السداد و عند الاقتضاء الضمانات المحصل عليها، و أن يتضمن التقييم بصفة خاصة و بالنسبة للمؤسسات تحليل محيط هذه الأخيرة و مميزات الشركاء أو المساهمين و المسيرين.

كما يجب أن يدمج في عملية اختيار عمليات القروض معيار مردودية هذه الأخيرة، لهذا تجري الهيئة التنفيذية في كل سداسي على الأقل تحليلا استدلاليا لمردودية عمليات القرض، و على البنك أو المؤسسة المالية أن يقوم بالتأكد من أن مقررات القروض و الالتزامات بالتوقيع قد اتخذت من طرف شخصين على الأقل، و أن ملفات القروض خاضعة إلى تحليل تقوم به وحدة مختصة و مستقلة عن الوحدات التشغيلية.

#### 2.1.1. نظام تقدير مخاطر القروض:

يطلب من البنوك و المؤسسات المالية أن تضع نظاما لتقدير مخاطر القرض يسمح بتحديد المخاطر و تقديرها و جمعها، حيث يجب أن تقوم على الأقل كل ثلاثة أشهر بتحليل تطور نوعية التزاماتها ( الميزانية و خارج الميزانية)، و أن يسمح هذا التحليل بإعادة ترتيب عمليات القرض و القيد المحاسبي للاستحقاقات المحفوظة، و التقدير المتعلق بتكوين المؤونات الخاصة بها، مع الأخذ بعين الاعتبار الضمانات المتخذة، و التأكد بان تقييمها الأخير تم بشكل مستقل و حذر.

### 2.1.نظام تقدير مخاطر السوق:

وهنا يجب على البنوك والمؤسسات المالية القيام بتقدير وتغطية مخاطر السوق، إقامة أنظمة متابعة للعمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص، كما يجب عليها أن تقوم على الخصوص بمايلي:

- التسجيل اليومي لعمليات الصرف طبقا لأحكام النظام رقم 95-08 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوراقها المالية والقيام بحساب نتائجها؛
- تقييم تعرضها لمخاطر الصرف بالنسبة لعملة صعبة واحدة أو لمجموع العملات الصعبة.

**1. 3.نظام تقدير معدل الفائدة:**

فعلى البنوك والمؤسسات المالية الشروع في إقامة نظام داخلي للمعلومات يسمح بالتنبؤ بمخاطر معدلات الفائدة وضمان متابعتها، وتقدير التصحيحات اللازمة في حالة تعرضها لمخاطر مرتفعة من هذا النوع.

**4.1. نظام تقدير مخاطر التسديد:**

يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تضع نظاما خاصا بتقدير تعرضها لمخاطر التسديد، لاسيما مخاطر التسديد المتعلقة بعمليات الصرف، كما تسهر على ضبط مختلف مراحل عملية التسديد.

**2.أنظمة المراقبة و التحكم في المخاطر:**

يشترط على أنظمة المراقبة و التحكم في مخاطر القروض و في معدلات الصرف و السيولة أن تحتوي على نظام داخلي للحدود الكلية لدرجة المخاطر المقبولة، تقوم الهيئة التنفيذية، و عند الاقتضاء هيئة التداول بإعادة النظر في هذه الحدود، كلما استلزم الأمر ذلك، و هذا مرة واحدة في السنة على الأقل، مع الأخذ بعين الاعتبار الأموال الخاصة للبنك أو للمؤسسة المالية المعنية.

كما أنه على البنوك و المؤسسات المالية الوسيطة المعتمدة التي تم تفويضها لممارسة مراقبة الصرف من طرف بنك الجزائر، أن تتزود بنظام مراقبة داخلية يسمح بالتأكد بانتظام من متابعة عمليات التجارة الخارجية.

و يجب أن يسمح التنظيم الذي تم وضعه وفقا للنظام 95-07 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995 بمايلي:

- التأكد من متابعة ملفات التوطين المفتوحة و مراجعتها المنتظمة و في الوقت المحدد؛
- السهر على توضيح العمليات قبل تقديم التقارير؛
- التأكد من المطابقة التامة بين التدفقات المالية و تدفقات السلع و الخدمات بين الجزائر و بقية العالم.

**3. نظام الإعلام و التوثيق:**

تقوم هيئة التداول للبنك أو المؤسسة المالية، مرتين في السنة على الأقل بدراسة نشاط و نتائج المراقبة الداخلية على أساس المعلومات التي تبعث بها الهيئة التنفيذي ة، و عند الاقتضاء لجنة التدقيق.

و تبلغ الهيئة التنفيذية بانتظام هيئة التداول، وعند الاقتضاء لجنة التدقيق بالعناصر الأساسية و الاستنتاجات الهامة التي قد تبرز من خلال تقدير المخاطر التي يتعرض لها البنك أو المؤسسة المالية، و تتعلق هذه المعلومة خاصة بتوزيع الالتزامات حسب مجموعات الأطراف المقابلة و بمردودية عمليات القرض كما سبق ذكره.

و تقوم البنوك و المؤسسات المالية بإعداد وثائق عن الإجراءات المتعلقة بأنشطتها المختلفة، حيث يجب أن تتضمن هذه الوثائق على الأقل، كيفيات التسجيل و المعالجة و استرداد المعلومات و المخططات المحاسبية و إجراءات الشروع في العمليات.

كما تقوم بإعداد مستندات تحدد بدقة الوسائل المخصصة لضمان السير الحسن للرقابة الداخلية لاسيما مايلي:

- مختلف مستويات المسؤولية؛
- الاختصاصات المخولة و الوسائل المخصصة لسير أنظمة الرقابة الداخلية ؛
- وصف أنظمة الرقابة و التحكم في المخاطر.

حيث توضع هذه المستندات تحت تصرف الهيئة التنفيذية، هيئة التداول، و مندوبي الحسابات و مفتشي بنك الجزائر.

و تقوم البنوك و المؤسسات المالية مرة واحدة على الأقل في السنة بإعداد تقرير حول الشروط التي تتم في إطارها الرقابة الداخلية، و يحتوي هذا التقرير بالخصوص على:

– جرد الأعمال المنجزة و النتائج المستخلصة، خاصة أهم النقائص المسجلة و الإجراءات التصحيحية المتخذة ؛

– وصف التعديلات الهامة التي تمت في مجال الرقابة الداخلية خلال فترة المراجعة؛

– وصف شروط تطبيق الإجراءات التي وضعت بالنسبة للنشاطات الجديدة ؛

– تقديم أهم الأعمال المرتقبة في ميدان الرقابة الداخلية.

كما على البنوك و المؤسسات المالية أن تقوم بإعداد مرة واحدة في السنة على الأقل، تقرير آخر خاص بتقدير و مراقبة المخاطر التي تتعرض لها. على أن يتم إرسال هذين التقريرين لهيئة التداول وعند الاقتضاء لهيئة التدقيق، كما يتم تبليغهما للجنة المصرفية ووضعهما تحت تصرف مندوبي الحسابات.[1]

[1] - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 84، 2002 .

## خلاصة الفصل السادس

حاولنا من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على النظم الاحترازية، بمعاييرها و قواعدها و مؤسساتها و التي و ضعها بنك الجزائر، إضافة إلى الأطر التنظيمية و القانونية للرقابة و الإشراف المصرفي على البنوك و المؤسسات المالية.

فمن خلال التعرض إلى الإطار المؤسساتي للتنظيم الاحترازي كاللجنة المصرفية، مركزية المخاطر، مركزية المبالغ غير المدفوعة ، وكذا مركزية الميزانيات لاحظنا أن هدفها هو احترام الأحكام التشريعية و التنظيمية لبنك الجزائر، و محاولة حصر سواء مخاطر القروض أو مخاطر عدم السداد في قوائم تبقى تحت تصرف البنوك للتقليل من هذه المخاطر . و كما تهدف أيضا إلى توحيد العمل البنكي المالي و المحاسبي من حيث الوثائق و طرق التحليل المالي. كما أن للمعايير الاحترازية كمعيار رأس المال الأدنى

و كيفية تغطية و توزيع المخاطر، إضافة لنسبة السيولة، أهمية كبيرة في توجيه البنوك في إدارة المخاطر و التقليل من حدتها.

و لقد ركزت السلطات النقدية الجزائرية على ضرورة التماشي مع المعايير الدولية، مما أدى إصدار التنظيم 02-03 الخاص بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية، خاصة بعد أزمة البنوك الخاصة في الجزائر.

كل هذه الإصلاحات و النظم الاحترازية و أنظمة الرقابة، كان هدفها التحسين من سياسات البنوك و إعادة توجيهها، بما يضمن لها العمل وفق قواعد السوق و المتاجرة. فما هو أثر هذه الإصلاحات على سياسات بنك القرض الشعبي الجزائري؟ و ما هي أهم نشاطات البنك و عملياته؟

هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الموالي.

# الفـــصـــل الســـــابع

## أثر الإصلاحات البنكية على سياسات إدارة بنك القرض الشعبي الجزائري CPA

**المبحث الأول:** نظره عامة عن بنك القرض الشعبي الجزائري

**المبحث الثاني:** تطور نشاط, خدمات و منتجات البنك من 1987 إلى 2006

**المبحث الثالث:** عرض و تحليل مؤشرات سياستي رأس المال و الودائع لبنك CPA **خلال** الفترة 1987-2006

**المبحث الرابع:** عرض و تحليل مؤشرات سياسة الإقراض، الاستثمار و السيولة لبنك CPA للفترة 1987-2006

# مقدمـــة الفصـــل السابع

لقد عرضنا في الفصول السابقة مكونات و مؤشرات سياسات إدارة البنوك التجارية، أهم الإصلاحات المصرفية في الجزائر. أما في هذا الفصل فسنحاول إسقاط ذلك على أحد أعرق البنوك الجزائرية، و هو بنك القرض الشعبي الجزائري، و ذلك بدراسة و تحليل مؤشرات سياساته، و تحديد أثر إصلاحات 1990 عليها و ذلك بمقارنة الفترتين 87-89 و 90-93 ، ثم إعطاء لمحة عن ذلك للفترة 94-2006.

و لتوضيح ذلك قسمنا هذا الفصل إلى أربعة مباحث :

مبحث أول و يشمل تعريف البنك، وكالاته و هيكله التنظيمي؛

مبحث ثاني يتناول تطور نشاط البنك خلال الفترة 87-2006؛

أما المبحثين الثالث و الرابع فسيتم فيهما عرض و تحليل مؤشرات سياسات البنك لفترتي المقارنة قبل و بعد 1990، ثم استخلاص النتائج.

## المبحث الأول: نظره عامة عن بنك القرض الشعبي الجزائري.

يعتبر بنك القرض الشعبي الجزائري من البنوك العمومية الرائدة في الجزائر، و لقد مر بالعديد من المراحل و الإصلاحات حتى و صل إلى ما هو عليه اليوم.

### المطلب الأول: تعريف البنك و هيكله التنظيمي.

**1. التعريف بالبنك:**

أنشئ القرض الشعبي الجزائري سنة 1966 برأس مال قدره: 15 مليون دينار جزائري، و هو عبارة عن اندماج مجموعتين مختلفتين من البنوك، و تتمثل المجموعة الأولى في:

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي الوهراني؛
- البنك الشعبي التجاري و الصناعي الجزائري؛
- البنك الجهوي التجاري و الصناعي لعنابة؛
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري ؛
- البنك الشعبي التجاري و الصناعي لقسنطينة.

أما المجموعة الثانية فتضم:

- جمعية مرسيليا للإقراض؛
- الشركة الفرنسية للإقراض و البنوك؛
- البنك الجزائري المختلـــــط.

يمارس القرض الشعبي الجزائري جميع العمليات المصرفية التقليدية كغيره من المصارف الجزائرية بالإضافة إلى الوظائف التالية:

- إقراض الحرفيين و الفنادق وقطاعات السياحة و الصيد و التعاونيات (غير الزراعية) في ميادين الإنتاج، التوزيع و المتاجرة، كذلك إقراض أصحاب المهن الحرة، قطاع الصحة و الأدوية، الصناعة التقليدية؛
- دور الوسيط للعمليات المالية للإدارات الحكومية(السندات العامة) من حيث الإصدار و الفوائد، تقديم القروض للإدارات المحلية، تمويل مشتريات الدولة، الولاية، البلدية و الشركات الوطنية؛
- البناء و التشييد(قروض متوسطة و طويلة الأجل).

و بإصدار قانون استقلالية المؤسسات سنة 1988، أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم، رأسمالها عمومي.
وبعد أن أصبح هذا البنك يتوافر على شروط الاختيار المحددة في قانون النقد و القرض، حصل في 07 أفريل 1997 على اعتماد مجلس النقد و القرض وأصبح بذلك ثاني بنك معتمد في الجزائر.

## 2. الهيكـــل التنظيمي للبـــنك:

**شكل رقم 03 : الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري**

**المصدر**: من إعداد الباحثة
اعتمادا على وثائق البنك.

1.2. **المديرية العامة للاستغلال :**

يتمثل دور هذا الهيكل في تطوير النشاط التجاري و تحفيزه، تنظيم و مراقبة تسيير شبكة الإستغلال، و هدفها:

- المشاركة في وضع مخطط أو خطة لتنمية الشبكة؛
- المشاركة في وضع و تحقيق الأهداف التجارية للشبكة؛
- وضع و تطوير خطة تجارية؛
- القيام بدراسات الأسواق و تطوير المنتوج؛
- تقييم تكاليف التسيير و تحديد مع مديرية التعهدات الشروط التجارية للبنك؛
- تحقيق العلاقة بين مجموع الهياكل و المصالح التي تقوم بعملية الإستغلال؛
- القيام بالتقديرات و التنبؤات المالية للبنك؛
- المشاركة في وضع ميزانية الإستغلال للبنك.

2.2. **المديرية العامة للعلاقات الدولية (الخارجية) :**

من مهامها الأساسية:

- تطوير و تطبيق سياسة البنك فيما يخص التمويل الخارجي؛
- القيام بتنمية العلاقات و تطويرها مع المنظمات المالية الخارجية؛
- المشاركة في تنمية و ترقية الصادرات من طرف العملاء الجزائريين؛
- تنفيذ القواعد و القوانين العالمية فيما يخص المبادلات و التجارة الخارجية والسهر على تطبيقها؛
- تنفيذ المدفوعات و التحقق من عمليات التحويل بالتعاون مع الهيئات العالمية المختصة؛
- التفاوض و تسيير الضمانات البنكية العالمية.

**3.2. المديرية العامة للتعهدات و التشغيل:**

دور هذا الهيكل تمويل المؤسسات دون التفرقة بينها، ولذل ك فهي مديريات منظمة حسب القروض الخاصة بكل نشاط، وهذا لتحقيق إدارة و تسيير حسن للقروض، و يهدف هذا الهيكل إلى:

- إدارة القروض مع الأخذ بعين الاعتبار سياسة البنك و التي تتضمن قواعد الحذر الموضوعة من طرف بنك الجزائر؛
- المشاركة في وضع سياسة القروض؛
- متابعة وظيفة المراقبة لمختلف التعهدات المأخوذة من طرف مراكز المسؤولية؛
- وضع نظام تسيير مركزي للمخاطر؛
- المشاركة في تنمية المنتوجات الجديدة و الخدمات و هذا حتى تلبي حاجيات زبائنها.

**4.2. المديرية العامة للتنمية:**

وهي مكلفة بما يلي:

- إنجاز و دراسة خطط التنمية للبنك؛
- إنجاز الميزانيات و مراقبة تسيير النشاطات في البنك؛
- القيام بوضع و تطوير النظم الإعلامية والتسيير؛
- تطوير وظيفة النقود و اختيار التموقع والتسيير التقني؛
- التسيير بالمعالجة اعتمادا على الإعلام الآلي؛
- تحضير الشروط اللازمة لإنشاء الفروع و معالجة النشاطات المصرفية؛
- تكفل بنشر الإعلام الآلي في الشبكة و المديريات، تحسين التنظيم و عمل مختلف الوظائف.

**5.2. المديرية العامة للإدارة و الوسائل:**

وتهتم بالوسائل المادية و البشرية الكفيلة بتحقيق الأهداف المنوطة بها، و يتمثل دورها في:

- وضع خطط العمل و التكوين للمستخدمين و التأكد من تحقيقها؛
- المساهمة في وضع السياسة المتعلقة بالموارد البشرية؛
- القيام بتطبيق خطة للهياكل الجديدة؛
- تسيير ممتلكات البـــنك؛
- العمل على حسن إستعمال الوسائل المادية و التقنية؛
- وضع خطة لصيانة المعدات و الوسائل.

**المطلب الثاني: وكالات البنك و هيكلها التنظيمي.**

**1. مهام الوكـــــــــالة:**

تعتبر الوكالة جوهر شبكة الإستغلال للبنك، و هي مكلفة بمهام ووظائف محددة، حيث ينقسم تنظيمها إلى هياكل متجانسة ناتجة عن نشاطاتها و الأهداف المحددة لها. و من مهامها الأساسية:

- تنمية رأسمالها التجاري عن طريق زيادة حصة البنك في السوق داخل المنطقة؛
- المساهمة في تحسين الأداء الاقتصادي للبنك, فيما يخص النتيجة و نوعية التسيير، وفي هذا الإطار فهي تتولى المهام الرئيسية التالية:
  - ✓ الاهتمام بالعمليات البنكية مع العملاء، و توطيد العلاقات التجارية؛
  - ✓ استلام، دراسة، اتخاذ القرار، وتوزيع القروض في حدود صلاحياتها التي تحدد بطريقة قانونية تتلاءم و القواعد و الإجراءات الداخلية؛
  - ✓ ضمان عملية تسيير و متابعة القروض و الضمانات؛
  - ✓ متابعة عمليات التجارة الخارجية؛
  - ✓ السهر على السير العقلاني و الحسن للخزينة (بنك الجزائر، الصندوق، الحساب التجاري البريدي، حركة الأموال ما بين الوكالات)؛
  - ✓ ضمان عملية تسيير الحقوق غير المسددة و متابعة عملية استرجاعها.

**2. مصالـــــــح الوكـــــــالة:**

تتكون الوكالة من ستة(06) مصالح أساسية هي:

**1.2. مصلحة الصندوق :**

تلعب هذه المصلحة دورا مهما للوكالة, إذ تعتبر عمودها الفقري و واجهتها ، لكون العلاقة الوطيدة التي تربطها بالزبائن, حيث تستقبل يوميا العشرات منهم, و من مهامها:

- فتح و ضمان السير الحسن لحسابات العملاء؛
- استقبال طلبات العملاء بشأن الحصول على دفاتر الشيكات أو بطاقات السحب ؛
- الاهتمام بعمليات التوظيف ( سندات الخزينة ودائع لأجل ) ؛
- القيام بعمليات تسليم الشيكات و السندات, إيرادات, مقاصة و التسديد؛
- تسيير الاعتمادات، التحويلات, و المتاحات ؛
- التسيير الفعال لخزينة الوكالة ؛
- المحافظة على الوثائق الرسمية.

**2.2. مصلحة القرض:**

ومهمتها الأساسية دراسة و تقدير المخاطر, توزيع القروض, و استرجاع الحقوق المتنازع عليها.

لهذا مهامها تعتمد أساسا على:

- استقبال, دراسة و تحليل طلبات القرض؛
- استلام و إتمام ملفات القرض؛

- المتابعة المنتظمة لتغيرات نشاط المؤسسات العميلة ( حركة الودائع, زيارة الموقع, مستوى الالتزامات...الخ ).

**3.2. مصلحة التجارة الخارجية :**

و تغطي هذه المصلحة كافة عمليات التوظيف للصادرات والواردات, تسير القروض الخارجية, الإعتمادات المستندية, التسليم المستندي, التحويلات, إضافة إلى تقديم و متابعة الضمانات. كما تعمل هذه المصلحة على احترام القواعد المعمول بها, و من أهم وظائفها :

- ضمان عملية التوطين, و مراجعة ملفات الاستيراد و التصدير ؛
- تسير عقود التوطين للاستيراد و متابعة الضمانات المستلمة من الخارج؛
- تسيير عقود التوطين للتصدير و تقديم الضمانات البنكية؛
- المعالجة المحاسبية و الإدارية للإعتمادات المستندية, التسليم المستندي, التحويلات, قرض المشتري, قرض المورد, ...الخ؛
- رفع محاضر المراجعة لبنك الجزائر في الأجل القانوني ؛
- ضمان عملية تحصيل الشيكات ؛
- تقديم معلومات للعملاء عن عمليات التجارة الخارجية .

**4.2. المصلحة الإدارية:**

و هي الهيئة المختصة في تسيير أعمال الوكالة و القيام بوظيفة الرقابة و القيادة, و تسيير الموارد البشرية و المادية, إضافة إلى المحافظة على هذه الموارد و حمايتها. و تقوم هذه المصلحة بالمهام التالية:

- تسيير الموارد البشرية؛
- ضمان و متابعة تكوين العمال؛
- تنفيذ و متابعة الميزانية و العمل على توازنها ؛
- استقبال و متابعة المعلومات المحاسبية مع احترام آجال التسوية ؛
- تسيير الموارد المادية ( تجهيزات المكتب و أجهزة الإعلام الآلي ) ؛
- تسيير و تنظيم الأرشيف؛
- الحفاظ على امن الوكالة ؛
- توفير الوثائق و الاستمارات اللازمة لضمان التسيير الحسن للوكالة .

**5.2 .مصلحة المراقبة:**

وهي مكلفة بمراقبة الحسابات, و تسويتها في حالة وجود خلل ما. و من مهامها :

- مراقبة سلامة الحسابات, و مدى تناسب العمليات التي تم القيام بها, مع القواعد و القوانين المعمول بها؛

- إجراء و متابعة التسويات الخاصة بالعمليات غير العادية, و التغيرات التي قد تنجم عن التقصير في عملية المراقبة ( داخلية و خارجية )؛
- المحافظة على السير الحسن للعمليات؛
- مراقبة الحسابات المشكوك فيها و غيرها.

**6.2. مصلحة التنشيط التجاري:**

وهي موجهة أساسا لتطبيق مخطط النشاط التجاري للبنك, القيام بدراسة السوق, و تقديم الاستشارات للعملاء, و تقوم بالمهام التالية:

- تهتم بالعلاقات التجارية مع العملاء ؛
- المساهمة في تحضير و تحقيق مخطط النشاط التجاري ؛
- متابعة شكوى العملاء و تسجيلها في السجل المخصص لذلك ؛
- متابعة تطور السوق المحلي ( المحيط و العملاء ) ؛
- توفير المعلومات التجارية و معلومات الاتصال على مستوى الشبابيك للعملاء؛
- مراقبة العناصر الأساسية للتسيير ( تحقيق الأهداف التجارية, تحسين الأداء و النتائج ), و اقتراح ما تراه مناسبا لتحقيق الأهداف التجارية للبنك .

**3. الهيكل التنظيمي لأنواع وكالات البنك :**

**الشكل رقم 04 : الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الأولى**

في حالة وجود مديرين (02) مساعدين

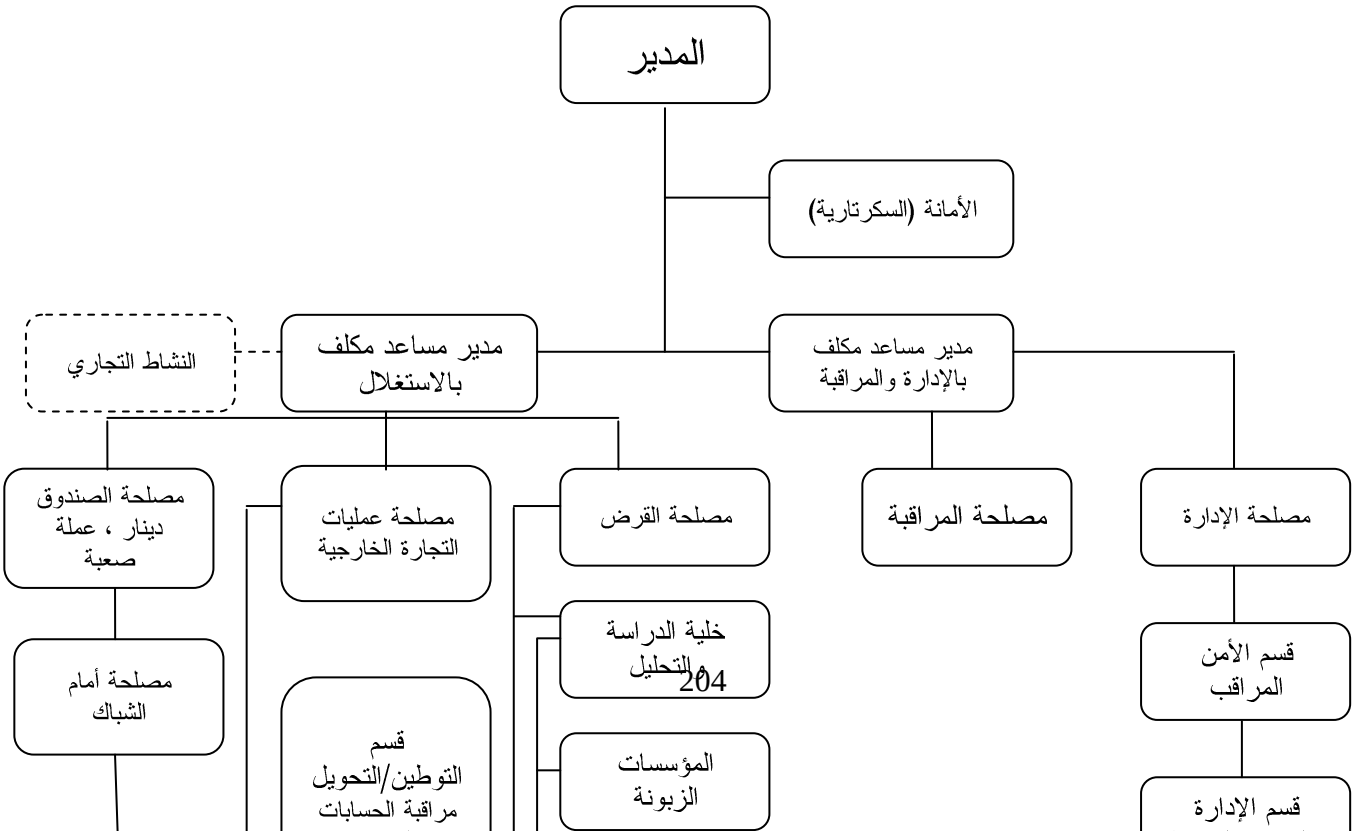

**المصدر:** من إعداد الباحثة إعتمادا على وثائق البنك.

**الشكل رقم 05 : الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الثانية:**

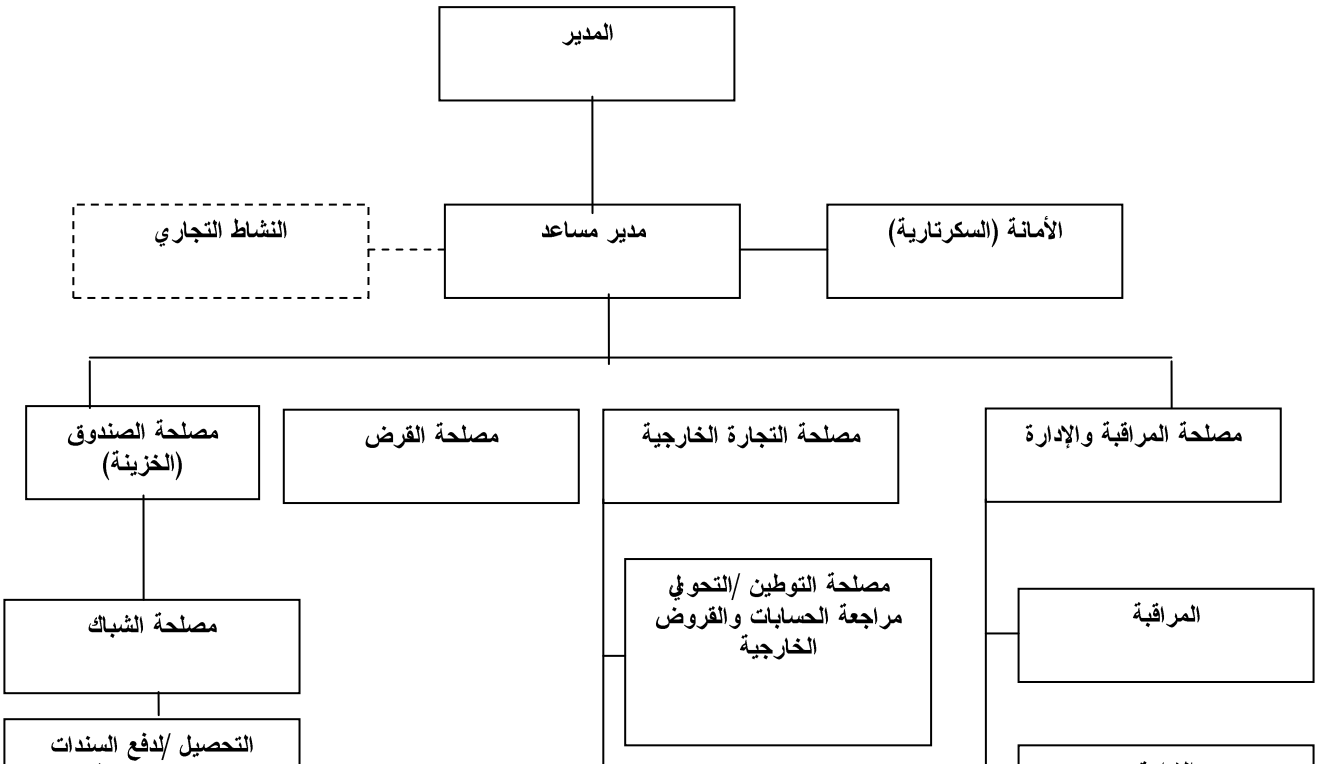

**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك.

**الشكل رقم 06 : الهيكل التنظيمي لوكالة من الدرجة الثالثة:**

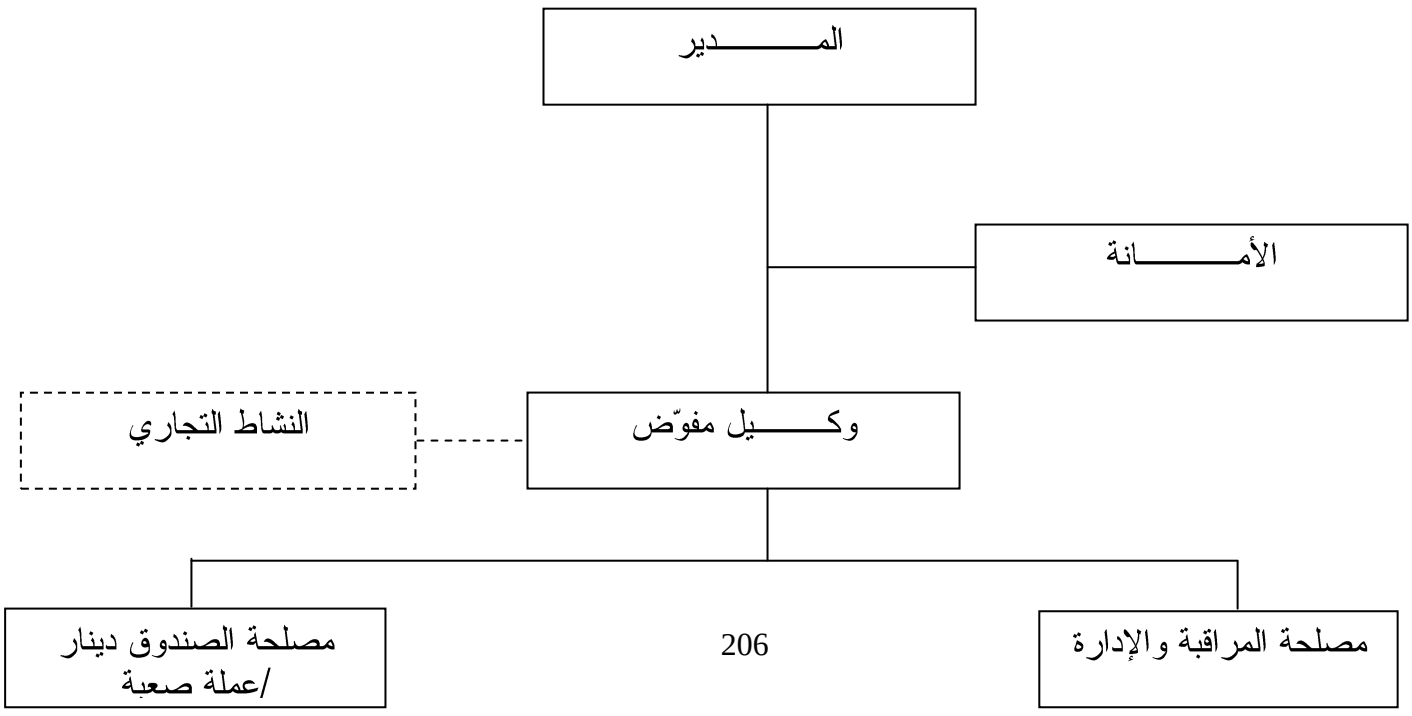

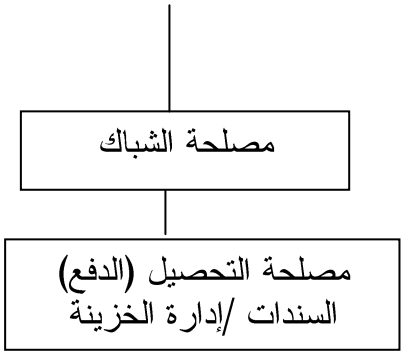


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك

## المبحث الثاني : تطور نشاط, خدمات و منتجات البنك من 1987 إلى 2006

لقد مر القرض الشعبي الجزائري بالعديد من المراحل, حيث من خلالها قام بتطوير عملياته وخدماته على كل المستويات.فلقد شهد تطور في: رأس المال, الموارد البشرية, الودائع, القروض الممنوحة, الخدمات,....الخ. وفيما يلي سنتناول مدى تطور كل عنصر من العناصر السابقة من 1987 إلى غاية سنة 2006, مع التركيز على بعض السنوات المهمة حتى نتمكن من تلخيص هده التطورات و إعطائها بصورة واضحة.

**المطلب الأول: تطور رأس المال, الموارد البشرية, وحسابات العملاء لدى البنك:**

لقد شهد رأس مال بنك القرض الشعبي الجزائري, موارده البشرية وكذا حسابات العملاء لديه تطورات ملحوظة خلال سنوات الدراسة(1987-2006). وسنحاول فيما يلي أن نتطرق لذلك بالتفصيل.

**1.تطور رأس مال البنك:**

لقد تأسس هذا البنك برأسمال يقدر ب 15مليون دج وهذا سنة 1966, ثم تطور ليصل إلى 29.3 مليار دج أي 29300 مليون دج , و يمكن توضيح ذلك في الجدول التالي كما يلي:

**جدول رقم 13 : تطور رأس مال البنك للفترة 1966-2006**

الوحدة: مليون دج

| السنة | 1966 | 1987 | 1991 | 1994 | 1996 | 2000 | 2004 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| قيمة رأس المال | 15 | 800 | 5600 | 9312 | 13600 | 21600 | 25300 | 29300 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

والشكل الموالي يحدد لنا اتجاه نمو رأس مال البنك خلال الفترة 1987-2006

**شكل رقم 07 : تطور رأس مال بنك القرض الشعبي الجزائري للفترة(1987- 2006)**

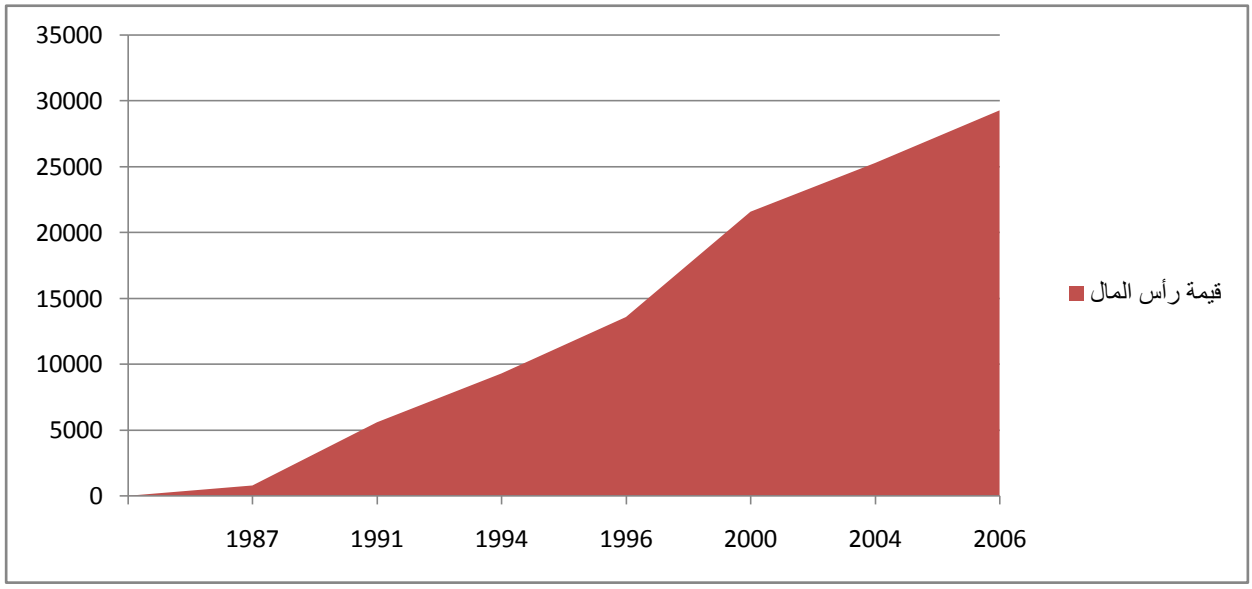


**المصدر :** من إعداد الباحثة اعتمادا تقارير البنك.

فمن خلال هذا المنحنى, نلاحظ مدى التطور الملحوظ في رأس المال, و هو ما يدعم البنك و يزيد من ثقة المودعين فيه, و يؤدي إلى زيادة عدد الحسابات المفتوحة لديه، و بالتالي زيادة حجم الودائع.

**2. تطور عدد حسابات العملاء لدى البنك:**

لقد شهد عدد حسابات العملاء لدى البنك تطورا ملحوظا, اقترن بتطور رأسماله و نشاطه, و هو ما عزز ثقة المودعين فيه, و الجدول التالي يبين لنا ذلك:

**جدول رقم 14 : تطور عدد الحسابات لدى البنك خلال الفترة 1987-2006**

| السنوات | 1987 | 1992 | 1996 | 1997 | 2000 | 2003 | 2005 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الحسابات | 274116 | 680927 | 841462 | 806691 | 945155 | 1121544 | 1245932 | 1284391 |

**المصدر :** من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك.

و الشكل الموالي يوضح لنا هذا التطور في عدد الحسابات

**شكل رقم 08 : تطور عدد حسابات الزبائن لدى بنكCPA خلال الفترة 1987 – 2006**

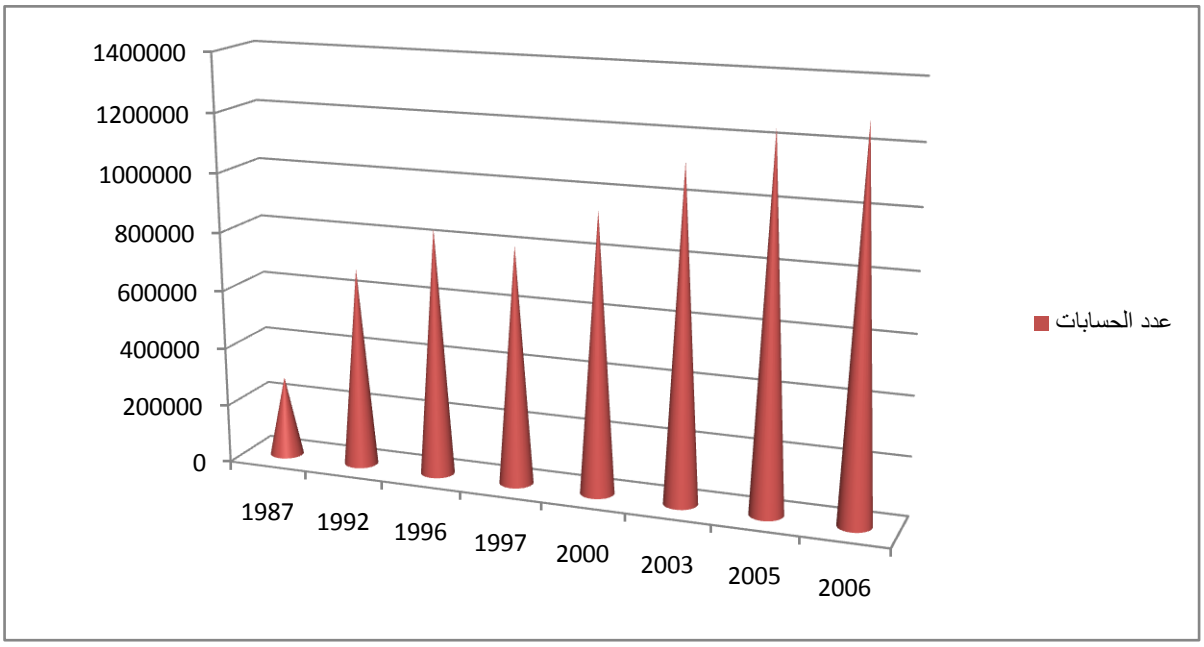


**المصدر** : من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك

بلغ عدد الحسابات المفتوحة لدى البنك سنة 1987 حوالي 274116 حساب,تم ارتفع هذا العدد إلى 680927 حساب سنة 92 حيث حقق زيادة قدرها 148% حيث تكونت الحسابات في السنة الأخيرة من : حوالي 300000 حسابات الشيك, 215000 حسابات بالعملة الصعبة. أما سنة 1996 فارتفع عدد الحسابات المفتوحة لدى البنك إلى 841462 حساب في حين انخفض في السنة التي تليها أي سنة 1997 إلى 806691 حساب أي انخفاض نسبة 4 %, و تمثل سبب هذا التراجع أساسا في عمليات التطهير ملفات الزبائن و التي شرع فيها البنك خلال هذه السنة, ثم أخذت هذه الحسابات في التزايد حيث بلغت 945155 حساب سنة 2000 و 1121544 حساب سنة 2003 محققة زيادة بنسبة 18 %, ثم 1245932 حساب سنة 2005. و كل هذا التزايد في عدد الحسابات يدل على مدى ثقة العملاء في هذا البنك من ناحية, وزيادة موارد البنك بالعملة الوطنية و العملة الصعبة, حيث تتكون هذه الحسابات من حسابات الشيك, الحسابات الجارية ,حسابات التوفير و كذا حسابات بالعملة الصعبة, و هذا ما سيساعد البنك و يدعمه في عملية منح الائتمان.

**3.تطور الموارد البشرية :**

يمكن عرض هذا العنصر المهم لدى البنك في الجدول التالي:

**جدول رقم 15 : تطور الموارد البشرية لبنك CPA خلال الفترة 86-2006**

| السنوات | 1986 | 1987 | 1992 | 1996 | 2000 | 2003 | 2005 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد المستخدمين | 2736 | 2816 | 3590 | 4170 | 4293 | 4590 | 4054 | 3865 |

**المصدر** : من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك.

**شكل رقم 09 : تطور الموارد البشرية لبنكCPA خلال الفترة 86- 2006**

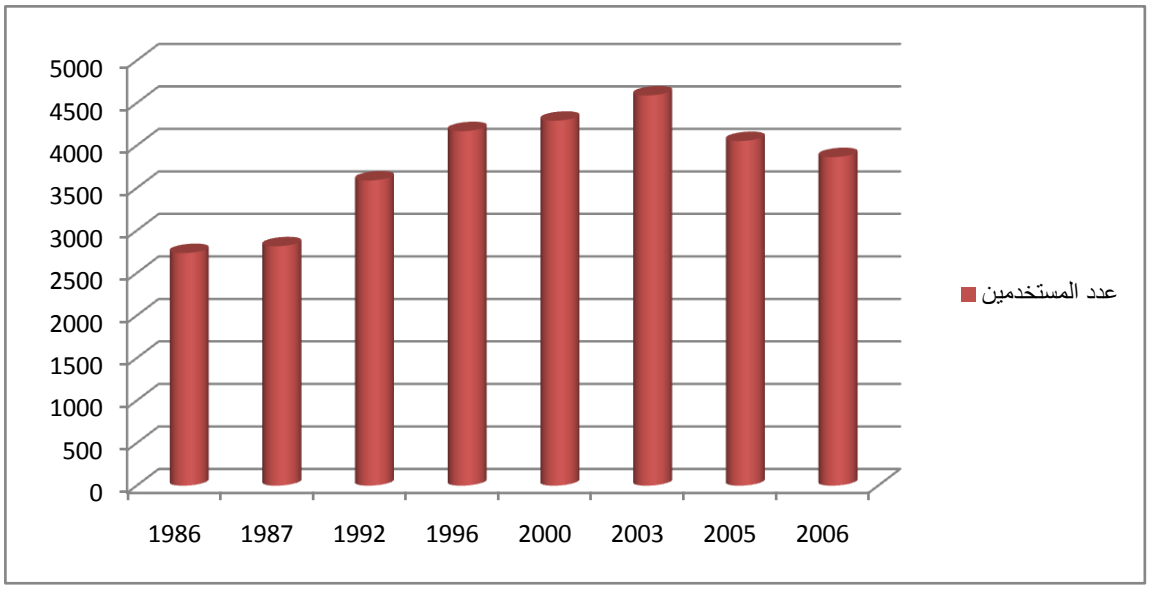


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك.

من خلال الجدول و الشكل أعلاه نلاحظ أن الموارد البشرية بالبنك شهدت تطورا خلال فترة الدراسة, ماعدا السنة الأخيرة 2005 حيث شهدت انخفاضا في عدد المستخدمين, حيث أنه في هذه السنة قرر البنك استبعاد النشاطات شبه البنكية "Para bancaire " مثل: الأمن، الصيانة و الطباعة...إلخ.و هو ما سمح للبنك بالتركيز على وظائفه الأساسية.

و كنتيجة لهذه الإستراتيجية انخفض عدد المستخدمين بالبنك إلى 4054 سنة 2005, بعد أن كان 4683 سنة 2004، وهو ما أدى إلى ارتفاع إنتاجية العامل.كما أن عدد الإطارات مثل 55 % من إجمالي المستخدمين سنة 2006.

## المطلب الثاني : تطور التجارة الخارجية , القروض الممنوحة و الخدمات بالبنك

إن من أهم النشاطات التي يقوم بها بنك CPAهي منح القروض, سواء للمؤسسات العمومية أو الخاصة, و كذا قيامه بنشاطات على المستو ى الدولي و ذلك بتمويله لعمليات التجارة الخارجية, و المساهمة في مؤسسات بالخارج .

و نتيجة لتطور و زيادة عملياته المختلفة, و تنوع زبائنه, حاول البنك تطوير و استحداث خدمات بنكية , لتعزيز مكانته في السوق , و كذا غزو أسواق جديدة باجتذاب عملاء جدد و مختلفين . و فيما يلي سنستعرض مدى تطور هذه النشاطات خلال فترة الدراسة.

**1. تطور نشاط الإقراض :**

تعتبر عملية الإقراض من أهم أوجه استغلال و استثمار أموال البنوك , و أهم نشاطاتها التي تحقق من ورائها أرباحا كبيرة. و كغيره من البنوك التجارية يعمل بنك CPA على استثمار جزء من أمواله في قروض ذات مردودية عالية, و فيما يلي سنعرض تطور حجم عمليات الإقراض التي قام بها البنك خلال سنوات الدراسة مركزين في ذلك على السنوات المهمة , أي السنوات التي تحتوي على المبالغ المهمة سواء إيجابا أو سلبا .

**جدول رقم 16 : تطور عمليات الإقراض ببنك CPA للقطاعين الخاص و العام خلال الفترة 1987- 2005**

المبالغ بـــ :مليون دج

| السنوات / القطاعات | 1987 | 1989 | 1990 | 1991 | 1995 | 1998 | 2000 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| القطاع العام | - | - | 59017 | 86112 | 94061 | 31039 | 44020 | 77632 | 43925 | 44411 | - |
| القطاع الخاص | - | - | 2955 | 5007 | 7448 | 12395 | 32151 | 35119 | 105603 | 118414 | - |
| إجمالي القروض | **26516** | **41379** | **61971** | **91119** | **102963** | **43434** | **76171** | **112751** | **149528** | **162825** | **167538** |

**المصدر**: من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك

و فيمايلي نعرض التمثيل البياني للمعلومات أعلاه.

**شكل رقم 10 : منحنى تطور عمليات الإقراض للبنك خلال فترة 87-2006**

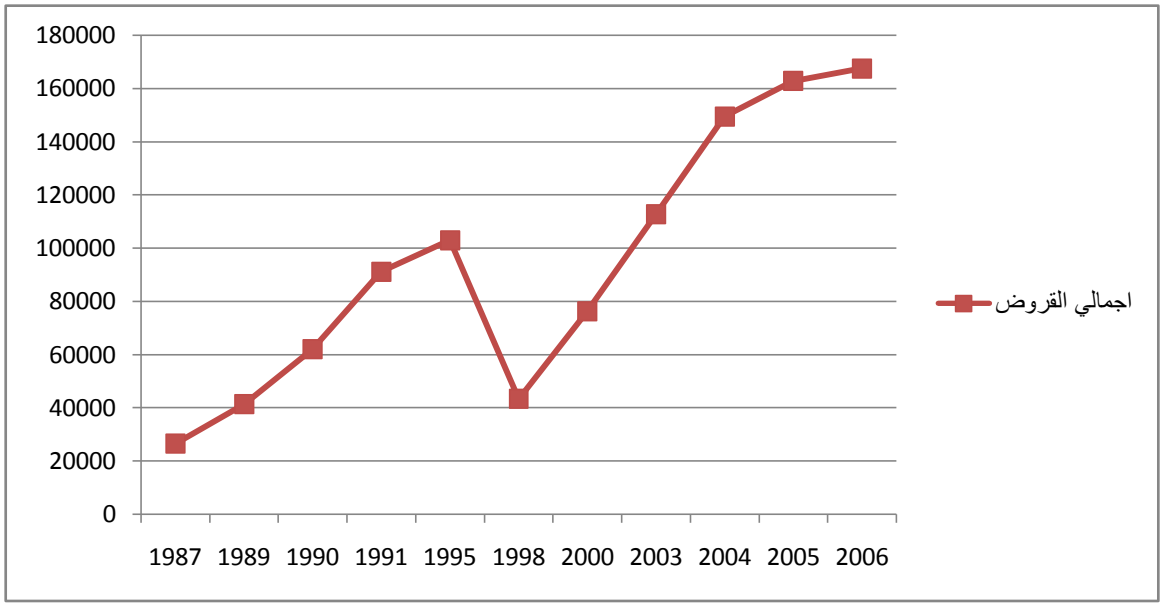


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

من خلال الرسم البياني أعلاه و كذا الجدول السابق نلاحظ أن حجم القروض خلال الفترة 1987 - 1995 شهدت تزايد واضح، حيث بلغت نسبة التطور خلال هذه الفترة 288.3 % و هي نسبة معتبرة , شملت تطور مستمر في نسبة القروض المقدمة للقطاع العام و التي بلغت خلال الفترة 1990–1995 حوالي 59.4 % ، وكذا المقدمة للقطاع الخاص و التي بلغت نسبة تطورها 152 %. و ترجع هذه الزيادة الواضحة في النسبة الأخيرة ، إلى اتجاه البنك إلى اختيار المجالات و المؤسسات المحققة لأكبر عائد بغض النظر عن كونها مؤسسات عمومية أو خاصة , و هذا بعد حصوله على استقلالية التسيير منذ صدور قانون 01/88 و كذا تأكيد ضرورة عمل البنوك وفق قواعد المتاجرة حسب القانون 10/90 , أصبح للبنك الحرية في رفض تمويل المؤسسات العمومية المفلسة أو التي على وشك الإفلاس. نظرا لأن عملية إعادة التمويل لم تعد تتم من طرف بنك الجزائر.

أما خلال الفترة 1998 –2000 شهد حجم القروض انخفاضا واضحا , يرجع إلى عملية تطهير محافظ القروض , لكن بالرغم من انخفاض إجمالي القروض إلا أن حجم القروض الموجهة للقطاع الخاص بقيت تحقق تزايد مستمر, فمثلا خلال الفترة 1997 – 1998 ارتفعت هذه القروض إلى حوالي 12395 مليون دج سنة 1998 محققة بذلك زيادة قدرها 10% مقارنة بسنة 1997 . أما القروض الموجهة للقطاع العام فقد شهدت انخفاض ملحوظ بلغ 42% مقارنة بسنة 1997 و هذا كما ذكرنا راجع إلى عملية تطهير محافظ البنك .

الشئ الملاحظ خلال الفترة 1998 – 2003 هو الارتفاع في نسبة القروض الخاصة بنسبة أكبر من نسبة زيادة القروض العامة , لكن مع احتفاظ هذه الأخيرة ( القروض العامة ) بالنسبة الأكبر من إجمالي القروض، إلا أن من خلال نتائج السنتين 2004 – 2005 لاحظنا حصول القروض الموجهة للقطاع الخاص على حصة الأسد من إجمالي القروض، حيث

مثلت 70.6 % من إجمالي القروض سنة 2004 و 72.7 %سنة 2005 في حين أخذت القروض الموجهة للقطاع العام نسبة 29.4 % فقط من إجمالي القروض سنة 2005 و 33.5 % سنة 2004 .و على العموم شهد إجمالي القروض ارتفاعا ملحوظا و مستمر خلال السبع (07) سنوات الأخيرة (2000- 2006)

**2. تطور عمليات التجارة الخارجية :**

لقد عمل بنك CPA على تطوير و تنويع نشاطاته، و ذلك لكسب المزيد من الزبائن. و من بين النشاطات التي ركز عليها البنك جهوده سنة 1988 هي محاولة القيام ببعض عمليات الاستيراد ، حيث أن هذا الجزء من عمليات التجارة الخارجية كان له أثر كبير على نشاط البنك ، حيث أن عمليات الاستيراد للزبائن إرتفعت في المتوسط إلى :

- 500 عملية إعتماد مستندي ؛
- 1000 عملية تسليم مستندي ؛
- 1500 عملية تحويل . [1]

ولقد أخذت هذه العمليات تتطور كما هو موضح في الجدول الموالي.

**جدول رقم 17 : تطور عمليات التجارة الخارجية خلال الفترة 1998 – 2006**

المبالغ: مليون دولار

| السنوات / عمليات التجارة الخارجية | 1998 | 1999 | 2000 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **اعتماد مستندي** | 468 | 472 | 384 | 476 | - | - | 950 | 955 | 904 |
| **تسليم مستندي** | 196 | 371 | 555 | 580 | - | - | 627 | 696 | 652 |
| **تحويلات و عمليات أخرى** | 28 | 11 | 52 | 104 | - | - | 215 | 198 | 191 |
| **المجمـــوع** | **692** | **854** | **991** | **1160** | **1287** | **1461** | **1792** | **1849** | **1747** |

**المصدر :** من إعداد الباحثة إعتمادا على تقارير البنك.

[1] التقرير السنوي للبنك لسنة 1988

**الشكل رقم 11 : منحنى تطور عمليات التجارة الخارجية للبنك للفترة 98-2006**

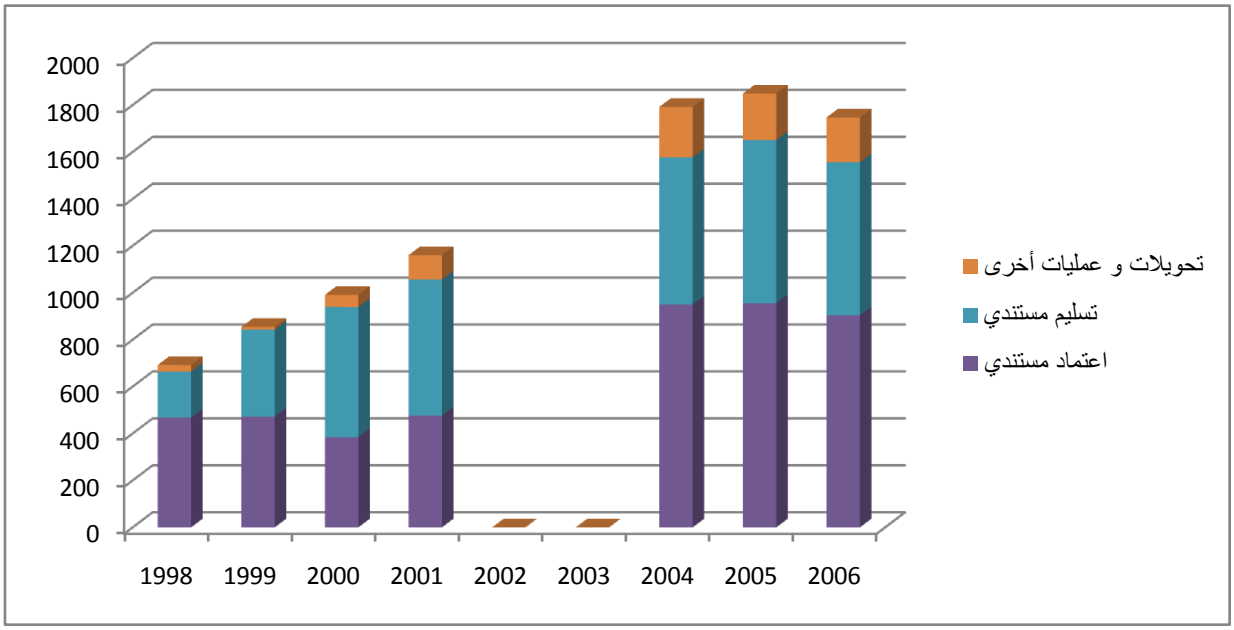


**المصدر** : من إعداد الباحثة إعتمادا على تقارير البنك.

من خلال ما سبق نلاحظ مدى تزايد حجم عمليات التجارة الخارجية بالبنك خلال السنوات الأخيرة ، حيث في أغلب السنوات كان للاعتماد المستندي النسبة الأكبر ، نظرا للضمانات التي يحتويها .

و شملت هذه العمليات ، تمويل لاستيراد منتجات أهمها : التجهيزات ، الصحة ، قطع الغيار ، في حين النسبة الأقل كانت لنشاطات أخرى مختلفة.

**3 . خدمات و منتوجات البنك و نشاطه التسويقي :**

**3. 1 .خدمات ومنتوجات البنك :**

يعتبر بنك CPA أول بنك في الجزائر أدخل البطاقة البنكية و أول موزع للأوراق الآلية في السوق المصرفية الجزائرية [1]، وذلك من أجل الحفاظ على مكانته في السوق وكذا توسيعها، فمن بين أهم الخدمات والمنتجات التي يقدمها البنك نجد:

- قروض العقارات : حيث تم تسهيل هذا النوع من القروض سواء من حيث معدلات الفائدة أو آجال التسديد، وهو ما ساعد البنك على استخدام قرض العقارات كمنتج تجاري تنافسي؛
- قروض في مجال الصحة ( المهن الحرة ): تحت ما يسمى قرض " PROMED" ، وهو قرض استثمار متوسط وطويل المدى لتمويل مشاريع إنشاء أو توسيع العيادات الطبية؛
- دفاتر التوفير السكنية، قروض تشغيل الشباب، قروض السيارات؛
- بطاقات الدفع: الكلاسيكية، الذهبية والبطاقة الدولية و CPA cash ؛
- تمويل عمليات التجهيز الكبرى، القرض الرهني؛

[1] Stratégica. CPA . n° 11, Aout 2005 .

– العمل بنظام ARTS وهو نظام تحويل المبالغ الكبيرة والمستعجلة في أقصر وقت ممكن ...الخ.[1]

### 3.3. النشاط التسويقي للبنك:

لقد اهتم البنك منذ نشأته بالنشاط التسويقي لخدماته، خاصة خلال فترة الانتقال لاقتصاد السوق. فمع نهاية الثمانينات شرع البنك في ابتكار العديد من الخدمات والمنتجات لتعزيز مكانته في السوق المصرفية كما ذكرنا سابقا، حيث قام البنك بالعديد من النشاطات التسويقية للتعريف بهذه الخدمات و المنتجات وإيصالها إلى أكبر عدد ممكن من المتعاملين الاقتصاديين، حيث استخدم العديد من الوسائل ، واتبع أحدثها.

فمثلا ومن أجل تدعيم وضعه كرائد في المجال النقدي ، ورفع حصته في السوق ، هناك عدة عمليات تسويق قام بها في إطار إستراتيجية الترويج لبطاقة CIB .

ومن أجل تنظيم وهيكلة الشبكة التجارية وتدعيم مبيعات البنك ، تتم لقاءات دورية ومتكررة بين الهياكل المركزية وشبكة الاستغلال ، يتم فيها تدريب و رسكلة العاملين في المجال النقدي ، خاصة في المجال التقني، وفي هذا الإطار،

ومن أجل وضع مثالي للمنتج النقدي تم وضع بعض القوانين منها:

– تكوين المستخدمين في مجال التسويق، مديري الوكالات حول المنتوجات النقدية وتقنيات البيع مع تنشيط المكونين الداخليين؛

– التقييم الدوري للأداءات بالبنك.

كما يقوم البنك بالترويج على منتوجاته وخدماته عن طريق:

– دليل عملي؛

– موقع على الانترنت؛

– الترويج في مختلف التظاهرات الاقتصادية الوطنية و الدولية؛

الإشهار في التلفزيون؛ الراديو وأقراص DVD ؛

– تقديم هدايا للعملاء الذين سجلوا أكبر حجم من المعاملات؛

– Sponsoring خاصة في مجالات الصحة، الثقافة و الرياضة.[2]

## المبحث الثالث: عرض و تحليل مؤشرات سياستي رأس المال و الودائع لبنك CPA خلال الفترة 1987–2006

بعد أن عرفنا البنك ونشاطاته في الجزء الأول من هذا الفصل، وبعد عرض أهم مكونات سياسات إدارة البنوك التجارية و مؤشراتها في الفصول السابقة، لم يبقى لنا سوى دراسة هذه المؤشرات على مستوى بنك CPA وتحليلها ، لمعرفة مدى تأثر هذه السياسات بالإصلاحات البنكية ، حيث سيتم دراستها للفترة1987–2006.

[1] معلومات من بعض النشريات الخاصة بالبنك

[2] بتصرف اعتمادا على وثائق داخلية خاصة لبنك .

## المطلب الأول: عرض و تحليل مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA للفترة 1987-2006

لقد سبق وأن ذكرنا في الجزء الخاص بسياسات إدارة البنوك في الجانب النظري، المؤشرات التي تم اختيارها للسياسات، وعليه يمكننا طرحها بالصيغة التالية:

### 1. عرض مؤشرات سياسة رأس المال:

#### 1.1. ترميز المؤشرات:

**جدول رقم 18 : ترميز مؤشرات سياسة رأس المال**

| رمز المؤشر | النسبـــــــــــة |
|---|---|
| **R1.1** | حقوق الملكية / إجمالي الأصول |
| **R1.2** | حقوق الملكية / إجمالي القروض |
| **R1.3** | حقوق الملكية / إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية |
| **R1.4** | حقوق الملكية / إجمالي الودائع |
| **R1.5** | نسبة كوك |

**المصدر:** من إعداد الباحثة.

#### 2.1. عرض مؤشرات سياسة رأس المال :

**جدول رقم 19 : مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA للفترة 1987-2006**

| السنة | R11 | R12 | R13 | R14 | R15 |
|---|---|---|---|---|---|
| **1987** | 3.815 | 11.749 | / | 15.904 | / |
| **1988** | 3.368 | 9.222 | / | 17.410 | / |
| **1989** | 3.045 | 6.988 | / | 21.299 | / |
| **1990** | 1.126 | 2.839 | / | 10.551 | / |
| **1991** | 4.059 | 25.339 | / | 39.928 | / |
| **1992** | 3.450 | 44.140 | / | 29.942 | / |
| **1993** | 2.891 | 8.942 | / | 9.925 | / |
| **1994** | 3.149 | 10.288 | / | 11.032 | / |
| **1995** | 2.798 | 9.296 | / | 9.420 | / |
| **1996** | 3.947 | 13.835 | / | 11.980 | / |
| **1997** | 4.315 | 18.273 | / | 9.450 | / |
| **1998** | 4.148 | 26.527 | / | 8.066 | 31.800 |
| **1999** | 4.129 | 21.428 | 4161.628 | 7.770 | 25.280 |
| **2000** | 6.617 | 25.656 | 6522.190 | 10.571 | 22.250 |
| **2001** | 7.095 | 23.505 | 6939.316 | 10.239 | 19.810 |
| **2002** | 6.899 | 22.631 | 15568.098 | 9.553 | 16.370 |
| **2003** | 6.663 | 21.944 | 16606.410 | 8.797 | 16.980 |
| **2004** | 6.409 | 19.627 | 16929.032 | 8.273 | 16.100 |
| **2005** | 6.451 | 20.471 | 17731.410 | 8.174 | / |
| **2006** | 7.048 | 24.961 | 127340.741 | 9.474 | / |

**المصدر :** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك

## 2.التمثيل البياني لمؤشرات سياسة رأس المال و تحليلها:

### 1.2. الرسم البياني لمؤشرات سياسة رأس المال و مقاييس الإحصاء الوصفي :

من أجل إعطاء صورة أحسن للمؤشرات السابق ذكرها، و حتى نستطيع تحليلها أكثر، سنحاول تمثيلها بيانيا لتسهيل عملية التحليل و كذا استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي التي ستفيدنا أيضا.

**الشكل رقم 12 : منحنى تطور مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA خلال الفترة 1987-2006**

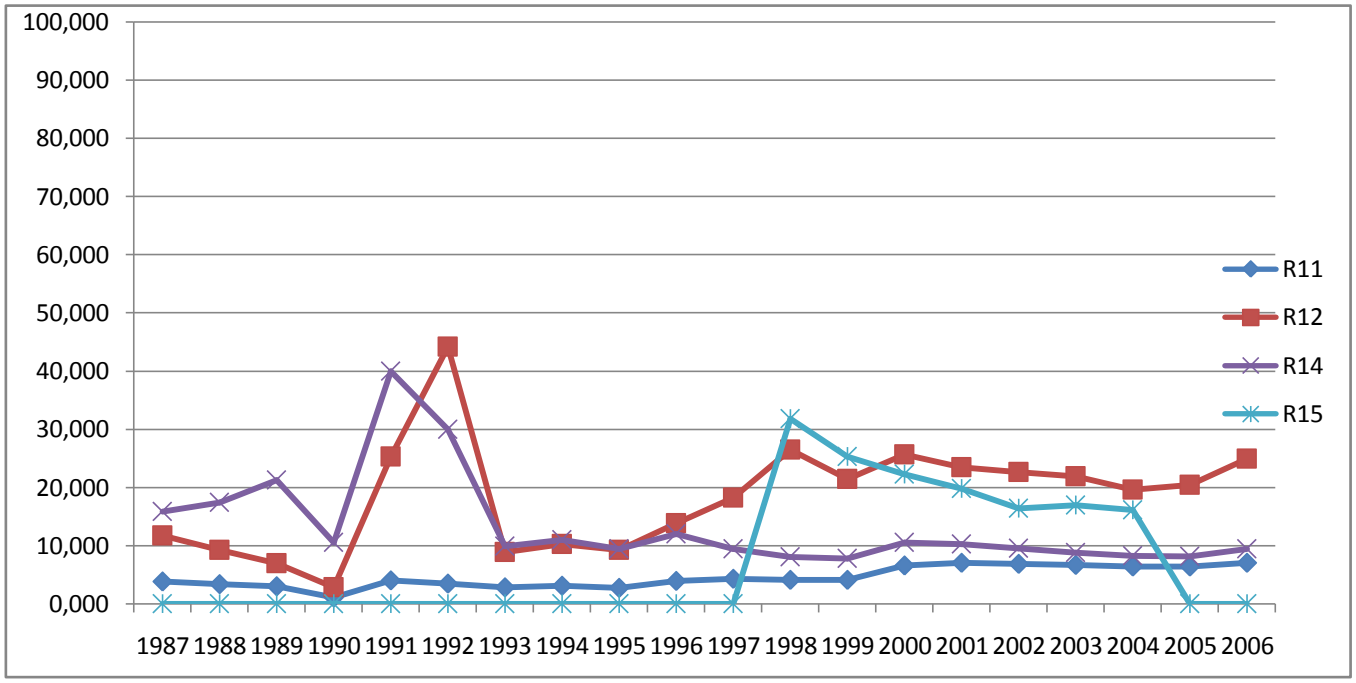


**المصدر:** من إعداد الباحثة إعتمادا على وثائق البنك.

**الشكل رقم 13 : منحنى تطور مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الاستثمار في الأورا ق المالية.**

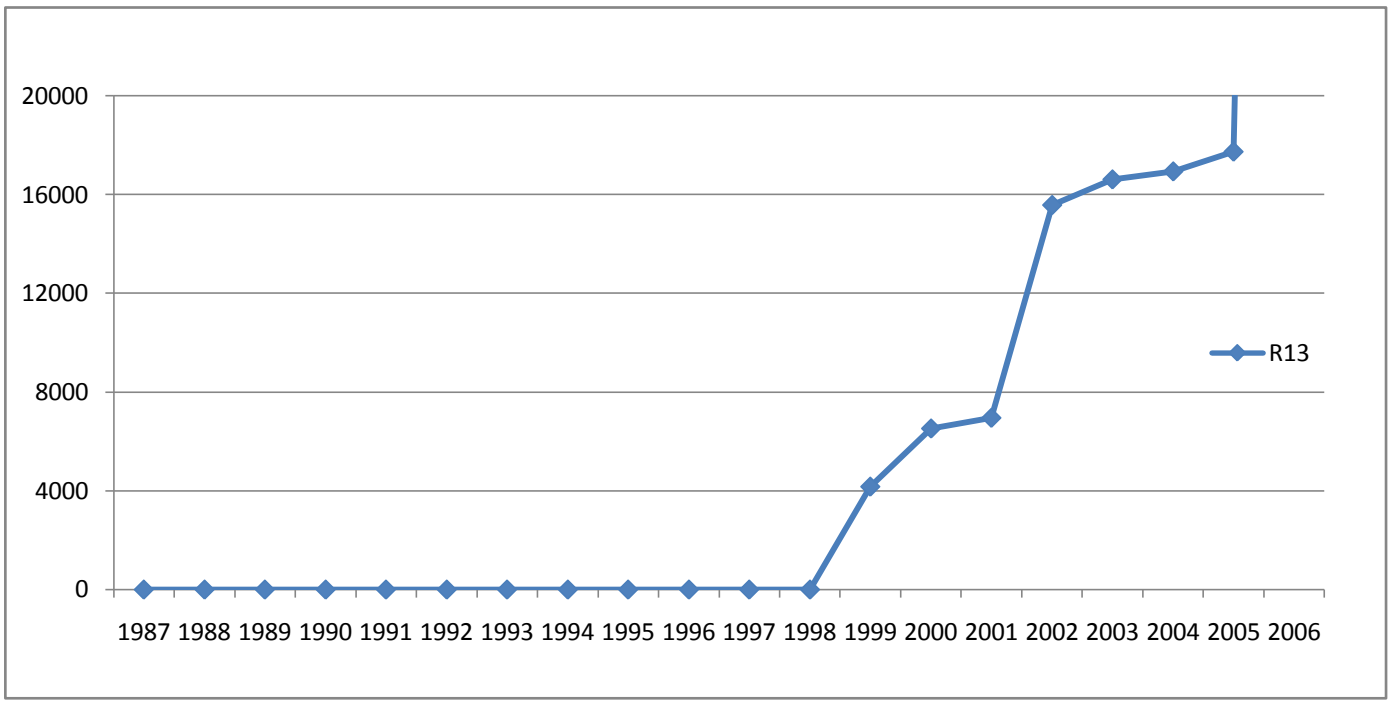


**المصدر:** من إعداد الباحثة إعتمادا على وثائق البنك.

**الجدول رقم 20 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 87-89**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R11** | 3 | 3.04 | 3.81 | 3.4091 | 0.38678 |
| **R12** | 3 | 6.99 | 11.75 | 9.3196 | 2.38194 |
| **R14** | 3 | 15.90 | 21.30 | 18.2046 | 2.78366 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك.

**الجدول رقم 21 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 91-93**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أعلى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| R11 | 3 | 2.89 | 4.06 | 3.4665 | .58435 |
| R12 | 3 | 8.94 | 44.14 | 26.1403 | 17.61286 |
| R14 | 3 | 9.92 | 39.93 | 26.5985 | 15.27876 |

المصدر: من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك

## 2.2. تحليل مؤشرات سياسة رأس المال:

### 1.2.2. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول: R1.1

من خلال الرسم البياني أعلاه نلاحظ بالنسبة للمؤشر R1.1 والذي يمثل نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول، أنه خلال الفترة ما قبل 1990 شهد تراجع خفيف و ذلك يرجع إلى تزايد إجمالي الأصول بنسبة أكبر من نسبة تزايد حقوق الملكية، حيث بلغت هذه النسبة 3.82 سنة 1987 لتنخفض إلى 3.37 سنة 1988 تم 3.05 سنة 1989 لتصل إلى أدنى قيمة لها خلا فترة الدراسة 87–2006 و هي 1.13 ودلك سنة 1990، والملاحظ قبل سنة 1990 أن هذه النسبة لم تتغير بشكل كبير من سنة إلى أخرى, حيث حافظ البنك عليها بقيمة ثابتة نوعا ما، وهذا في صالح البنك، كما أن هذه القيم تدل على أن رأس مال البنك قادر على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول بنسبة 3.5% تقريبا و هي نسبة غير كافية.

أما بعد سنة 1990 فقد ارتفعت هذه النسبة 4.06% وهذا راجع إلى الزيادة الملحوظة في رأس المال من 1184 مليون دينار سنة 1990 إلى 6012 مليون دينار سنة 1991 و ذلك بنسبة 407.7% كما لا تهمل الزيادة الكبيرة في إجمالي الأصول والتي بلغت 148118مليون دينار سنة 1991 بعد أن كانت قيمتها 105150 مليون دينار سنة 1990، أي بزيادة قدرت بحوالي 41%، أما سنة 1992 فقد بلغ المؤشر R11 نسبة 3.45% ثم انخفض إلى 2.9% سنة 1993، وهذا الانخفاض في المؤشر ليس من صالح البنك فكلما حافظ على ثباته خلال فترة الدراسة كلما دل ذلك على قوة و ملاءة رأسماله, و بالتالي تدعيم ثقة المودعين بالبنك، فعلى البنك تدعيم رأسماله و رفعه لمواجهة أكبر نسبة من المخاطر المحتملة في الأصول.

أما إذا واصلنا تحليل هذا المؤشر حتى بعد فترة 1993 فإننا نلاحظ تراوحه في المجال 2.80 إلى 4.13 و ذلك خلال الفترة 1994–1999 أما خلال الفترة 2000–2006 فإن هذه النسبة شهدت ارتفاعا ملحوظا حيث تراوحت في المجال 6.50 إلى 7.09 حيث أن المجال ضيق مما يعكس مدى تحكم البنك فيها و المحافظة على هذه النسبة في معدلات تابثة إلى حد ما، كما أن هذا الارتفاع يدل على مدى ملاءة رأس المال و اهتمام البنك برفعه حيث بلغ 34382 مليون دينار سنة 2005.

كما استخدمنا بعض مقاييس الإحصاء الوصفي لتدعيم ما قدمناه من تحليل للنتائج، حيث لاحظنا أنه قبل 1990 كانت أدنى قيمة للمؤشرR11 هي 3.04، و أقصاها 3.81، و هو مجال ضيق نوعا ما ، كما بلغ متوسطه الحسابي 3.41 وهي نسبة مقبولة إلى حد كبير نظرا لضيق المجال و عدم وجود قيم متطرفة عند حدود المجال. و بالتالي يمكننا قبول هذه النسبة كمؤشر إيجابي لصالح البنك خاصة أن الانحراف المعياري بلغ 0.38 أي أن إنحراف أو تشتت قيم المؤشر R11 عن متوسطها الحسابي هو 0.38 وهي نسبة مقبولة إلى حد ما مما يعني تقارب

القيم من وسطها الحسابي، وبعد 1990 فإن أدنى قيمة للمؤشر بلغت 2.89 أما أقصى قيمة فهي 4.06 و دلك خلال الفترة 1991–1993، أما متوسطها الحسابي فبلغ 3.47.

أما إذا نظرنا إلى الانحراف المعياري نجد أنه وصل إلى 0.58 و هو ارتفاع في غير صالح البنك حيث كلما زاد الانحراف المعياري كلما دل ذلك على تشتت القيم عن متوسطها الحسابي.

**2.2.2 .تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي القروض: R1.2**

إذا نظرنا إلى منحنى هذا المؤشر نلاحظ أنه يحتوي على قيم متطرفة أهمها كان سنة 99 حيث بلغت النسبة 44.14 % حيث تمثل السبب الرئيسي في ذلك في انخفاض إجمالي القروض بنسبة 42% سنة 92 مقارنة بسنة 91, والسبب في ذلك يعود إلى العمل بقواعد الحذر المقررة من طرف بنك الجزائر، وكذا أثر عمليات التطهير على استخدامات البنك.[1]

فخلال الثلاث سنوات السابقة للإصلاحات الرئيسية و هي السنوات 1987–1989، نلاحظ من خلال المنحنى أن المؤشر R1.2 في تناقص ملحوظ من 11.75% سنة 87 إلى 9.22% سنة 88 ثم 6.99% سنة 89 ليصل إلى أدنى حد 2.84% سنة 1990. وهذا الانخفاض المحسوس في هذا المؤشر إنما يؤثر سلبا على نتائج البنك , حيث من خلال قوائم البنك نجد تزايد ملحوظ في إجمالي القروض خلال الفترة 87–89 حيث بلغت نسبة الزيادة 108.8%، في حين كانت نسبة زيادة حقوق الملكية خلال نفس الفترة 24.2% فقط، و هو ما يوضح عدم قدرة البنك على مقابلة مخاطر القروض باستعمال حقوق الملكية فقط، بل سيضطر إلى المساس بودائع العملاء مما سيؤثر سلبا على سمعة البنك ، و على ثقة المودعين فيه.

أما بعد 1990 و خلال الفترة 91–93 شهد هذا المؤشر ارتفاعا ملحوظا وصل إلى 25.34% سنة 91 و 44.14% سنة 92 ثم انخفض إلى 8.94% سنة 93. فبالنسبة لسنة 91 و 92 عاد سبب الارتفاع في قيمة المؤشر إلى الانخفاض في إجمالي القروض مقارنة بسنة 90 . في حين ارتفعت حقوق الملكية بـــ 408% خلال نفس الفترة، و هو ما يوضح تعزيز البنك لحقوق الملكية لتغطية مخاطر القروض المحتملة ، وتفادي المساس بودائع الزبائن من جهة ، و إتباع قواعد الحذر من جهة أخرى.

استمر المؤشر في التزايد بعد سنة 93 ليصل إلى 26.5% سنة 98، و تراوح في المجال 19.6–25.6 خلال الفترة 99– 2006.

و عند استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي ، فقبل فترة الإصلاحات الأساسية ( 1990) حقق المؤشر R1.2 أدنى قيمة 6.99% و أقصى قيمة 11.75 % بمتوسط حسابي قدر بـــ 9.31، حيث بلغ طول المجال 4.76.أما عن الانحراف المعياري فبلغ 2.38 ، و هي قيمة مرتفعة نوعا

[1] التقرير السنوي للبنك لسنة 1992.

ما توضح تشتت القيم عن وسطها الحسابي، أما بعد 1990 فكان المتوسط الحسابي للمؤشر 26.14.

**3.2.2 تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع: R1.4**

من خلال المنحنى البياني للمؤشر، نلاحظ أنه خلال الفترة 87–89 كان في تزايد من 15.9 % سنة 87 إلى 17.4% سنة 88 ثم 21 % سنة 89.

ويرجع سبب هذا التزايد إلى الزيادة البسيطة في حقوق الملكية مقابل الانخفاض البسيط في إجمالي الودائع. حيث توضح هذه القيم قدرة رأس مال البنك على مواجهة السحوبات من الودائع بنسبة 18% في المتوسط.

أما بعد 1990 و خلال الفترة 91–93 شهد هذا المؤشر أعلى قيمة له و هي 40% سنة 91 لينخفض إلى 30% سنة 92 ثم 10% سنة 93. فخلال السنتين 91، 92 رجع الارتفاع في قيمة المؤشر إلى تدعيم رأس المال و زيادته بنسبة أكبر من زيادة الودائع.

أما سنة 93 فالانخفاض الملحوظ في هذا المؤشر كان سببه الارتفاع الكبير في الودائع إلى 62279 مليون دج مع بقاء حقوق الملكية شبه ثابتة . و هنا أصبح على البنك ضرورة إعادة النظر في حقوق الملكية و رفع نسبتها إلى ما يسمح لها بمواجهة نسبة من سحوبات عملائها غير المتوقعة.

فمن خلال نتائج الإحصاء الوصفي نلاحظ أنه قبل 1990حقق المؤشر R1.4 أدنى قيمة قدرت بـــ 15.9 و أقصاها 21.3 بمتوسط حسابي 18.2 و انحراف معياري 2.78 يبين لنا تشتت القيم عن وسطها الحسابي.

أما بعد 1990 فكانت أدنى قيمة للمؤشر 9.92 ، أقصاها 39.93 ، متوسطها الحسابي 26.59 و انحرافه المعياري 15.27، و هو يوضح لنا تشتت كبير جدا بين قيم المؤشر و متوسطها الحسابي، و ذلك راجع إلى القيم المتطرفة في طرفي المجال و التي سببها التغير الكبير في قيمة الودائع سنة 93 مقارنة بالسنوات التي قبلها.

على العموم خلال الفترة 93–2006 نجد أن مجال المؤشر يتراوح بين 7.7 و 11.9 و هو مجال أضيق مقارنة بالسنوات السابقة مما يوضح أن البنك يأخذ بعين الاعتبار تدعيم رأس المال لجذب المودعين من جهة و كذا تهيئته لمواجهة أكبر نسبة من السحوبات غير المتوقعة للودائع من جهة أخرى ، و لو كانت نسبة الزيادة في رأس المال خلال هذه السنوات أقل من نسبة الزيادة في إجمالي الودائع.

**4.2.2. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية: R1.3**

أما بخصوص هذا المؤشر، فإن قيمه غير متوفرة لدينا، فقبل 1990 و كذا بعدها بعدة سنوات ، لم يكن للبنك أي استثمارات مالية، و بدأ يظهر منذ 99 أي بعد إنشاء بورصة الجزائر، حيث كان هذا المؤشر مرتفع جدا نظرا للارتفاع الكبير في حقوق الملكية من جهة و الاستثمارات المتواضعة للبنك في سوق الأوراق المالية نظرا لقلة خبرته في هذا المجال، وكذا لتفادي

المخاطر في هذا النوع من الاستثمارات ، حيث من خلال النتائج نلاحظ تناقص ملحوظ فيها خلال الفترة 99–2006 من 344 مليون دج إلى 27 مليون دج .

**5.2.2. تحليل مؤشر كوك: R1.5**

و هي النسبة التي قررتها لجنة بازل والتي يجب أن تكون $\geq 8$ % كما تم شرحه في الجانب النظري.

و قد ظهر هذا المؤشر سنة 98 حيث بلغ 31.8 % و هي نسبة معتبرة و مقبولة و هي أقصى قيمة ، في حين أقل قيمة كانت 16% سنة 2004، و رغم هذا الانخفاض الكبير الذي وصل إلى 50% ، إلا أن البنك لا يزال يحافظ على النسبة في حدود تتجاوز الحد الأدنى.

**3.استخـــلاص النتـــــــــــــــائج:**

من خلال مؤشرات سياسة رأس المال لبنك CPA قبل وبعد 1990 لاحظنا:

بالنسبة لمؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (R.1.1) بلغ متوسطة الحسابي للفترة 87–89 حوالي 3.41 أما بعد 1990 أي الفترة 91–93 وصل متوسطة الحسابي إلى 3.47 مما يعني ارتفاع كفاءة حقوق الملكية في مواجهة الخسائر المتوقعة في أصول البنك .ثم استمر في الارتفاع إلى أن وصل إلى 7.05 سنة 2006 .

ازدادت قدرة حقوق الملكية على تغطية الخسائر المحتملة في القروض، وذلك من خلال المؤشر (R1.2) ، حيث كان متوسطه الحسابي للفترة 87–89 حوالي 9.32 في حين بلغ في الفترة 91–93 حوالي 26.14، وهو ارتفاع مهم وملحوظ راجع أساسا إلى الانخفاض في حجم القروض.

ازدادت قيمة مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع حيث تراوح للفترة 87–89 مابين 15.9 و21.3 بمتوسط حسابي 18.2، في حين بلغ هذا الأخير للفترة 91–93 26.59 مما يعكس قدرة أفصل في مواجهة المسحوبات من الودائع في الفترة الثانية عما كان عليه قبل 1990.

## المطلب الثاني: عرض وتحليل مؤشرات سياسة الودائع لبنك CPA للفترة 1987–2006

### 1.عرض مؤشرات سياسة الودائع

#### 1.1.ترميز مؤشرات سياسة الودائع

**جدول رقم 22 : ترميز مؤشرات سياسة الودائع**

| رمز المؤشر | النسبـــة |
|---|---|
| **R2.1** | إجمالي الودائع / إجمالي الأصول |
| **R2.2** | الودائع الجارية / إجمالي الودائع |
| **R2.3** | الودائع لأجل / إجمالي الودائع |
| **R2.4** | الودائع ق أ ( الجارية ) / الأصول الايرادية |

| R2.5 | القروض / الودائع |
|---|---|

**المصدر:** من إعداد الباحثة

## 2.1. عرض مؤشرات سياسة الودائع:

**جدول رقم 23 : مؤشرات سياسة الودائع لبنك CPA للفترة 1987-2006**

| السنة | R2. 1 | R2.2 | R2.3 | R2.4 | R2.5 |
|---|---|---|---|---|---|
| **1987** | 0.240 | 0.703 | 0.297 | 0.519 | 1.354 |
| **1988** | 0.193 | 0.628 | 0.372 | 0.333 | 1.888 |
| **1989** | 0.143 | 0.543 | 0.457 | 0.178 | 3.048 |
| **1990** | 0.107 | 0.515 | 0.485 | 0.139 | 3.716 |
| **1991** | 0.102 | 0.525 | 0.475 | 0.333 | 1.576 |
| **1992** | 0.115 | 0.503 | 0.497 | 0.742 | 0.678 |
| **1993** | 0.291 | 0.495 | 0.427 | 0.446 | 1.110 |
| **1994** | 0.285 | 0.471 | 0.401 | 0.440 | 1.072 |
| **1995** | 0.297 | 0.421 | 0.421 | 0.415 | 1.013 |
| **1996** | 0.329 | 0.369 | 0.487 | 0.426 | 0.866 |
| **1997** | 0.457 | 0.368 | 0.513 | 0.712 | 0.517 |
| **1998** | 0.514 | 0.381 | 0.502 | 1.253 | 0.304 |
| **1999** | 0.531 | 0.337 | 0.542 | 0.926 | 0.363 |
| **2000** | 0.626 | 0.357 | 0.524 | 0.863 | 0.412 |
| **2001** | 0.693 | 0.387 | 0.486 | 0.885 | 0.436 |
| **2002** | 0.722 | 0.348 | 0.538 | 0.823 | 0.422 |
| **2003** | 0.757 | 0.638 | 0.257 | 1.589 | 0.401 |
| **2004** | 0.775 | 0.608 | 0.278 | 1.442 | 0.421 |
| **2005** | 0.789 | 0.625 | 0.275 | 1.563 | 0.399 |
| **2006** | 0.744 | 0.712 | 0.184 | 1.877 | 0.380 |

**المصدر :** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

## 2.التمثيل البياني لمؤشرات سياسة الودائع و تحليلها:

### 1.2. التمثيل البياني لمؤشرات السياسة و مقاييس الإحصاء الوصفي:

**الشكل رقم 14 : رسم بياني يمثل تطور مؤشرات سياسة الودائع لبنك CPA خلال الفترة 1987-2006**

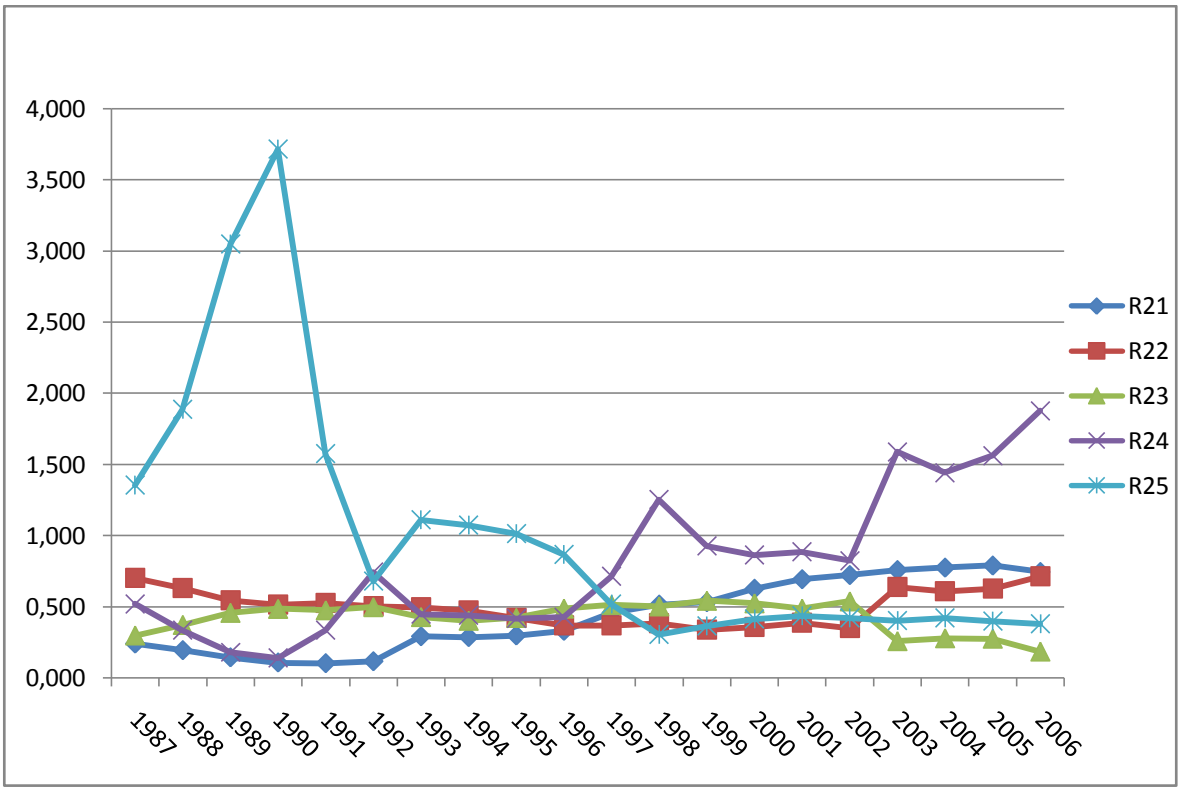


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك.

**الجدول رقم 24 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الودائع للفترة 87-89**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R21** | 3 | .140 | .240 | .19210 | .048470 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **R22** | 3 | .540 | .700 | .62470 | .079830 |
| **R23** | 3 | .300 | .460 | .37530 | .079830 |
| **R24** | 3 | .180 | .520 | .34340 | .170680 |
| **R25** | 3 | 1.35 | 3.05 | 2.0965 | .866210 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك

**الجدول رقم 25 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الودائع للفترة 91-93**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R21** | 3 | .100 | .290 | .16940 | .105770 |
| **R22** | 3 | .490 | .530 | .50760 | .015740 |
| **R23** | 3 | .430 | .500 | .46630 | .035670 |
| **R24** | 3 | .330 | .740 | .50680 | .211010 |
| **R25** | 3 | .680 | 1.58 | 1.1213 | .448810 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك.

## 2.2. تحليل مؤشرات سياسة الودائع:

### 1.2.2. تحليل مؤشر الودائع إلى إجمالي الأصول :R2.1

يتضح من خلال الرسم البياني أن المؤشر R2.1 و الذي يمثل نسبة الودائع إلى إجمالي الأصول كان في تناقص ملحوظ خلال الفترة 87-90، حيث انخفض من 24% سنة87 إلى 11% سنة 90. ويعود ذلك إلى ارتفاع إجمالي الأصول خلال نفس الفترة من 45402 م .د ج إلى 105158 مليون دج، في الوقت الذي شهد فيه إجمالي الودائع انخفاض من 10890 مليون دج سنة 87 إلى 10099 م دج سنة 89. ويرجع سبب تراجع الودائع خاصة خلال الفترة 86-87 إلى اتجاه نسبة من الودائع إلى بنك التنمية المحلية الذي أنشئ سنة 85 ، واستفاد من جزء من استغلال القرض الشعبي الجزائري[1].

[1] -التقرير السنوي لبنك CPA سنة 1989.

وفي سنة 1990 بلغ إجمالي الودائع 11222 مليون دج مقابل 10099 م دج سنة89 ، حيث شملت الودائع لأجل 60% من الإجمالي, وذلك نتيجة تطبيق الشروط المتعلقة بإيجاد بنوك تطبق قواعد المتاجرة [1] .

أما بعد 1990 وخلال الفترة91-93 شهد المؤشر R2.1 ارتفاعا ملحوظا رجع أساسا إلى الارتفاع المحسوس في الودائع خلال نفس الفترة من 15057 م دج إلى 62279 م دج، وهو ارتفاع بنسبة314% أي بأكثر من ثلاث مرات في حين ارتفع إجمالي الأصول خلال نفس الفترة بنسبة 44% فقط. وسبب تطور إجمالي الودائع عاد إلى التحفيزات الكبيرة المقدمة للمستخدمين, والانطلاق في تطبيق سياسة تسيير الهياكل التجارية بشكل جديد يعتمد أساسا على التسيير بالأهداف[2]. فلقد بلغ هذا المؤشر 29% سنة 93 بعد أن كانت قيمته 10% سنة 90.

وبالرجوع إلى مقاييس الإحصاء الوصفي نجد قبل 1990 أدنى قيمة للمؤشر 0.14 وأقصاها 0.24 بمتوسط حسابي 1.19 وانحراف معياري0.05. وهذا الانحراف يدل على مدى التقارب بين القيم وبين متوسطها الحسابي مما يساعدنا في الاعتماد على المتوسط الحسابي كمؤشر ذو دلالة إحصائية .

أما بعد 1990 وخلال الفترة 91-93، كانت اقل قيمة للمؤشر R2.1 هي 0.1 وأقصاها 0.29 وهو مجال أوسع مقارنة بما قبل 1990. ويرجع ذلك إلى الارتفاع في قيمة إجمالي الودائع، وهو ما سيؤدي حتما إلى الارتفاع في قيمة الانحراف المعياري و الذي بلغ 0.1 بعد أن كان 0.05 قبل 1990, أما المتوسط الحسابي فبلغ 0.17، حيث تقل دلالته الإحصائية نوعا ما نظرا لاتساع المجال.

وبصفة عامة, وعند دراستنا للمؤشر خلال الفترة 94-2006, لاحظنا أنه أخذ في التطور من 0.28 سنة 94 إلى 0.62 سنة 2000 إلى غاية 0.74 سنة 2006 ، حيث يعود الارتفاع في النسبة إلى الزيادة الكبيرة في الودائع مقابل زيادة الأصول بنسبة أقل.

**2.2.2. تحليل مؤشر الودائع الجارية إلى إجمالي الودائع R2.2 :**

من خلال الرسم البياني العام، نلاحظ انخفاض هذه النسبة سنويا من سنة 87 إلى 2002 من معدل 0.7 إلى غاية 0.3 أما من 2003 إلى 2006 فأخذت في الارتفاع من 0.63 إلى 0.7 . وسنحاول من خلال تحليل معطيات البنك تفسير هذا الانخفاض المتواصل في النسبة ثم ارتفاعها في السنوات الأخيرة.

فقبل 1990 يعود السبب في انخفاض المؤشر من 0.7 سنة 87 إلى 0.51 سنة 90 إلى الانخفاض في قيمة الودائع الجارية من 7652 م دج إلى 5784 م دج خلال نفس السنوات، أي انخفاض بنسبة(- 24% ) في حين انخفض إجمالي الودائع ب(- 3%) وهو انخفاض طفيف جدا أدى إلى تراجع المؤشر بشكل ملحوظ. لكن بعد 1990 الشيء الملحوظ هو

[1] - التقرير السنوي لبنك CPA لسنة 1990.
[2]- التقرير السنوي لبنك CPA لسنة 1992.

الارتفاع في قيمة الودائع الجارية من 7906 م دج سنة 91 إلى 30800 م دج سنة 93, إلا أن المؤشر بقي يشكل تراجع وإن كان طفيف(من 0.52 إلى 0.50) و السبب في ذلك يرجع إلى الزيادة الكبيرة جدا في إجمالي الودائع فاقت بكثير نسبة زيادة الودائع الجارية.
وعموما هذا المؤشر يساعد البنك في تحديد احتياطاته من النقدية السائلة فزيادة هذه النسبة تعني زيادة حجم الأرصدة السائلة .

واعتمادا على مقاييس الإحصاء الوصفي نجد أن المؤشر R2.2 حقق أقل قيمة له 0.54 وأكبر قيمة 0.7 وهذا من خلال الفترة 87–89 ،حيث كان متوسطه الحسابي 0.62 وانحرافه المعياري قدر ب 0.07 , حيث تناقص هذه النسبة يدل على تناقص حجم الأرصدة السائلة بالبنك وعدم شعوره بخطر السحب المفاجئ نظرا لصغر حجم هذا النوع من الودائع. أما بعد 1990 وخلال الفترة 91–93 فكان مجال المؤشر 0.49–0.53 بمتوسط حسابي 0.51 وانحراف معياري يدل على تركز قيم المؤشر حول متوسطها الحسابي وعدم تشتتها ، حيث كانت قيمة الانحراف المعياري 0.01 وهو ما يدل على محافظة البنك على هذا المؤشر عند معدلات ثابتة حتى يتمكن من التحكم في الودائع الجارية لديه، و بالتالي التحسب لأي طارئ في السحب .

أما بعد 93 فقد استمر هذا المؤشر في الانخفاض إلى أن بلغ 0.35 سنة 2002, أما في سنة 2003 ارتفعت هذه النسبة نتيجة الارتفاع الكبير في الودائع الجارية, إلا أنه خلال سنة 2004 انخفضت حصة الودائع الجارية من 64 % سنة 2003 إلى 60% سنة 2004 وهذا لتحقيق هدف البنك وهو الموازنة بين موارده خاصة لأجل، وذلك لتغطية احتياجات الاستخدامات متوسطة وطويلة الأجل في حدود التعليمات المحددة وفق قوانين الحذر[1] .
إلا أن البنك لم يحافظ على انخفاض هذا المؤشر لتحقيق التوازن في السنوات 2005–2006 بل ارتفعت النسبة إلى 71% وهو ما يؤدي به إلى اتخاذ تدابير مهمة لمواجهة سحب هذا النوع من الودائع و الذي يعد الأكثر تقلبا من حيث السحب و الإيداع.

**3.2.2. تحليل مؤشر الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع :R2.3**

من خلال المنحنى الخاص بالمؤشر R2.3 نلاحظ اتجاهه نحو التزايد خلال الفترة 87–2002 ، ثم انخفاضه بشكل كبير خلال الفترة 2003–2006 .

فقبل 1990 تطور المؤشر من0.29 سنة 87 إلى 0.45 سنة 89، و السبب في ذلك يعود إلى الزيادة في الودائع لأجل وكذا إجمالي الودائع ونفس الشيء بالنسبة للفترة 91–93. حيث حاول البنك تعزيز الودائع لأجل لتحقيق قواعد المتاجرة واستثمارها في مجالات ذات عوائد أكبر.

ومن خلال جدول الإحصاء الوصفي نجد أن هذا المؤشر قبل 1990 دار في المجال 0.3–0.46 وكان متوسطه الحسابي 0.38 وانحرافه المعياري 0.07. أما بعد 1990 فكان

[1] – التقرير السنوي للبنك لسنة 2004.

مجاله 0.43– 0.5 وهو مجا ل أضيق يدل على تحكم البنك في ودائعه، حيث كانت قيمة المتوسط الحسابي 0.47 وانحرافه المعياري0.03. فخلال الفترة 91–93 أخذ المؤشر يتغير بين الصعود و النزول وهو ما يوضح تخوف البنك من هذا النوع من الودائع ذات التكلفة العالية.

أما بعد 2002 و ابتداء من 2003 شهدت هذه النسبة انخفاض محسوس نتيجة تراجع قيمة الودائع لأجل لصالح الودائع الجارية .

فعموما ارتفاع هذه النسبة واستمرارها في الارتفاع سيزيد من أعباء البنك خاصة في حالة عدم استثمارها في مجالات مربحة وبمعدلات أعلى .

**4.2.2. تحليل مؤشر الودائع الجارية إلى الأصول الايرادية :R2.4**

يوضح منحنى المؤشر الاتجاه العام له نحو التزايد ابتداء من 1996. فقبل 1990 كان المؤشر في تناقص من 0.52 سنة 87 إلى 0.18 سنة 90 وهو انخفاض ملحوظ راجع إلى الانخفاض في الودائع الجارية كما ذكرنا سابقا.

أ ما بعد 1990، فعاد هذا المؤشر ليرتفع من 0.13 سنة 90 إلى 0.74 سنة 92 وذلك يعود إلى الارتفاع المحسوس في الودائع الجارية في السنة الأخيرة بنسبة 29% و الانخفاض الواضح في الأصول الإيرادية بنسبة ( –42 % ) مقارنة بسنة 91 .

ومنذ 1993 وبعد انخفاضه عن سنة 92 ، أصبح هذا المؤشر يحقق تزايد نتيجة التزايد في الودائع الجارية كما ذكرنا سابقا ، وكذا تزايد الأصول الإيرادية، وهذا حتى سنة 98 أين فاقت الودائع الجارية الأصول الإيرادية ، و هو ما يوضح استفادة البنك من هذه الودائع قليلة التكلفة في استثمارات مربحة ، رغم خطورتها ، حيث كانت قيمة الاستثمارات في هذه السنة منخفضة مقارني بالسنوات السابقة. حيث بلغت 2983 مليون دج بعد أن كانت 103150 مليون دج سنة 95 . ومنذ 2003 حقق كل من الودائع الجارية والأصول الإيرادية تطور ملحوظا إلى غاية 2006 ، خاصة الودائع الجارية حيث بلغ المؤشر R. 2.4 أقصاه ، بقيمة 1.87 أي 187.7% ، وهو ما يوضح استمرار البنك في الاستفادة من الودائع الجارية في التوظيفات ذات العوائد، مما يحقق له إيرادات عالية ، لكن يتطلب منه سياسة حذر نظرا لخطورة هذا النوع من الودائع والتي من شأنها تعريض البنك لخطر كبير جدا .

**5.2.2. تحليل مؤشر القروض إلى الودائع: R.2.5:**

ويساعد هذا المؤشر أيضا في تحليل السيولة و الاستثمار. إذا ما نظرنا إلى منحنى المؤشر R. 2.5 ، نلاحظ أنه حقق قيمته قصوى له سنة 90 هي 3.7 سبقتها قيمة 3.05 سنة 89 ، والتحليل الجيد يعتمد على تحليل التغيرات الكبيرة ومعرفة أسبابها.

ففي سنة 87 بلغ هذا المؤشر 1.35 ثم 1.88 سنة 88 ليصل إلى 3.05 و 3.7 سنة 89 و 90 على التوالي. ويعود سبب هذا الارتفاع إلى التزايد في إجمالي القروض كما ذكرنا عند تحليلنا للمؤشر R.1.2 من جهة ، و انخفاض الودائع من جهة أخرى وهذا خلال 87–88 أما

سنة 1989 فارتفعت النسبة بشكل كبير نتيجة تزايد القروض بنسبة 55% عن سنة 87 في حين انخفض إجمالي الودائع بنسبة 4% .

أما سنة 90 فارتفعت القروض بنسبة 35% مقارنة ب 1989 في حين ارتفعت الودائع بنسبة 11 % و السبب في الارتفاع الكبير في المؤشر R2.5 هو الارتفاع المفاجئ و الكبير في إجمالي القروض في السنتين 89-90 . و المؤشرات الإحصائية توضح لنا ذلك من خلال الانحراف المعياري الذي بلغ 0.86 وهو يبين تشتت القيم وبعدها عن وسطها الحسابي.

و بعد 1990 أخذ المؤشر في التناقص خلال 91-92 نتيجة انخفاض إجمالي القروض وارتفاع إجمالي الودائع، وهو ما يوضح وجود أموال فائضة بالبنك لم يتم استغلالها.

إلا أنه وفي سنة 93، تدارك البنك الأمر حيث رسم سياسة استثمار من شأنها تشغيل الموارد العاطلة حيث ارتفعت القروض إلى 69126 م دج سنة 93 وهو ما سيحقق للبنك عوائد تمكنه من تغطية أعباء موارده طويلة الأجل.

ويتضح من خلال انخفاض قيمة الانحراف المعياري إلى 0.44 مدى تدارك البنك و تحكمه في تطور القروض وكذا الودائع.

ومنذ 1996 أخذ المؤشر في التراجع من 0.86 سنة 96 إلى 0.38 سنة 2006 ،نتيجة الزيادة في الودائع بنسبة أكبر من نسبة زيادة القروض ، حيث يمكننا القول أن سيولة المصرف مرتفعة نتيجة انخفاض نسبة القروض إلى الودائع ، مما سيؤدي بالبنك إلى إعادة صياغة سياسته الخاصة بتوزيع الودائع و استثمارها ، إما في قروض إضافية ذات مردودية و مضمونة ، أو استثمارها في سوق الأوراق المالية ...الخ.

**3.استخـــــلاص النتـــــائج:**

من خلال تحليلنا السابق لمؤشرات سياسة الودائع يمكننا استنتاج مايلي :

- انخفضت قيمة مؤشر الودائع إلى إجمالي الأصول (R.2.1) حيث بلغ متوسطه الحسابي قبل 1990 حوالي 0.19 بانحراف معياري 0.05، أما بعد 1990 فانخفض إلى 0.17 وبانحراف معياري 0.1. وهذا لا يعني انخفاض في قيم المؤشر، بل إن الانخفاض في الفترة الأولى سببه تراجع إجمالي الودائع، أما في الفترة الثانية (بعد 1990 ) فقد اخذ المؤشر في التزايد لكن بمعدلات ضعيفة، ولهذا لا يمكننا الاعتماد على الوسط الحسابي للفترة الثانية لأنه سيؤدي بنا إلى نتائج غير واقعية والوقوع في مغالطة. فمن خلاله يمكننا القول انه انخفض وبالتالي هناك انخفاض في قيم المؤشر وبالتالي خلل في سياسة الودائع، وعدم قدرة البنك على الحفاظ على حصته السوقية منها. ولكن إذا ما حللنا المؤشر جيدا نجد أن هناك ارتفاع في الودائع وفي الأصول خلال الفترة (91-93) وارتفاع مهم جدا في الودائع يوضح استرجاع البنك لمكانته وثقة المودعين فيه .

- تراجع مؤشر الودائع الجارية إلى إجمالي الودائع (R.2.2) من 0.62 للفترة ما قبل 1990 إلى 0.51 وقد اعتمدنا على المتوسط الحسابي للفترتين نظرا الضيق المجال وعد احتوائه على قيم متطرفة، وهو ما دل عليه الانخفاض في الانحراف المعياري من 0.07 إلى 0.01 للفترتين على التوالي. فتراجع قيم المؤشر (R.2.2) تدل على محافظة البنك عليه عند معدلات ثابتة إلى حد ما.
- ازدادت قيمة مؤشر الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع (R.2.3) من 0.38 إلى 0.47 للفترتين قبل وبعد 1990 على التوالي، وهو ما يعكس اتجاه البنك إلى الرفع من الودائع لأجل لتحقيق عوائد باستثمارها في استثمارات طويلة الأجل، و إتباع قواعد المتاجرة .
- انخفضت قيمة المؤشر (R.2.4) تدرجيا خلال الفترة 87–89 نتيجة انخفاض الودائع الجارية وارتفاع الأصول الايرادية. في حين اخذ في الارتفاع للفترة ما بعد 1990 خاصة سنتي 91 و 92 بسب الارتفاع في الودائع الجارية والانخفاض في الأصول الايرادية .

فارتفاع هذا المؤشر يدل على قدرة البنك على تشغيل هذا النوع من الودائع في مجالات الائتمان والاستثمار والاستفادة منها بالرغم من الخطورة التي ينطوي عليها هذا النشاط، ولكن هذا لا يكون دائما خاصة في ظل المحيط الاقتصادي السريع التغير والتقلبات السريعة لهذه الودائع المحتملة السحب في أي لحظة .

- لقد حقق مؤشر القروض إلى الودائع معدلات اعلي في الفترة ما قبل 1990 ، حيث انه كان إجمالي القروض في تزايد، في حين انخفضت قيمة المؤشر في سنتي 91–92 إلى 1.58 و 0.68 على التوالي نتيجة انخفاض حجم القروض وارتفاع إجمالي الودائع، و بالتالي وجود أموال فائضة غير مستغلة. إلا انه وفي سنة 93 ارتفعت قيمة المؤشر (R.2.5) لتصل إلى 1.11 أي 111% مما يعني استغلال الأموال الفائضة و استثمارها .

## المبحث الرابع:عرض و تحليل مؤشرات سياسة الإقراض، الاستثمار و السيولة لبنك CPA للفترة 1987– 2006

### المطلب الأول : عرض و تحليل مؤشرات سياستي الإقراض و الاستثمار للبنك:

#### 1.عرض و تحليل مؤشرات سياسة الإقراض:

#### 1.1. عرض مؤشرات سياسة الإقراض:

#### 1.1.1. ترميز المؤشرات:

**جدول رقم 26 : ترميز مؤشرات سياسة الإقراض**

| رمز المؤشر | النسبـــــــــــــــة |
|---|---|
| **R3.1** | احتياطات خسائر القروض / إجمالي القروض |
| **R3.2** | معدل نمو القروض |
| **R3.3** | احتياطات خسائر القروض / دخل الفائدة الصافي |
| **R3.4** | احتياطي خسائر القروض المسترجعة للسنة ( n ) / احتياطي خسائر القروض للسنة (n −1 ) |

**المصدر:** من إعداد الباحثة

### 2.1.1.عرض مؤشرات سياسة الإقراض:

**جدول رقم 27 : مؤشرات سياسة الإقراض لبنك CPA للفترة 1987−2006**

| السنوات | R31 | R32 | R33 | R34 |
|---|---|---|---|---|
| **1987** | 0.010 | / | 0.171 | / |
| **1988** | 0.010 | 0.349 | 0.176 | / |
| **1989** | 0.021 | 0.548 | 0.322 | / |
| **1990** | 0.027 | 0.355 | 0.282 | / |
| **1991** | 0.091 | -0.431 | 0.464 | / |
| **1992** | 0.234 | -0.418 | 0.791 | / |
| **1993** | 0.078 | 4.010 | 1.181 | 0.568 |
| **1994** | 0.097 | 0.317 | 1.458 | 0.893 |
| **1995** | 0.115 | 0.133 | 1.979 | 0.896 |
| **1996** | 0.191 | -0.021 | 5.076 | 1.296 |
| **1997** | 0.278 | -0.241 | 8.086 | 0.990 |
| **1998** | 0.449 | -0.309 | 6.397 | 0.999 |
| **1999** | 0.337 | 0.261 | 210.215 | 1.000 |
| **2000** | 0.245 | 0.320 | 5.190 | 0.987 |
| **2001** | 0.214 | 0.175 | 6.587 | 0.999 |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **2002** | 0.242 | 0.082 | 3.342 | 0.994 |
| **2003** | 0.261 | 0.053 | 3.440 | 1.000 |
| **2004** | 0.267 | 0.132 | 4.236 | 0.987 |
| **2005** | 0.303 | 0.011 | 3.631 | 0.997 |
| **2006** | 0.300 | 0.019 | 2.985 | 0.995 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

## 2.1. التمثيل البياني لمؤشرات سياسة الإقراض و تحليلها:

### 1.2.1. التمثيل البياني لمؤشرات سياسة الإقراض و مقاييس الإحصاء الوصفي:

**الشكل رقم 15 : رسم بياني يمثل تطور مؤشرات سياسة الاقراض لبنك CPA خلال الفترة 1987-2006**

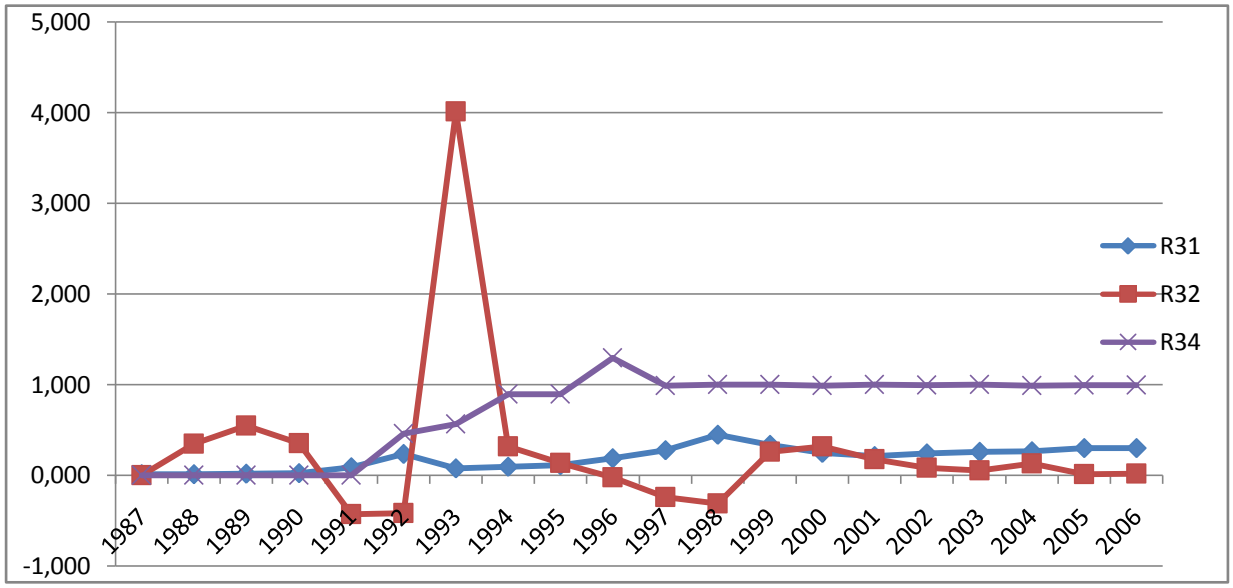


**المصدر: من** إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

**الشكل رقم 16 : رسم بياني يوضح تطور المؤشر R3.3 خلال الفترة 1987-2006**

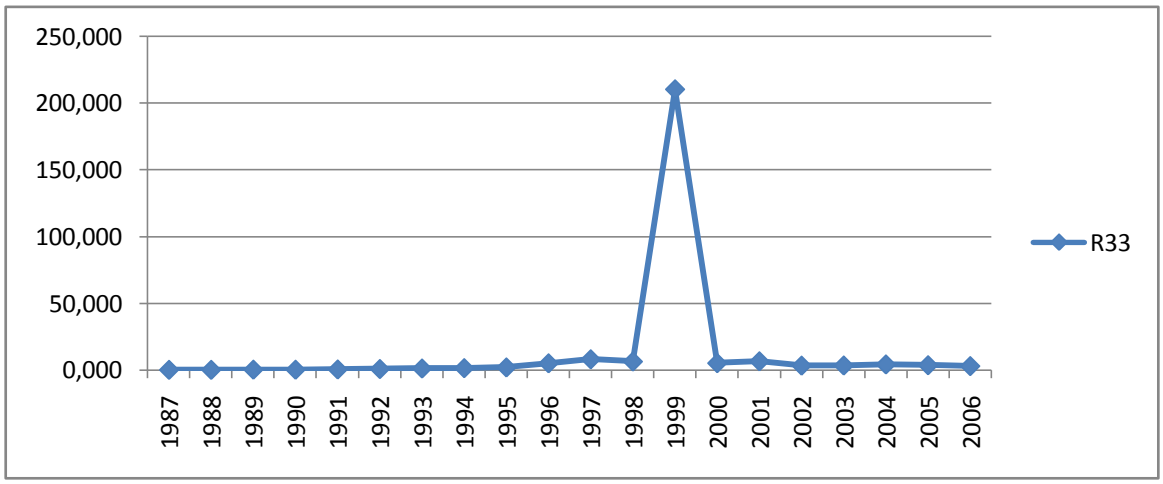


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك.

**الجدول رقم 28 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الإقراض للفترة 87-89**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| R31 | 3 | .010 | .020 | .01360 | .006270 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| R32 | 2 | .350 | .550 | .44840 | .140600 |
| R33 | 3 | .170 | .320 | .22310 | .085640 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك

**الجدول رقم 29 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الإقراض للفترة91-93**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| R31 | 3 | .080 | .230 | .13440 | .086630 |
| R32 | 3 | .430- | 4.01 | 1.0536 | 2.56055 |
| R33 | 3 | .460 | 1.18 | .81190 | .358740 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتماد على تقارير البنك.

**2.2.1. تحليل مؤشرات سياسة الإقراض:**

**1.2.2.1. تحليل مؤشر إحتياطات خسائر القروض إلى إجمالي القروض : R3.1**

من خلال الرسم البياني للمؤشر، نلاحظ تزايده التدريجي خلال السنوات الأولى للدراسة. ففي الفترة ما قبل 1990 كانت قيمة المؤشر R3.1 هي 0.01 في سنتي 87-88 ثم ارتفع إلى 0.02 سنة 89 ، حيث يمثل هذا المؤشر نسبة احتياطيات القروض إلى إجمالي القروض فالبنك كان يحتاط بـــ 1% و 2% للقروض المشكوك في تحصيلها، و السبب في ذلك يعود إلى أن نسبة كبيرة جدا من القروض كانت موجهة للقطاع العام و مضمونه من طرف الدولة، كما أن البنك المركزي يقوم بدفعها في حال عجز المؤسسات العمومية عن ذلك. وهذا ما أثر على تنافسية البنوك، فإعادة التمويل يقوم بها البنك المركزي ولا حاجه لدراسة ملفات القروض، فهي قروض موجهة للقطاع العام .

أما بعد 1990 وخاصة 91 و92 إرتفعت قيمة المؤشر إلى 9% ثم 23 % ، حيث إرتفعت قيمة احتياطي القروض وانخفض إجمالي القروض . ومنذ 1993 أخذ المؤشر في الزيادة نتيجة الزيادة في حجم القروض و ما يقابلها من زيادة في إحتياطي خسائر القروض . حيث بلغ المؤشر 19% سنة 96 و التي شملت اكبر قيمة لإجمالي القروض، حيث بدأت القروض الخاصة تأخذ حصة لا بأس بها. أما سنة 97 فشهدت انخفاض في قيمة القروض و الراجع إلى سياسة التطهير لمحافظ البنوك، و التي تخص أساسا قطاع البناء" BTPH " والصحة، حيث تم تحويل الحقوق على هذه المؤسسات إلى سندات الخزينة.

وأخذت إحتياطات خسائر القروض في التزايد من 1999 نتيجة الارتفاع في القروض وخاصة القروض الموجهة للقطاع الخاص، و التي تحمل العديد من المخاطر و تتطلب خبرة و دقة كبيرة لتحليل الملفات و الوثائق المالية.

ولهذا أخذ مؤشر احتياطيات خسائر القروض إلى إجمالي القروض في الارتفاع خاصة في الثلاث سنوات الأخيرة، حيث كانت حصة القطاع الخاص من إجمالي القروض 69 % سنة 2003 ، 71% سنة 2004 ،73% سنة 2005 ، وهي نسبة معتبرة جدا تتطلب من البنوك الدقة و التحري حول ملفات الزبائن، و اتخاذ كل الإحتياطات اللازمة و الضمانات الكافية لتغطية أي خطر قد يواجهها جراء تعثر أحد عملائها . فالملاحظ أن البنك أصبح يعمل في محيط مختلف تماما عما رأيناه خلال السنوات 87-94 .

و من خلال مؤشرات الإحصاء الوصفي نلاحظ انه قبل 1990 كان الانحراف المعياري هو 0.006 وهو منخفض جدا يدل على اهتمام البنك بالاحتياطي كما ذكرنا سابقا نظرا لضمان ذلك طرف البنك المركزي ، أما بعد 1990 فأصبح الانحراف المعياري يساوي 0.08 أين بدأ الاهتمام بهذا المؤشر ، نتيجة زيادة مخاطر القروض .

**2.2.2.1.تحليل مؤشر معدل نمو القروض: R3.2**

حيث يوضح هذا المؤشر نسبة نمو وتطور القروض من سنة إلى أخرى في هذا البنك. فمن خلال المنحى البياني لهذا المؤشر نلاحظ انه قبل 1990 وخلال الفترة 87_89 حقق إجمالي القروض معدل نمو يقدر 109% ، أما بعد 1990 و خاصة خلال الفترة 91_92 لاحظنا انخفاض قيمة إجمالي القروض ومعدل نموها ، حيث انخفض ب43% سنة 91 و42 % سنة 92 والسبب في ذلك يرجع إلى ثلاث عوامل أساسية :

- ✓ وضع معايير معينة لتقديم القروض للمؤسسات مهما كانت طبيعتها ؛
- ✓ بداية تطبيق قواعد الحذر الصادرة عن بنك الجزائر؛
- ✓ وخاصة اثر عمليات التطهير على الحجم استخدامات البنوك .

ولقد مس هذا الانخفاض بوجه خاص قروض الاستغلال بعد صدور تعلميه للحد من وسائل الدفع الخارجية للمؤسسات، وتحويل جزء من الحسابات على المكشوف إلى قروض متوسطة الأجل .

إن تطهير محفظة البنك عن طريق إعادة شراء الحقوق من طرف الخزينة العمومية في شكل سنوات لـــ 20 سنة، ساهم في الحد من المخاطر المتعلقة بالمؤسسات العمومية التي كانت تعاني من صعوبات، حيث قامت الدولة بضمان هذه الحقوق باعتبارها المدين الجديد بدل هذه المؤسسات [1].

و نفس الشيء لاحظناه خلال السنوات 96 ، 97 ، 98 وهو انخفاض معدل النمو نظرا لعمليات التطهير الكبيرة التي مست محفظة البنك.

[1] –التقرير السنوي للبنك لسنة 1992.

أما بعد هذه الفترة وبداية من 99 خلال نلاحظ نمو في معدل القروض من سنة إلى أخرى وإن كان بمعدلات طفيفة، قد تعود السياسة البنك الحذرة في هذا المجال. إلا أن البنك كان يحافظ على حصته السوقية ويحاول توسيعها لكن بشكل حذر ودقيق، نظر لما تتطلبه دراسة الملفات، الوضعية المالية، الضمانات...الخ من وقت ومجهود وتكاليف، خاصة في ظل المحيط الاقتصادي والبنكي الحالي و الذي يتميز بالتغير السريع والكبير والذي يحمل في طياته العديد من المخاطر.

**3.2.2.1.تحليل مؤشر احتياطيات خسائر القروض إلى دخل الفائدة الصافي : R.3.3**

من خلال الرسم البياني نلاحظ أن المؤشر قبل 1990 كان في تزايد من 0.17 سنة 87 إلى 0.32 سنة 89، وذلك راجع إلى الزيادة في حجم دخل الفائدة الصافي وكذا في حجم احتياطي خسائر القروض.

أما الفترة 91–93 فشهدت تطور مهم وكبير للمؤشر من 0.46 سنة 91 إلى 1.18 سنة 93 ويرجع ذلك إلى الزيادة المستمرة في احتياطات خسائر القروض بنسب اكبر من نسبة الزيادة في دخل الفائدة الصافي.

فارتفاع هذه النسبة ليس في صالح البنك، فمعنى ذلك أن دخل الفائدة الصافي من القروض لا يغطي إلا 50% من خسائر القروض المحتملة والتي تمثل 198% من دخل الفائدة الصافي وذلك سنة 95.

و لقد استمر هذا المؤشر في الارتفاع إلى أن بلغ سنة 99 قيمة شاذة وحيدة قدرت ب210.21، ويرجع سبب هذه النسبة الكبيرة جدا إلى تراجع قيمة دخل الفائدة الصافي من 3720 م دج سنة 98 إلى 107 م دج سنة 99 أي تراجع بقيمة (–3613م دج) أي بنسبة 97 % وهي نسبة كبيرة جدا، يرجع سببها أساسا إلى انه سنة 98 قام البنك بتسجيل الفوائد و العمولات على حساب الخزينة و المرتبطة بمختلف العمليات، على عكس سنة 99 لم يتم تسجيلها[1] (وهذا خاص بجانب النواتج). لذلك ومن خلال جدول حسابات النتائج لسنة 99 نلاحظ اقتراب قيمة دخل الفائدة من قيمة مصاريف الفوائد، حيث وصل الفرق بينهما إلى 107 م دج فقط وهو ما تسبب في الرفع مفاجئ والكبير في المؤشر R.3.3 .

أما منذ سنة 2000 فقد أخذ هذا المؤشر في النزول وهو في صالح البنك ، حيث السبب في هذا التراجع يعود إلى زيادة في حجم دخل الفائدة الصافي بالرغم من الزيادة في احتياطيات خسائر القروض، وهذا ما يدل على أن محفظه القروض للبنك قادرة على توليد عوائد لتغطية الخسائر المحتملة في القروض بنسبة 33 % مثلا سنة2006 .

**4.2.2.1. تحليل مؤشر احتياطات خسائر القروض المسترجعة في السنة n إلى احتياطي خسائر القروض للسنة (n-1) : R.3.4**

ويعتبر هذا المؤشر من المؤشرات الهامة للبنك والأطراف الأخرى، فهو يوضح لنا نسبة الاحتياطيات المسترجعة والخاصة بخسائر القروض، أي من خلاله يمكننا معرفة أو استنتاج

[1]- التقرير السنوي للبنك لسنة 1999.

حجم القروض غير المسترجعة. فخلال الفترة 87_91 لم يتوفر لنا من خلال الوثائق المالية للبنك أي حساب يخص استرجاع احتياطي خسائر القروض.
أما خلال السنوات 92 ، 93 نلاحظ انه تم استرجاع 46% و57% من احتياطات خسائر القروض المكونة وذلك للسنتين على التوالي، وهو ما يعني أن نسبة 54% و 43% من المؤونات تحققت فعلا، أي وجود نسبة من القروض التي لم تسترجع .
وفي سنتي 94، 95 تم استرجاع 90% من هذه الاحتياطات، مما يؤكد نقص حجم القروض غير المسترجعة، وهو ما يعني انتهاج البنك لسياسة أكثر حذرا في تقديم القروض .
أما منذ سنة 96 وبعد تطهير محفظة البنك، نلاحظ الأثر الايجابي لهذه العملية على نتائج المؤشرR3.4، حيث انه ولغاية 2006 كان يقترب من معدل 100% ، أي انه في كل سنة يتم استرجاع مؤونة خسائر القروض المكونة في السنة السابقة لها، مما يعني أن البنك لم يكن يواجه أي تعثر للعملاء ويسترجع قروضه في آجالها وبمعدلات الفائدة المقابلة لها.

**3. استخلاص النتائـــــج:**

يتضح لنا من نتائج مؤشرات سياسة الإقراض مايلي:

- ارتفاع قيمة المؤشر احتياطيات خسائر القروض إلى إجمالي القروض (R.3.1) من متوسط 0.01 إلى 0.13، ويرجع السبب إلى ارتفاع حجم احتياطي خسائر القروض من جهة وانخفاض إجمالي القروض من جهة أخرى وهذا في الفترة 90–92، وهذا ما يعكس اتجاه البنك إلى التحوط من مخاطر الإقراض، خاصة بعد إفلاس وتصفية عدة مؤسسات اقتصادية عمومية، والاتجاه نحو العمل وفق قواعد اقتصاد السوق، والاستقلالية في اتخاذ القرارات، وهذا اتضح من خلال انخفاض القروض في الفترة الأخيرة ( 90–92) بسبب عدم استيفاء ملفات المؤسسات الطالبة للقرض شروط الربح للبنك، أو ما يسمي بالقرض المنتج .
- تراجع معدل نمو القروض من 0.45 كمتوسط للفترة 87 – 89 إلى (– 0.42) كمتوسط للفترة 91–92، ثم ارتفع بمعدل 4.01. ففي فترة ما قبل 1990 كان معدل نمو القروض في تزايد وانخفاض بمعدلات مختلفة، إلا انه وبعد 1990 وخاصة سنتي 91–92 كان هناك انخفاض فيه وصل إلى (–43%) وهذا يرجع إلى إعادة البنك للنظر في هيكل محافظة القروض وتطهيرها من القروض غير المدرة للعائد، خاصة تلك الموجهة للمؤسسات العمومية، وكذا بداية تطبيق قواعد الحذر وهذا ما جاء به قانون 10/90 .
- ازدادت قيمة المؤشر( R.3.3) من 0.22 قبل 1990 إلى 0.81 بعد 1990 والسبب يعود إلى تزايد احتياطي خسائر القروض أكثر من زيادة دخل الفائدة الصافي خاصة في الفترة الثانية، وهو ما يعني تدهور قدرة دخل الفائدة الصافي على تغطية احتياطيات خسائر القروض.

- ويعكس لنا المؤشر R.3.4 نوعية محفظة القروض، و حجم القروض المتعثرة،أو التي لم تسترجع قيمتها. فمنذ 1992 وهذا المؤشر في تزايد ، بمعنى ارتفاع حصة احتياطي خسائر القروض المسترجعة تدريجيا إلى أن بلغت 100% أو أكثر خلال السنوات الباقية، وهو ما يدل على استرجاع البنك لحقوقه ( القروض المقدمة ) ، و يثبت نجاعة أسلوب دراسته وتحليله لملفات الطالبين للقرض ، وفق معايير منح الائتمان الدقيقة ، والدراسة الوافية للوضعية المالية للعملاء ، ودراسة الجدوى للمشاريع التي سيوجه لها القروض.

## 2.عرض وتحليل مؤشرات سياسة الاستثمار للبنك:

### 1.2. عرض مؤشرات سياسة الاستثمار:

#### 1.1.2. ترميز المـــــؤشرات:

**جدول رقم 30 : ترميز مؤشرات سياسة الاستثمار**

| رمز المؤشر | النسبـــــــــــــــة |
|---|---|
| **R4.1** | الاستثمار في القروض و الأوراق المالية / إجمالي الودائع |
| **R4.2** | القروض / إجمالي الودائع |
| **R4.3** | الاستثمار في الأوراق المالية / إجمالي الودائع |
| **R4.4** | الفوائد على القروض / إجمالي القروض |
| **R4.5** | الفوائد على الاستثمار في الأوراق المالية / إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية |

**المصدر:** من إعداد الباحثة

#### 2.1.2. عرض مؤشرات سياسة الاستثمار :

**جدول رقم 31 : مؤشرات سياسة الاستثمار لبنكCPA للفترة 1987- 2006**

| السنوات | R41 | R42 | R43 | R44 | R45 |
|---|---|---|---|---|---|
| **1987** | 1.354 | 1.354 | / | 0.068 | / |
| **1988** | 1.888 | 1.888 | / | 0.074 | / |
| **1989** | 3.048 | 3.048 | / | 0.080 | / |
| **1990** | 3.716 | 3.716 | / | 0.114 | / |
| **1991** | 1.576 | 1.576 | / | 0.258 | / |
| **1992** | 0.678 | 0.678 | / | 0.449 | / |
| **1993** | 1.110 | 1.110 | / | 0.137 | / |
| **1994** | 1.072 | 1.072 | / | 0.125 | / |
| **1995** | 1.013 | 1.013 | / | 0.112 | / |
| **1996** | 0.866 | 0.866 | / | 0.115 | / |
| **1997** | 0.517 | 0.517 | / | 0.096 | / |
| **1998** | 0.304 | 0.304 | / | 0.070 | / |
| **1999** | 0.364 | 0.363 | 0.002 | 0.059 | 0.125 |
| **2000** | 0.414 | 0.412 | 0.002 | 0.070 | 0.233 |
| **2001** | 0.437 | 0.436 | 0.001 | 0.058 | 1.026 |
| **2002** | 0.423 | 0.422 | 0.001 | 0.066 | 0.436 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **2003** | 0.401 | 0.401 | 0.001 | 0.064 | 0.199 |
| **2004** | 0.422 | 0.421 | 0.000 | 0.054 | 0.116 |
| **2005** | 0.400 | 0.399 | 0.000 | 0.071 | 0.545 |
| **2006** | 0.380 | 0.380 | 0.000 | 0.069 | 5.074 |

**المصدر** : من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك

## 2.2.التمثيل البياني لمؤشرات سياسة الاستثمار و تحليلها:

### 1.2.2. التمثيل البياني لمؤشرات سياسة الاستثمار و مقاييس الإحصاء الوصفي:

**الشكل رقم 17 : رسم بياني يمثل تطور مؤشرات سياسة الاستثمار لبنك CPA خلال الفترة 1987-2006**

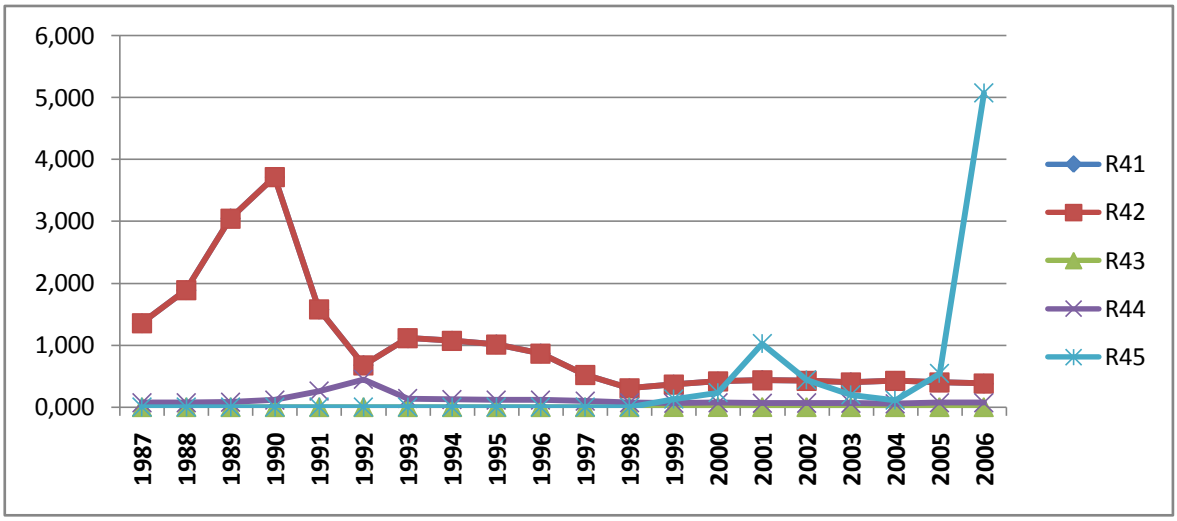


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك.

**الجدول رقم 32 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الاستثمار للفترة 87-89**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R41** | 3 | 1.35 | 3.05 | 2.0965 | .866210 |
| **R42** | 3 | 1.35 | 3.05 | 2.0965 | .866210 |
| **R44** | 3 | .070 | .080 | .07370 | .006030 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك.

**الجدول رقم 33 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة الاستثمار للفترة 91-93**

| مؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R41** | 3 | .680 | 1.58 | 1.1213 | .448810 |
| **R42** | 3 | .680 | 1.58 | 1.1213 | .448810 |
| **R44** | 3 | .140 | .450 | .28100 | .157130 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك

**2.2.2. تحليل مؤشرات سياسة الاستثمار**

**1.2.2.2. تحليل المؤشرات R4.1،R4.2، R4.3 :**

من خلال الرسم البياني يتضح لنا تطابق منحنى المؤشرين الأولين، ويعود هذا التطابق إلى انه و لغاية سنة 98 لم يكن للبنك أي استثمارات مالية وكانت استثماراته في شكل قروض فقط. وبعد ظهور سوق الأوراق المالية ظهر هذا النوع من الاستثمارات في محفظة البنك، لكن بشكل ضعيف جدا، وهو ما أدى إلى تطابق المنحنيين خلال فترة الدراسة. فإجمالي الاستثمارات كان يساوي تقريبا إجمالي القروض، لهذا سنختصر تحليل المؤشرات الثلاث الأولى لتفادي التكرار.

فمن خلال المؤشرين R.4.1 و R.4.2 نلاحظ أن الاستثمار في القروض خلال الفترة 87-98 كان يعتمد أساسا على الودائع الإجمالية للبنك، وخاصة إلى غاية 2002 أين كانت الودائع لأجل في تزايد من سنة 87، وهو ما يضمن للبنك الاستثمار فيها بدون أي مخاطرة نظرا لمدتها وقلة احتمال سحبها. إلا أنه وفي المقابل كانت الودائع الجارية أيضا في نمو مستمر وتأخذ حصة الأسد من إجمالي الودائع خاصة في السنوات الأخيرة ( 2003-2006) وهو ما سيهدد البنك للوقوع في مخاطر سيولة.

أما بعد 98 فبدأ يظهر في الميزانية البند الخاص بالاستثمار في الأوراق المالية، لكن بمبالغ ضعيفة جدا، حيث أن جزء من الودائع كان يستثمر في السوق المالية، حيث انه من 99 وإلى 2002 كانت الودائع لأجل تأخذ أكبر نسبة من إجمالي الودائع.

وعموما يمكن القول من خلال شكل المنحنى و النتائج الخاصة بالمؤشرين R.4.1 و R.4.2، كان هناك تناقص تدريجي خاصة منذ 1993 نظرا لتزايد القروض بمعدلات ضعيفة وكذا تناقص الاستثمارات في الأوراق المالية من جهة وتزايد إجمالي الودائع بشكل كبير من جهة أخرى.

فمن خلال مقاييس الإحصاء الوصفي نلاحظ أنه قبل 1990 كانت القيمة الدنيا للمؤشرين R.4.1 و R.4.2 هي 1.35 أما القصوى فهي 3.05 ويرجع سبب هذه القيمة القصوى إلى الارتفاع الكبير والمفاجئ في إجمالي القروض سنة 89، حيث أن الانحراف المعياري قدر بـــ 0.86 وهو مرتفع جدا يدل على التشتت بين القيم ومتوسطها الحسابي و الذي تقل دلالته الإحصائية نظرا لوجود قيم متطرفة .

أما بعد 1990 فكان مجال المؤشرين 0.68-1.58 بانحراف معياري منخفض يقدر بـــ 0.45 يدل على تقارب القيم من متوسطها الحسابي الذي بلغ 1.12 خلال الفترة91-93.

وبخصوص المؤشر R.4.3 المتعلق بالاستثمار في الأوراق المالية إلى إجمالي الأصول و الذي ظهر منذ 1999 فقط، فكان يتراوح بين الصفر( 0) و 0.002 ، ويرجع ذلك إلى قلة المبالغ المستثمرة في الأوراق المالية نظرا لنقص خبرة البنك في هذا المجال و تخوفه من المخاطر التي ينطوي عليها هذا النوع من الاستثمارات.

**2.2.2.2. تحليل مؤشر الفوائد على القروض إلى اجمالي القروض :R.4.4**

من خلال المنحنى البياني نلاحظ انخفاض قيمة المؤشر R.4.4 خلال سنوات الدراسة ( 87–2006)، فباستخدام مقاييس الإحصاء الوصفي نجد أن مجال المؤشر هو 0.05 – 0.45 بانحراف معياري يقدر بـــ 0.09 و متوسط حسابي 0.11 وهو مجال ضيق إذا ما قورن بـــ20 سنة للدراسة ، فالملاحظ أن فوائد القروض لم تتجاوز 45% من إجمالي القروض أي نسبة مساهمتها في إيرادات البنك .

ففي الفترة 87–89 إرتفع المؤشر من 0.068 إلى 0.08، وهو ما يعني تحسن في عوائد القروض ، أما في سنتي 91،92 فكانت قيمة المؤشر على التوالي 0.26 و0.45، حيث أن النسبة الأخيرة هي الأعلى خلال سنوات الدراسة ككل، و السبب في ذلك يعود إلى زيادة في قيمة الفوائد بشكل كبير .

وخلال الفترة 94–98 أخذ المؤشر في التناقص نظرا لتناقص حجم الفوائد على القروض بنسبة كبيرة في الوقت الذي كان إجمالي القروض في تناقص أيضا. واستمر تناقص المؤشر إلى غاية 2006 نظرا لتزايد إجمالي القروض بنسبة اكبر من نسبة زيادة الفوائد، وهو ما يعني احتواء محفظة البنك خلال الفترة على بعض القروض غير المولدة لعوائد كبيرة.

**3.2.2.2. تحليل مؤشر العوائد الاستثمار في الأوراق المالية إلى إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية: R4.5**

نلاحظ من خلال المنحنى البياني للمؤشر R.4.5 أنه كان في تزايد إلى غاية 2001 أين حقق عوائد تقدر بـــ 360 م دج، حيث فاقت العوائد المبالغ المستثمرة بـــ 0.02 % ثم أخذ المؤشر في التناقص نظرا لنقص المبالغ المستثمرة في السوق المالي من 351 م دج سنة 2001 إلى 27 م دج سنة 2006 . أما في السنة الأخيرة فقد تم تحقيق عوائد ضخمة جدا فاقت المبالغ المستثمرة بـــ 5 مرات تقريبا ، وهو أمر مشجع للبنك للاستمرار في هذا النوع من الاستثمارات لكن مع التحوط للمخاطر التي يحتويها بشتى الوسائل.

## 3.استـــــخلاص النتـــــائج:

من خلال تحليل مؤشرات سياسة الاستثمار لبنك CPA يمكننا وضع الملاحظات التالية

- إن المؤشر R4.1 و الخاص بالأصول الايرادية إلى إجمالي الودائع ، ما هو إلا مجموع المؤشرين R4.2 و R4.3 الخاصين بـــ : القروض إلى إجمالي الودائع، والاستثمار في الأوراق المالية إلى إجمالي الودائع على التوالي .

ونظر لغياب المؤشر R.4.3، لفترة الدراسة قبل وبعد 1990 الاستثمار نظرا لغياب نشاط الاستثمار في الأوراق المالية، سنركز على المؤشر R.4.2 والذي يساوي ويطابق R.4.1 للفترة 87–98.

فقبل 1990 حقق المؤشر أعلى مستوياته وهي 3.7 سنة 90، و السبب في ذلك يعود إلى الزيادة الكبيرة في حجم القروض مقابل زيادة قليلة في الودائع ، وهي نسبة كبيرة قد تعرض البنك لمخاطر عديدة في حالة تعثر بعض القروض. أما في الفترة ما بعد 1990 أي 91-92 انخفض المؤشر إلى ادني مستويات 0.68 نظرا لانخفاض إجمالي القروض خلال هذه الفترة، و ارتفاع إجمالي الودائع، مما أدى إلى وجود أموال الفائضة. ثم عاد للارتفاع سنة 93 الى 1.11 بسبب زيادة استثمار الودائع ، خاصة مع ارتفاع حجم الودائع لأجل في هذه الفترة، الأمر الذي يضمن للبنك استثمار أحسن وذو عوائد اكبر، نظرا لقلة مخاطر سحب هذا النوع من الودائع وطول مدتها .

- ازدادت قيمة مؤشر الفوائد على القروض إلى إجمالي القروض، من متوسط 0.07 قبل 1990 إلى 0.28 بعد هذه الفترة ، وهذا بسبب استمرار الارتفاع في فوائد القروض بالرغم من انخفاض حجم إجمالي القروض للفترة 91-92 . ويعود ذلك إلى تطهير محفظة القروض و الحفاظ على القروض المربحة فقط و لو نسبيا.

## المطلب الثاني: عرض وتحليل مؤشرات سياسة السيولة لبنك CPA للفترة 1987-2006

### 1. عرض مؤشرات سياسة السيولة :

#### 1.1.ترميز المؤشرات:

**جدول رقم 34: ترميز مؤشرات سياسة السيولة.**

| رمز المؤشر | النسبـــــــــــــــة |
|---|---|
| **R5.1** | ( رصيد المصرف لدى البنك المركزي+النقدية بالمصرف)/( الودائع+التزامات أخرى) |
| **R5.2** | إجمالي الأصول الجارية / إجمالي الخصوم الجارية |
| **R5.3** | الأرصدة النقدية والودائع / إجمالي الأصول |
| **R5.4** | الأصول الجارية / إجمالي الأصول |
| **R5.5** | الاحتياطات الأولية والثانوية / الودائع و الالتزامات الأخرى |

**المصدر:** من إعداد الباحثة.

#### 2.1.عرض مؤشرات سياسة السيولة:

**جدول رقم 35 : مؤشرات سياسة السيولة لبنك CPA للفترة 1987- 2006**

| السنوات | R51 | R52 | R53 | R54 | R55 |
|---|---|---|---|---|---|
| **1987** | 0.005 | 2.621 | 0.240 | 0.828 | 0.022 |
| **1988** | 0.006 | 2.442 | 0.193 | 0.772 | 0.020 |
| **1989** | 0.008 | 2.116 | 0.143 | 0.833 | 0.020 |
| **1990** | 0.014 | 1.993 | 0.107 | 0.757 | 0.004 |
| **1991** | 0.015 | 2.036 | 0.102 | 0.679 | 0.003 |
| **1992** | 0.012 | 3.786 | 0.115 | 0.560 | 0.003 |
| **1993** | 0.034 | 0.619 | 0.291 | 0.127 | 0.003 |
| **1994** | 0.045 | 0.504 | 0.285 | 0.097 | 0.000 |
| **1995** | 0.055 | 0.491 | 0.302 | 0.099 | 0.000 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **1996** | 0.059 | 0.505 | 0.345 | 0.113 | 0.000 |
| **1997** | 0.087 | 0.600 | 0.457 | 0.173 | 0.000 |
| **1998** | 0.075 | 0.860 | 0.522 | 0.306 | 0.000 |
| **1999** | 0.089 | 0.910 | 0.553 | 0.336 | 0.002 |
| **2000** | 0.108 | 0.436 | 0.631 | 0.174 | 0.003 |
| **2001** | 0.183 | 0.466 | 0.694 | 0.237 | 0.009 |
| **2002** | 0.215 | 1.068 | 0.722 | 0.363 | 0.011 |
| **2003** | 0.229 | 0.753 | 0.757 | 0.429 | 0.012 |
| **2004** | 0.210 | 0.936 | 0.775 | 0.517 | 0.002 |
| **2005** | 0.218 | 0.999 | 0.789 | 0.557 | 0.006 |
| **2006** | 0.184 | 0.661 | 0.745 | 0.411 | 0.011 |

**المصدر** : من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك.

## 2. التمثيل البياني لمؤشرات سياسة السيولة و تحليلها:

### 1.2. التمثيل البياني لمؤشرات السياسة و مقاييس الإحصاء الوصفي :

**الشكل رقم 18 : منحنى تطور مؤشرات سياسة السيولة لبنك CPA خلال الفترة 1987-2006**

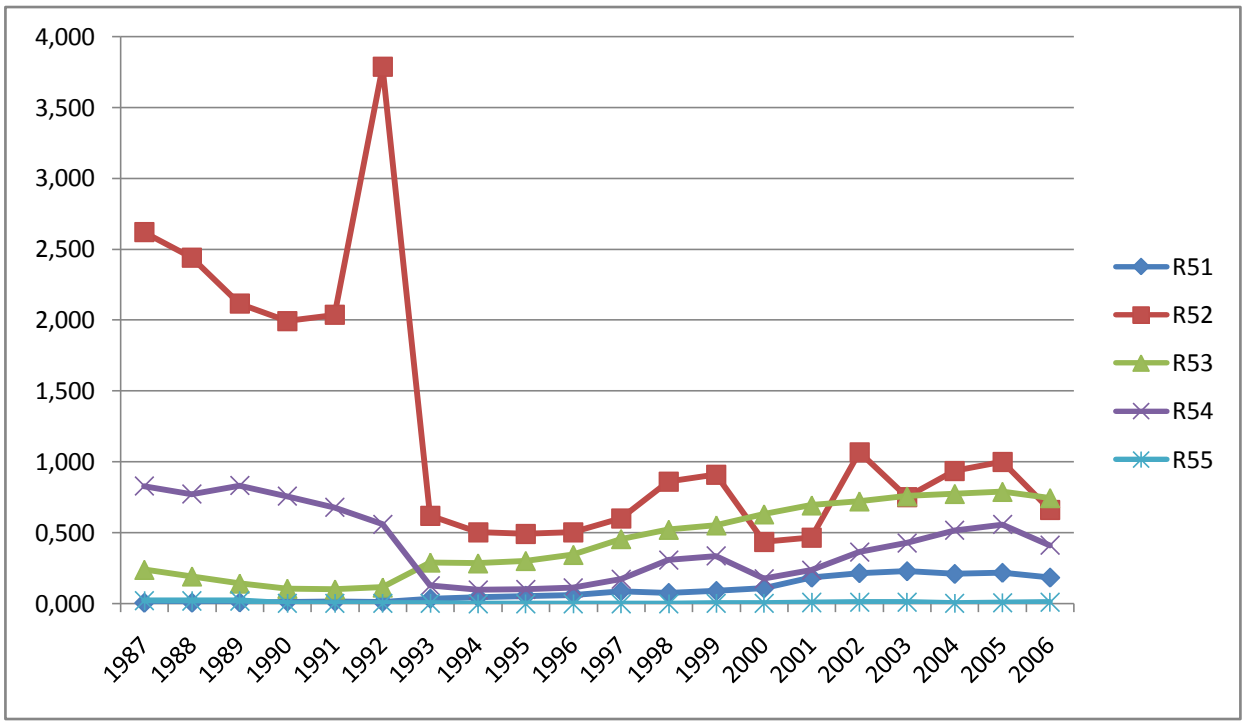


**المصدر:** من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير البنك.

**الجدول رقم 36 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة السيولة للفترة 87-89**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R51** | 3 | .010 | .010 | .00610 | .001300 |
| **R52** | 3 | 2.12 | 2.62 | 2.3930 | .255640 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **R53** | 3 | .140 | .240 | .19210 | .048470 |
| **R54** | 3 | .770 | .830 | .81080 | .034110 |
| **R55** | 3 | .020 | .020 | .02060 | .000970 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك.

**الجدول رقم 37 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة السيولة للفترة 91-93**

| المؤشرات | عدد السنوات | أدنى قيمة | أقصى قيمة | المتوسط | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|---|---|
| **R51** | 3 | .010 | .030 | .02030 | .012340 |
| **R52** | 3 | .620 | 3.79 | 2.1468 | 1.58642 |
| **R53** | 3 | .100 | .290 | .16940 | .105770 |
| **R54** | 3 | .130 | .680 | .45510 | .290560 |
| **R55** | 3 | .000 | .000 | .00290 | .000070 |

**المصدر:** من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير البنك.

### 2.2.تحليل مؤشرات سياسة السيولة:

#### 1.2.2.تحليل المؤشر R.5.1 :

يخص نسبة رصيد المعرف لدى البنك المركزي و النقدية بالمصرف إلى إجمالي الودائع والالتزامات الأخرى.

من خلال الشكل البياني نلاحظ تزايد قيمة هذا المؤشر، ففي الفترة 87-89 كان يتراوح بين 0.005 و 0.008 ، أما بعد 1990 وفي الفترة 91-93 كانت اكبر قيمة له 0.03 و أدناها 0.01 بانحراف معياري يقدر ب 0.01 .

وعموما فان التزايد في المؤشر خلال الفترتين قبل وبعد 1990 يرجع إلى التزايد المستمر في النقدية لدى البنك المركزي والنقدية بالمصرف من جهة و التزايد المستمر والواضح في الودائع والالتزامات الأخرى من جهة أخرى. فمن خلال النتائج نلاحظ أن النقدية لدى البنك المركزي والمصرف تغطي كنسبة قصوى إلى غاية سنة 93 حوالي 3% من الودائع والالتزامات الأخرى.

أما بعد هذه الفترة فقد استمر المؤشر في تطور إلى غاية 2005 أين بلغ حوالي 22% ،وهي نسبة مرتفعة لا ينبغي تجاوزها، فوجود أموال سائلة كبيرة غير مستثمرة ليس في صالح البنك .

كما انخفض المؤشر R5.1 سنة 2006 نظرا لانخفاض قيمة النقدية لدى البنك المركزي والمصرف، مما يعني تدارك البنك للأمر واستثمار الفائض منها .

**2.2.2. تحليل مؤشر إجمالي الأصول الجارية إلى إجمالي الخصوم الجارية:R5.2**

من خلال المنحنى نلاحظ تراجع المؤشر R.5.2 خلال الفترة 87–89 ، إلا أنه بلغ 2.116 أي 212% بمعنى أن الأصول الجارية تمثل ضعفي الخصوم الجارية.

واستمر المؤشر في التزايد إلى غاية 92 أين بلغ 3.79 وهي نسبة مرتفعة جدا لا ينبغي تطورها وإلا أدت إلى وجود أموال كبيرة مجمدة بالبنك. فيجب المحافظة على هذا المؤشر عند حدود معنية تضمن مواجهة خطر سحب الودائع الجارية من جهة، وعدم وجود أموال سائلة غير مستغلة بالبنك من جهة أخرى، فوجود أصول جارية تساوي ثلاث أضعاف الخصوم الجارية أمر مبالغ فيه جدا.

ومنذ 93 نلاحظ أن البنك بدأ يتدارك الأمر حيث انخفضت النسبة إلى 46% سنة 2001 لترتفع إلى107% سنة 2002 ثم تنخفض إلى أن تصل إلى 66% سنة 2006 ، وكل هذا الانخفاض غير كاف، فيجب خفض هذه النسبة أكثر، باستغلال الفائض من الأصول الجارية في استثمارات ذات عوائد اكبر .

**3.2.2.تحليل مؤشر الأرصدة النقدية و الودائع إلى إجمالي الأصول:R5.3**

نلاحظ من الرسم البياني انخفاض المؤشر خلال الفترة 87–92. فقبل 1990 انخفض المؤشر من 24% إلى 14% سنة 89 ، حيث تعني النسبة الأخيرة أن الودائع والأرصدة النقدية تمثل 14% من إجمالي الأصول، ففي حالة إفلاس البنك فيمكن ضمان حق المودعين وإرجاع ودائعهم عن طريق تصفية أصول البنك . والسبب في هذا الانخفاض يعود إلى تراجع قيمة الأرصدة النقدية والودائع من جهة، وارتفاع إجمالي الأصول من جهة أخرى.

و في الفترة 93_2005 ،أخذ المؤشر في الارتفاع نتيجة الزيادة المستمرة في الأرصدة النقدية و الودائع بنسبة أكبر من نسبة الزيادة في إجمالي الأصول، وهو ما سيحتم على البنك إعادة النظر، فارتفاع هذه النسبة من شأنه التأثير على ثقة المودعين فيه، وتعريض البنك لمخاطر عديدة.

**4.2.2. تحليل مؤشر الأصول الجارية إلى إجمالي الأصول: R5.4**

يوضح الرسم البياني تحقيق أعلى مستوى للمؤشر خلال الفترة 87–90 ،حيث تمثل الأصول الجارية 83% من إجمالي الأصول، وهو ما يعني عدم قدرة البنك على توظيف الأموال المتاحة لديه أما من 1990 اخذ المؤشر في التراجع نتيجة انخفاض قيمة الأصول الجارية من جهة وارتفاع إجمالي الأصول جهة أخرى .

فقبل 1990 كان مجال المؤشر من 0.77–0.83 بانحراف معياري 0.03 أما بعد 1990 وخلال الفترة 91–93 كان مجاله من 0.13–0.68 وانحراف معياري 0.3 ، وهو ما يعني أن تغير مهم حدث للمؤشر وهو تغير في صالح البنك. إذ ليس من المستحسن امتلاك البنك لأصول جارية كبيرة جدا.

أما خلال الفترة 96–2006 تتراوح المؤشر بين 0.11–0.55 بقيمة أخيرة له سنة 2006 قدرت بـــ 41% توجب على البنك إعادة النظر فيها، لاستغلال ما يمكن استغلاله من هذه الأموال السائلة .

**5.2.2 . تحليـــــل المـــؤشر R5.5**

حيث لا يكاد يرى هذا المؤشر في الرسم البياني نظرا لاقتراب قيمه من الصفر. وهو من المؤشرات الهامة و الأكثر استخداما في مجال تقيم إدارة السيولة، حيث يوضح مدى قدرة الاحتياطات على تغطية التزامات المصرف المالية في كل الحالات .

فالمؤشر إذا ما قارنّا الفترة قبل 1990، نلاحظ تناقصه المستمر والراجع إلى الزيادة في إجمالي الاحتياطات بنسبة اقل من نسبة الزيادة في الودائع والتزامات الأخرى. أما بعد 1990 فتناقصه عاد أساسا لانخفاض قيمة إجمالي الاحتياطيات خلال سنة 1990 بنسبة 72% بسب تحويل مبلغ من احتياطيات البنك إلى الصندوق الخاص بتطبيق استقلالية المؤسسات وذلك في شكل سندات مساهمة من جهة، وكذا تحويل احتياطات المشاركين إلى حساباتهم الجارية من جهة أخرى [1].

أما خلال الفترة بعد 1990 ، و خلال الثلاث سنوات الموالية بقي المؤشر ثابت بقيمة 0.003، ليقترب من الصفر خلال السنوات 94–98 بسبب انخفاض حجم الاحتياطات إلى 13 م دج سنة 94 ، ثم عاد المؤشر إلى قيمته السابقة والتي تتراوح بين 0.002و0.01 خلال الفترة 99–2006 ، مما يعني أن الاحتياطات تغطي ما بين 0.2 % و 1% من الودائع والالتزامات الأخرى . لهذا يجب رفع هذه النسبة نوعا ما لتفادي أي خطر مفاجئ في السيولة ناتج عن مطالبة العملاء بودائعهم أو المطالبة بالالتزامات الأخرى للبنك .

**3.استخـــــلاص النتـــــائج:**

يتضح من خلال دراسة مؤشرات سياسة السيولة الخمسة مايلي :

- ارتفاع تدريجي ومستمر في قيمة المؤشر R5.1 ، وخاصة في الفترة بعد 1990 وذلك نتيجة ارتفاع النقدية لدى البنك المركزي و بالمصرف. ولو رجعنا إلى التحليل السابق يمكننا أن نلاحظ ذلك بعد استنتاجاتنا السابقة بوجود أموال فائضة بالبنك غير مستغلة في الفترة 91–92. بالرغم من التزايد في حجم الودائع في هذه الفترة .
- حقق المؤشر الأصول الجارية إلى الخصوم الجارية معدلات شبه ثابتة في الفترة 87–89 قدّر متوسطها بـــ 2.39 لمجال 2.12–2.62 ، حيث كان المؤشر تناقص

[1] - التقرير السنوي للبنك لسنة 1990.

مستمر إلى أن بلغ 1.99 سنة 90 ، وهو ما يعني أن الأصول الجارية تمثل ضعف الخصوم الجارية، أي أن هذه الأصول قادرة على تغطية التزامات البنك قصيرة الأجل مرتين. لهذا يجب خفض هذه النسبة واستثمار الفائض منها. أما للفترة 91-93 فوصل المؤشر إلى 2.04 سنة 91 ، 3.8 سنة 92 أي استمر في الارتفاع وبالتالي ارتفاع الأرصدة السائلة المجمدة ، ثم انخفض إلى 0.6 سنة93، مما يدل على تغير سياسة استغلال موارد البنك ، وتوجيه الفائض من الأرصدة للاستثمار، فقد بلغ متوسط المؤشر R5.2 حوالي 2.14 وهو منخفض مقارنة بالفترة ما قبل 1990 ،مما يوضح تحسن في سياسة استغلال السيولة من طرف البنك حيث حافظ عليها في معدلات متقاربة و منخفضة إلى غاية 2006.

- تراجعت قيمة مؤشر الأرصدة النقدية و الودائع إلى إجمالي الأصول من متوسط بلغ 0.19 في فترة ما قبل 1990 إلى 0.17 للفترة91-93 ، وهو ما يعكسه تراجع قيمة إجمالي الأرصدة النقدية و الودائع للفترة الأولى ، أما الفترة الثانية فالسبب يعود إلى الارتفاع في الأرصدة النقدية و الودائع بنسبة اكبر من نسبة زيادة إجمالي الأصول، فهذه النتائج تعكس قدرة الأصول على تغطية احتمالات سحب الودائع ، أو ضمانها في حال تصفية البنك .
- انخفض مؤشر الأصول الجارية إلى إجمالي الأصول الذي بلغ متوسطه للفترة 87-89 حوالي 0.81 وهو ما يعني وجود أصول متداولة تمثل 81% من إجمالي الأصول، كان بإمكان البنك استغلال جزء منها كأصول طويلة الأجل باستثمارها في مجالات أكثر ربحية، أما بعد 1990 فتراجع متوسط المؤشر إلى 0.45 وهو ما يدل على تغير إستراتيجية البنك، وخفضه للأصول الجارية إلى 0.13 سنة 93 وهو تغير إيجابي و ملحوظ مقارنة بالسنوات السابقة.
- تراجع مؤشر الإحتياطات الأولية و الثانوية إلى إجمالي الودائع و الالتزامات الأخرى من متوسط 0.02 إلى 0.003 للفترتين على التوالي وهو ما يعكس نقص قدرة هذه الإحتياطات على الوفاء بالتزامات البنك المالية .

## خلاصـــــة الفصل السابع

بعد دراستنا و تحليلنا لمؤشرات سياسات إدارة بنك CPA للفترتين قبل و بعد 1990 لاحظنا مايلي:

- تحسن في مؤشرات سياسة رأس المال في الفترة ما بعد 1990 عما كانت عليه من قبل. مما يعني تحسن في الإدارة وصواب في السياسات المستخدمة من طرف البنك في مجال إدارة رأس المال.
- عموما تعكس مؤشرات سياسة الودائع بأنها كانت أحسن بعد 1990 عما كانت عليه قبل 1990 .
- تدل مؤشرات سياسة الإقراض على تحسينها وترشيدها من طرف البنك بعد 1990، فحتى ارتفاع المؤشر R3.3 ، يمكن أن لا يؤثر سلبا على البنك إذا ما كان مؤشر استرجاع احتياطيات خسائر القروض مرتفعا خلال الفترة 91–93 ، و يمكننا استنتاج ذلك من خلال الاتجاه العام للمؤشر R3.4 الذي اتخذ شكل متزايد خلال فترة الدراسة.

- تحسنت كفاءة البنك في مجال الاستثمار، وهو ما يعكسه التطور في مؤشرات سياسة الاستثمار في الفترة ما بعد 1990، عما كان عليه قبلها.
- وجود خلل و اضطراب في سياسة السيولة لدى البنك في الفترة الأولى، فالمؤشر R5.1 و R5.2 ، يوضحان سوء تسيير بالسيولة ووجود فائض منها للفترة 87-92 أما سنة 93 فتحسن المؤشر R5.2 مما يعني بداية ترشيد السيولة و استمرارها في ذلك إلى غاية 2006.

أما المؤشرات R5.3 و R5.4 ، فوضحت لنا مدى التحسن في سياسة السيولة للفترة 91-93 عما كانت عليه قبل الفترة 1990.

فعلى العموم يمكننا القول أن سياسات البنك تحسنت بعد الإصلاحات، إلا أن ذلك ليس بشكل مطلق فعدم توفر معلومات أكثر قبل 1990 (3 سنوات فقط) غير كافي لإجراء مقارنة للفترتين(3 سنوات قبل و بعد 1990)، فبالرغم من استعانتنا بالمؤشرات بعد 1990 ، إلا أن ذلك كان من أجل إعطاء فكرة حول هذه المؤشرات بغد فترتي المقارنة فقط، ولتحديد اتجاه هذه السياسات ومؤشراتها فقط.

# الخـــاتـمـــة

الخـــاتمـــة

من خلال دراستنا لموضوع الإصلاحات البنكية و أثرها على سياسات إدارة البنوك التجارية العمومية الجزائرية، حاولنا تسليط الضوء على أهم هذه السياسات، مكوناتها و أهميتها بالنسبة للبنك. فلا غنى للبنك عن إحداها، فلسياسة رأس المال دور مهم في الحماية من المخاطر و كسب ثقة المودعين، و هو ما يقودنا إلى سياسة الودائع و جمع الموارد و التي تقوم أساسا على هذه الثقة و تتنوع بتزايدها.

و كلما زادت ودائع البنك ، أصبح عليه صياغة سياسة حكيمة و دقيقة لكيفية استخدامها و استثمارها، إما عن طريق الإقراض و ذلك بوضع سياسة إقراض حذرة و مربحة تضمن استرجاع أصل القرض بفوائده و في آجاله المحددة، أو باستثمارها في شكل أوراق مالية ، و ذلك بتكوين محفظة استثمارية مدرة لعوائد مع أقل المخاطر. و سلامة هذه السياسات تضمن سلامة و صحة السيولة بالبنك ، فعملية

تجميع الموارد و استخدامها بشكل سليم بالمحافظة على فرق الآجال بينهما، و الحصول على فوائد أعلى ، و ضمان الحصول عليها في آجالها ، يحمي البنك من خطر الوقوع في أزمة سيولة أو إفلاس.

فنظرا لأهمية هذه السياسات في دعم مركز البنك و تقويته و بالتالي دعم الاقتصاد ككل، حاولنا التطرق إلى أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري، و هي إصلاحات 1990، و ذلك لمعرفة مدى تأثيرها على سياسات البنوك الجزائرية ، و ذلك بمقارنة مؤشرات هذه السياسات قبل و بعد فترة الإصلاحات . و لقد اخترنا أحد أهم البنوك العمومية الجزائرية و هو بنك القرض الشعبي الجزائري "CPA" لإسقاط دراستنا عليه، لنخلص في الأخير إلى جملة من النتائج يمكن من خلالها تأكيد صحة أو خطأ فرضيات بحثنا، و من أهم هذه النتائج:

## ❖ إختبار الفرضيات و نتائج الدراسة:

- من خلال الجانب النظري، اتضح لنا الأهمية الكبيرة لسياسات إدارة البنوك، و ضرورة صياغتها و وضعها في صورة مكتوبة، خاصة سياسة الإقراض لما تحمله من شروط و معايير دقيقة ينبغي إتباعها. فلكل سياسة كما ذكرنا أعلاه أهمية خاصة، و علاقة وطيدة بالسياسات الأخرى.

فصياغة هذه السياسات تساهم في تحديد المسؤوليات و بالتالي مساعدة متخذي القرار في البنك على البث في أي أمر بالبنك و ذلك بالرجوع لها، سواء في حالة النظر في طلبات القرض، قبول الودائع، السيولة،...إلخ. فطالما أن كل المبادئ و الخطوط العريضة لهذه السياسات مكتوبة و واضحة، يمكن لمختلف المستويات بالبنك الاهتداء بها عند القيام بمهامهم، و إلا سيكون العمل غير منظم و غير مضبوط إذا لم تصاغ هذه السياسات أو لم تكن واضحة للجميع، مما سيؤثر مباشرة على نشاط البنك.

و من خلال هذه الأهمية الواضحة لسياسات البنوك نثبت صحة فرضيتنا الأولى، و التي مفادها أنه لا يمكن للبنك العمل دون صياغة سياسات محددة لإدارة عملياته؛

- بعد الانتقال للعمل وفق قواعد السوق، أصبحت البنوك تتعرض للمزيد من المخاطر، سواء مخاطر الإقراض، الصرف، السيولة،...إلخ، مما أدى إلى تأسيس ما يسمى "مركزية المخاطر" إثر إصلاحات 1990، للتخفيف من مخاطر الإقراض، كما تم الاهتمام بمخاطر الصرف بعد تحرير أسعارها، وتوجيه البنوك إلى استخدام بعض أدوات تغطية مخاطر الصرف و ذلك سنة 1991 بصدور النظام 91-07 المؤرخ في 14 أوت 1991 للتقليل من هذه المخاطر. إلا أنها لم تستعمل. كما تم أيضا الاهتمام بمخاطر السيولة و رأس المال. فكل هذه الإجراءات و التدابير تدل على رد الاعتبار لفكرة الخطر التي لم يتم الاهتمام بها من قبل، و هو ما يثبت صحة فرضيتنا الثانية؛

- لقد جاء قانون النقد و القرض 10/90 بالعديد من التدابير و الإصلاحات الجذرية في مجال العمل البنكي، و خاصة سياسات إدارة البنوك التجارية العمومية الجزائرية حيث:

أ -فيما يخص سياسة الإقراض، أصبح للبنوك الحرية في تمويل المؤسسات العمومية، و أصبحت أكثر تشددا في ذلك بعد رد الاعتبار لفكرة الخطر، حيث تقوم أولا بتقدير مسبق للخطر المالي. كما أصبحت البنوك تركز أكثر على المشاريع ذات المردودية المضمونة، و هو ما أدى إلى توحيد المعاملة بين القطاع العام و الخاص في مجال منح القروض، و أصبح الأساس في ذلك هو الجدوى الاقتصادية للمشاريع، دون إجبار البنوك على تمويل المؤسسات العمومية التي تواجه مشاكل مالية. و اتضح ذلك فعلا على المستوى الاجتماعي حيث تم حل العديد من المؤسسات العمومية التي كانت تعاني صعوبات مالية نظرا لتوقف البنوك عن تمويلها، و هو ما أدى إلى تسريح عمالها. كما تم التوصل إلى ذلك في الجانب التطبيقي لبحثنا حول بنك القرض الشعبي الجزائري، أين كان للقروض الخاصة حصة كبيرة ومتزايدة خلال السنوات اللاحقة للإصلاحات، حيث فاقت نسبتها 70% من إجمالي القروض، و هذا ما يثبت صحة الفرضية الجزئية "أ" من الفرضية الثالثة؛

**ب** – إن التحسن و التطور في نشاط الإقراض للبنوك الجزائرية، كان نتيجة للتطور أيضا في جانب الموارد، حيث أصبحت البنوك أكثر قدرة على اجتذاب الودائع و توجيهها، أي استثمارها في مجالات ذات عوائد و مربحة، و هذا من أهم أهداف قانون النقد و القرض، والتي ترمي إلى إقامة نظام مصرفي قادر على اجتذاب و توجيه مصادر التمويل، و يعمل وفق قواعد المتاجرة، و هو ما يثبت صحة الفرضية الجزئية "ب" للفرضية الثالثة، فمن خلال تقارير بنك الجزائر أيضا و تقارير البنك محل الدراسة، لاحظنا الفرق في ذلك، فالودائع أصبحت أكثر تنوعا، كما أصبحت البنوك تقوم بالعديد من النشاطات التسويقية لجذب المزيد من الودائع، سواء عن طريق الملصقات، الإعلانات، تقديم أسعار فائدة مغرية للزبائن، طبعا في إطار ما يحدده البنك المركزي، خاصة بعد تحرير أسعار الفائدة على الودائع و القروض،...إلخ.

**ج**– حسب المادة 91 من قانون 10/90 تم تحديد العديد من الشروط و الضوابط التي يجب احترامها من طرف البنوك، و الخاصة أساسا بسياستي السيولة و رأس المال، و هو ما يوضح اهتمام السلطات النقدية بهتين السياستين و محاولة تحسينهما. حيث تم وضع نسب خاصة بالسياستين فرضت على البنوك و المؤسسات المالية احترامها، لضمان عملها بعيدا عن مخاطر الإفلاس، و المساس بودائع العملاء في هذه الحالة، و هو ما يثبت صحة الفرضيتين الجزئيتين "ج" و "د" من الفرضية الثالثة؛

**د**– نظرا لفتح العمل المصرفي للعمل وفق قواعد السوق، و بداية تأهيله لمواجهة المرحلة الجديدة التي تتميز بالانفتاح و المنافسة، أصبحت البنوك إضافة إلى نشاطاتها التسويقية لجذب المزيد من العملاء، تستحدث العديد من المنتوجات و الخدمات المالية الجديدة، سواء

من حيث تنويع الحسابات أو استحداث بطاقات الدفع، حيث كان البنك محل الدراسة"CPA" أول من استحدث هذه الفكرة في نهاية الثمانينات و تطويرها بعد ذلك كما وضحناه في الجانب التطبيقي و الخاص بالنشاط التسويقي و منتجات البنك، و هو ما يثبت صحة الفرضية الجزئية "هـ" للفرضية الثالثة؛

**هـ** – لقد عملت إصلاحات 1990 على ترقية النشاط المالي باعتباره مدعما للنشاط المصرفي. إلا أن ذلك بقي حبر على ورق، فإنشاء سوق مالية تطلب وقتا طويلا، و حتى بعد إنشائها لم تؤدي الدور المنوط بها كما يجب، و هو ما يثبت عدم صحة الفرضية الجزئية "و" للفرضية الثالثة؛

- تأكدت صحة الفرضية الرابعة، حيث اهتمت السلطات النقدية بالرقابة الداخلية بالبنوك، خاصة بعد أزمة البنوك الخاصة كبنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري، و ذلك بإصدار التنظيم 02-03 الخاص بالرقابة الداخلية في البنوك و المؤسسات المالية، حيث الهدف من ذلك التماشي مع معايير بازل 2 الخاصة بالمراقبة الاشرافية؛
- فعلا من خلال التطرق لقواعد الحذر، تبين لنا أهميتها في رسم مسار العمل المصرفي، و وضعها لمعايير مهمة كالحد الأدنى لرأس المال، تغطية و تقسيم المخاطر، و كذا نسبة السيولة، و هو ما يحمي الجهاز المصرفي الجزائري من العديد من المخاطر، و بالتالي تم إثبات صحة الفرضية الخامسة؛
- تم تأكيد صحة الفرضية السادسة، حيث من خلال دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري، و مقارنة مؤشرات سياساته قبل و بعد 1990، لاحظنا مدى تأثير إصلاحات 1990 على هذه السياسات و ذلك من خلال النتائج التالية التي توصلنا إليها:
  - ✓ تحسنت مؤشرات سياسة رأس المال في الفترة ما بعد الإصلاحات، عما كانت عليه قبل 1990؛
  - ✓ هناك تحسن في سياسة الودائع بعد الإصلاحات، حيث ارتفع إجمالي الودائع، أي زيادة حصة البنك في السوق، كما ازدادت حصة الودائع لأجل مما يوضح إتباع البنك لقواعد المتاجرة، بغرض استغلالها في استثمارات طويلة الأجل ذات عوائد أكبر؛
  - ✓ تغيرت سياسة الإقراض بعد 1990، حيث أن العمل وفق قواعد اقتصاد السوق فرض على البنوك إعادة صياغتها بعد المستجدات الاقتصادية، حيث أصبح الربح هو الشرط الأساسي لمنح القروض، كما تم وضع إجراءات دقيقة و متشددة لذلك، و هو ما أدى إلى تحسن في نوعية محفظة قروض البنك. أين انخفض إجمالي القروض للفترة ما بعد الإصلاحات نتيجة لذلك، أي استبعاد القروض غير المنتجة، و هو ما وضحته مؤشرات سياسة الإقراض التي تحسنت بعد الإصلاحات؛
  - ✓ أما بالنسبة لسياسة السيولة، فالبنك كان يعاني من مشاكل فيها بوجود أموال فائضة غير مستغلة، خاصة في الفترة 91-92، و هو ما وضحه المؤشر

R 5 .1 ، لكن بالرغم من ذلك كانت المؤشرات الأخرى خاصة R5.3 و R5.4 في تحسن خاصة بعد الإصلاحات في الفترة 91–93 عما كانت عليه قبل الإصلاحات و حتى المؤشرين R5.1 و R5.2 أخذا في التحسن منذ 1993 و هو ما يعني تدارك البنك للأمر و محاولته تحسين سياسة سيولته؛

- ✓ نظرا لعدم وجود سوق مالية خلال فترة المقارنة 87–93، لم يظهر للبنك استثمارات في الأوراق المالية، أما الجزء الذي ظهر في سياسة الاستثمار كان يخص الاستثمار في القروض.

### ❖ الاقتراحات:

بناء على ما تقدم من النتائج يمكن إدراج بعض الاقتراحات:

- ✓ السهر على صياغة سياسات البنك، بما يتماشى و أهداف البنك خاصة، و الاقتصاد عامة؛
- ✓ ضرورة متابعة أداء البنوك، بهدف تحديد نقاط قوتها و كذا نقاط ضعفها في الوقت المناسب، و بالتالي النهوض بها، و العمل على تحسين أدائها بما يخدم الاقتصاد الوطني؛
- ✓ التكفل الجيد بإطارات البنوك باعتبارهم الاستثمار الحقيقي للرفع من ديناميكية هذه المؤسسات خاصة المتخصصين في مجال الإقراض، خاصة انه يعتمد عليهم في صياغة السياسات؛
- ✓ الرقابة على مدى تطبيق القوانين التي جاءت بها الإصلاحات، والتي لم يطبق بعضا منها؛
- ✓ محاولة اتخاذ سياسة سيولة حذرة و دقيقة لتفادي الوقوع في خطر الإفلاس ؛
- ✓ ضرورة وجود تشريعات أكثر فعالية تضمن مشاركة القطاع المصرفي بقوة في الاقتصاد الوطني؛
- ✓ ضرورة الاستخدام الفعال لأدوات و وسائل التمويل الدولي من أجل تطوير و تنمية قطاع التجارة الخارجية؛
- ✓ ضرورة وجود رقابة مستمرة – داخلية و خارجية– بالبنوك الجزائرية لتفادي المخاطر قبل الوقوع فيها، و بالتالي مراقبة تنفيذ التنظيم 02–03 و مدى احترامه و تطبيقه في البنوك الجزائرية؛
- ✓ العمل على توفير أحدث الوسائل التقنية و التكنولوجية الضرورية لسير النشاط المصرفي كما يجب، بما يسمح لها بالعمل حسب متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد؛
- ✓ إن قدرة البنك على تنويع و تنمية ودائع ه تزيد بالتوسع في تقديم المنتجات و الخدمات المصرفية المتنوعة و الحديثة و ذلك بفتح مجال للمنافسة بين البنوك.

عموما يمكن القول أن الإصلاحات الأساسية التي مر بها الجهاز المصرفي الجزائري كانت بمثابة نقطة تحول في العمل المصرفي بصفة عامة و على مستوى بنك " CPA" بصفة خاصة .

### ❖ آفاق البحث:

نظرا لأهمية هذا الموضوع و تشعبه، فقد يحتوي على نوع من القصور يمكن لدراسات لاحقة تناوله لسد الثغرات الموجودة به، كدراسة أثر الإصلاحات على مستوى البنوك الجزائرية ككل و هذا طبعا في حال توفر المعلومات عن هذه البنوك كاملة،

و هو من الأمور الصعبة نوعا ما. كما يمكن مقارنة الجهاز المصرفي الجزائري بغيره من الأجهزة المصرفية العربية التي قامت بإصلاحات في نفس الفترة تقريبا، وهذا لمقارنة نتائج الإصلاحات بين البلدين للاستفادة من الإيجابيات وتلافي السلبيات، وبالتالي الوصول إلى فكرة الاستفادة من تجارب الغير، وعدم العمل في بيئة مغلقة عما يحدث خارجا.

وفي الأخير هذه الدراسة هي بمثابة انطلاقة لدراسات أخرى، وحافز للباحثين في هذا المجال لإتمامها وتقديم إضافات حولها، وهذا هو مقصد كل باحث.

# المـــــراجـــع

## قائمة المراجع

**أولا : باللغة العربية:**

1. **الكتب:**


1. إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
2. إبراهيم مختار، التمويل المصرفي، ط4، مكتبة الأنجلومصرية، مصر، 2005.
3. أحمد علي دغيم، اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي و اقتصادي عالمي جديد، مكتبة مدبولي، مصر، 1989.
4. أحمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان و التمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، بدون دار و بلد نشر، 2002.
5. بخراز يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
6. بلعزوز علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
7. ثناء علي القباني، الرقابة المحاسبية الداخلية في النظامين اليدوي و الالكتروني، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003/2002.
8. جميل احمد توفيق ، إدارة الأعمال –مدخل وظيفي–، الدار الجامعية ، الإسكندرية،2000.
9. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني، ط1، الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2002.
10. خالد الراوي، التحليل المالي للقوائم المالية والإفصاح المحاسبي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2000.
11. رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
12. زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط1، دار وائل للطباعة و النشر، الأردن، 2000.
13. زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة البنوك، ط2، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 1996.
14. زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود و المال،الدار الجامعية، الإسكندرية، 1994.
15. سامي خليل، اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية، مصر، 2002.
16. سامي عفيفي حاتم، اقتصاديات النقود و البنوك، ط 2، النسر الذهبي للطباعة، مصر، 2004.
17. سعيد سيف النصر، دور البنوك في استثمار أموال العملاء، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000.

18. سليمان أحمد اللوزي و آخرون، إدارة البنوك، ط1، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، الأردن، 1997.
19. سمير الخطيب، قياس و إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.
20. سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 و منظمة التجارة العالمية، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2001.
21. سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار و التمويل و التحليل المالي، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 1997.
22. السيد البدوي عبد الحافظ، إدارة الأسواق و المؤسسات المالية_نظرة معاصرة_، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999.
23. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
24. صلاح الدين حسن السيسي ، القطاع المصرفي و الاقتصاد الوطني، القطاع المصرفي و غسيل الأموال، ط1، دار عالم الكتاب، القاهرة، 2003.
25. صلاح الدين حسن السيسي، إدارة أموال و خدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، ط1، دار الوسام للطباعة و النشر، لبنان، 1998.
26. صلاح الدين حسن السيسي، نظم المحاسبة و الرقابة و تقييم الأداء في المصارف و المؤسسات المالية، ط1، دار الوسام للطباعة و النشر، لبنان، 1998.
27. ضياء مجيد، اقتصاديات النقود و البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2001.
28. طارق طه، إدارة البنوك، ط4، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003.
29. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999.
30. طارق عبد العال حماد، اندماج و خصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
31. طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، تحليل العائد و المخاطرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
32. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
33. طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، ط10، مكتبة الشقري، مصر، 1998.
34. عاطف السيد، الجات و العالم الثالث، دراسة تقويمية للجات و إستراتيجية المواجهة، الإسكندرية، 1999.
35. عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002.

36. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك و تطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000.
37. عبد الفتاح محمد الصحن وآخرين ، أصول المراجعة، الدار الجامعية، مصر،2000.
38. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000.
39. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و اقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر،2001.
40. عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، ط1، دار وائل للطباعة و النشر، الأردن، 1999.
41. عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين عيسى، النقود و المصارف و الأسواق المالية، ط2، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2004.
42. عدنان هاشم السامرائي، الإدارة المالية، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 1997.
43. فتحي رزق السوافيري و آخرون، الاتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.
44. فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك، الصناعة المصرفي و المالية الحديثة، دار البيان للطباعة و النشر، مصر، 2002.
45. فرج عبد العزيز عزت، اقتصاديات البنوك، بدون دار نشر، مصر، 2005.
46. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.
47. لعشب محفوظ، القانون المصرفي، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر، 2001.
48. مبروك حسين ، المدونة البنكية الجزائرية ، الطبعة الثانية ، دار هومة ، الجزائر، 2006.
49. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005.
50. محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة و آليات التطبيق، الدار الجامعية، 2001.
51. محمد سمير الصبان و آخرون، الرقابة و المراجعة الداخلية،الدار الجامعية ، مصر، 1996.
52. محمد سويلم، إدارة البنوك و صناديق الاستثمار و بورصات الأوراق المالية،مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998.
53. محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية_ البورصة (البنوك التجارية)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
54. محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 1998.
55. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى ، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن،2006.

56. محمد عبده مصطفى، تقييم الشركات و الأوراق المالية لأغراض التعامل في البورصة، طبعة 1، الدار الجامعية، مصر، 1998.
57. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997.
58. محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في محاسبة التكاليف، الدار الجامعية، مصر، 2003.
59. محمد مطر، التحليل المالي و الائتماني، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، الأردن، 2000.
60. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية،
61. مصطفى النشرتي، السياسات النقدية و المصرفية، دار النهضة العربية، مصر، 2003.
62. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشآت المالية، منشأة المعارف، مصر، 2002.
63. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1997.
64. مهدي الطاهر غنية، مبادئ ادارة الأعمال، الجامعة المفتوحة، طرابلس، 2003.
65. ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير، الطبعة الثانية، دار المحمدية، الجزائر، 2000.
66. نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاقية بازل 2، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2004.

**2. المقـــــــالات و المجـــــــلات:**

67. البنك الأهلي المصري، نظم الرقابة المصرفية في الدول المتقدمة، النشرة الاقتصادية، العدد الرابع، مصر، 2001
68. بكر الريحان، أهمية تحليل مخاطر البنوك و أهدافه، مجلة البنوك في الأردن، العدد التاسع، المجلد 21، أكتوبر 2002.
69. بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد 36، مصر، 2004.
70. بنك مصر، أوراق بحثية، التخطيط الاستراتيجي في البنوك في عالم متغير، العدد السادس، مصر، 1999.
71. سامر سنقرط، التوريق كأداة تمويل و استثمار، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثاني، المجلد 21، مارس 2002.
72. سامر سنقرط، منهجية التصنيف الائتماني للمصارف، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثالث، المجلد 22، أفريل 2003.
73. سامي معمر مختار اللافي، الرقابة الداخلية الأهداف .. والمقومات، مجلة الرقابة المالية، العدد 46، جوان 2005.

74. سمير محمد الشاهد، الضوابط العامة للرقابة المصرفية أهميتها و أثرها–الإطار الرقابي الفعال لصيرفة القرن الحادي و العشرين–، اتحاد المصارف العربية، 2001.
75. صالح مفتاح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، العدد الثاني، بسكرة، جوان 2002.
76. عبد الرحيم القدومي، ايهاب نظمي، تطبيق المصارف لمقررات لجنة بازل الثانية المتعلقة بالرقابة الداخلية: دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في الأردن، مجلة العلوم الانسانية، السنة 5، العدد، 36، 2008.
77. عبد المطلب عبد الحميد، تحديث آلية الجهاز المصرفي للتكيف مع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، المجلة المصرية للتنمية و التخطيط، العدد الثاني، المجلد الحادي عشر، مصر، 2003.
78. عزت عبد الحليم، أسباب العولمة المصرفية، اتحاد المصارف العربية، العدد 236، المجلد 20، أوت 2000.
79. علي إسماعيل شاكر، التطور التاريخي لكفاية رأس المال من البدايات إلى بازل 2، مجلة إتحاد المصارف العربية، ماي 2003.
80. علي بدران، أهمية التصنيف الائتماني للحد من مخاطر الديون في المصارف، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 304، مارس 2006.
81. فايق جبر حسن النجار، إدارة المخاطر المصرفية، الحلقة الأخيرة، مجلة البنوك في الأردن، العدد السادس، المجلد 22، جويلية 2003.
82. فايق جبر حسن النجار، إدارة المخاطر المصرفية، الحلقة الأولى، مجلة البنوك في الأردن، العدد الرابع، المجلد 22، الأردن، ماي 2003.
83. فريد باز، التحليل المالي للمصرف: النسب المالية في إدارة الموجودات والمطلوبات، مجلة المصارف العربية، العدد 164، أوت 1994.
84. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، الركن الثاني المراجعة الإشرافية، العدد الرابع، المجلد 12.
85. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، التوافق الدولي حول قياس رأس المال، القسم الأول: نطاق التطبيق، العدد الثالث، المجلد الثاني عشر، الأردن، سبتمبر 2004.
86. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية، المجلد 10، الأردن،أفريل 2002.
87. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، المراجعة الشاملة لوفاق بازل الجديد، العدد الأول، المجلد العاشر، الأردن، أفريل 2002.
88. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، مخاطر السيولة و إدارة المطلوبات، العدد الأول للسنة الحادية عشر، المجلد 11، الأردن، جانفي 2003.

89. مجلة الدراسات المالية و المصرفية، وثيقة استشارية، خلاصة بوفاق بازل الجديد حول رأس المال، العدد الأول، المجلد العاشر، أفريل 2002.
90. مجلة بنك مصر، المعالجة المصرفية للديون المتعثرة، العدد 12، فيفري 2002.
91. مديرية البحوث و المجلة و بنك المعلومات، المبادئ العشر للممارسات السليمة في مجال الرقابة على و إدارة مخاطر التشغيل، إتحاد المصارف العربية، أفريل 2003.
92. مديرية البحوث و المجلة و بنك المعلومات، موجهات لجنة بازل الجديدة و آثارها على الصناعة المصرفية العربية، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003.
93. معهد الدراسات المصرفية، عمليات البنوك التجارية، المجلس الوطني للثقافة و الفنون، الكويت، 2002.
94. النشرة الاقتصادية لبنك الإسكندرية، إدارة المخاطر المصرفية، العدد 35، مصر، 2003.
95. نايف علي عبيد، البنوك في ظل العولمة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوطن العربي، بيروت، 1997.
96. نعيم فهيم حنا، دور المعلومات المحاسبية في ترشيد السياسات الاستثمارية و تقييم محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، المجلة العلمية لكلية التجارة، فرع جامعة الأزهر للبنات، العدد 17، جوان 2000.
97. هشام زغلول، نحو نظام إلكتروني للرقابة الداخلية يتلاءم وأنشطة التجارة الالكترونية، مجلة الرقابة المالية، تونس، العدد 49، ديسمبر 2006.
98. ياسين الجغبير، ضمان الودائع –الشكل و المضمون–، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثالث، المجلد 23، أفريل 2004.

**3.الملتقيـــات و المداخـــلات:**

- **الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، ديسمبر 2004 :**

99. بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية و منهج الإصلاح.
100. بوشنافة أحمد، روشام بن زيان، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة.
101. خالد منه، العلاقة بين المؤسسة و البنك،محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية.
102. ربحي كريمة، تسويق الخدمات المصرفية.
103. رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية.
104. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقية بازل 2.
105. عبد الحليم فضلي، كمال رزيق، أنظمة التأمين على الودائع المصرفية.
106. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف.

107. عياش قويدر، ابراهيمي عبد الله، أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية بين النظرية و التطبيق.
108. وصاف سعيدي، وصاف عتيقة، الصناعة المصرفية و التحولات العالمية.
- **الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، واقع و آفاق، جامعة قالمة، نوفمبر 2001 :**
109. بوعتروس عبد الحق، الإصلاح المصرفي في الجزائر(الانجازات و التحديات).
110. روابح عبد الباقي، الإصلاح المصرفي في ظل برنامج التصحيح الهيكلي(دراسة حالة الجزائر).
111. مليكة زغيب، حياة نجار، النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الاقتصادية، تطور و تحديات.
- **المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول: التطورات المصرفية و الائتمانية المعاصرة في مصر و العالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، ماي 2004.**
112. رمضان صديق، مشكلة القروض المتعثرة في الجهاز المصرفي و وسائل علاجها.
113. عبد الباسط وفا، القطاع المصرفي بين التحرر المالي و الرقابة المرنة.
114. علي محمود علي حمودة، تحديد المسؤولية الجنائية للعاملين في البنوك عن عمليات الائتمان المصرفي الخاطئ.
115. محمد فرج عبد الحليم، التطورات المصرفية و الائتمانية المعاصرة في السودان.
- **الملتقى الوطني الأول حول البنوك التجارية و التنمية الاقتصادية، جامعة قالمة، ديسمبر 2004:**
116. رحماني موسى، عاشور سهام، إستراتيجية تنمية الودائع في البنوك التجارية و دورها في التنمية.

**4.الرسائـــــــل:**

117. أحمد عبد الحافظ عبد الوهاب معين، دور السياسة النقدية في التأثير على هيكل الائتمان بالبنوك في ظل برنامج الإصلاح الاقتصادي، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2001.
118. إيهاب محمد حسن أبو عيش، تقييم ملاءمة رأس المال للبنوك التجارية(دراسة نظرية تطبيقية)، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1994.
119. حسان كعدان، الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 1997.
120. حسن السيد صالح سليمان، التكامل في إدارة الأصول و الخصوم بالبنوك المصرية في ظل اقتصاد السوق و سياسات التحرير، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1997.
121. حسني خليل محمد، تقييم سياسات إدارة الأموال بالمصارف التجارية المصرية، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1986.

122. محمد صالح محمد صالح، أثر مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في القطاع المصرفي في مصر، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جانعة القاهرة، 1997.
123. محمود السيد أبو الغيط إسماعيل، نماذج إدارة القروض المصرفية المتعثرة، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر، 1992.
124. ناهد عبد الستار مصطفى الصادق، تقويم سياسات الإقراض في البنوك التجارية الليبية، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005.
125. نرمين محمد عاطف الغندور، معايير لجنة بازل حول الرقابة المصرفية الفعالة، مع التطبيق على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005.
126. هبة محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية و تأثيرها على العمل المصرفي و إستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2003.
127. وائل محمد أحمد محمد مصطفى، انعكاسات مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في الجهاز المصرفي، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة ، جامعة عين شمس، مصر، 2005.
128. وفاء يوسف أحمد، إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية، رسالة دكتوراه، قسم المحاسبة و المراجعة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2005.

**5. الجرائد الرسمية و المواد القانونية:**

129. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 34, أوت 1986.
130. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12، جانفي 1988.
131. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد16. أفريل 1990.
132. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، فيفري 2001.
133. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، أوت 2003.
134. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 64.
135. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 84، 2002 .
136. المادة 105 من القانون 03 – 11 .
137. المادة 2 من التعليمة 94 – 74 .
138. المادة 3 من التعليمة 94 – 74 .
139. المادة 11 من التعليمة 94 – 74 .
140. المادة 97 من الأمر 03 – 11 .

**6.التقارير:**

141. كريم النشاشيبي و آخرون، الجزائر: تحقيق الاستقرار و التحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998.
142. المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية، الدورة العامة السادسة عشر، نوفمبر 2000.

## ثانيا : باللغة الفرنسية:

### 1 .Les ouvrages :

143. A.Benhalima, Le système bancaire Algérien, textes et réalités, S.A.E.
144. A.Benhalima, Pratiques des techniques bancaires, Dahlab, S.A.E.
145. A.Naas, Le système bancaire Algérien, de la colonisation à l'économie de marché, Edition INAS, Paris, 2003.
146. A.Tarazi, Risque bancaire, déréglementation financière et réglementation prudentielle, Paris, 1996.
147. Banque Editeur, le Guide des Métiers de la banque, Banque Editeur, France, 2001.
148. J .Darmon, Stratégies bancaires et gestion de bilan, Economica, Paris, 1998 .
149. E.cohen, analyse financière,4edition,Economica,Paris,1997,p.7 .
150. J .F.Faye, Comment gérer les risques financiers ?,La voisier Tec-Doc, Paris, 1993.
151. M.Bertonèche, D .Jacquet, Risque de taux d'intérêt et choix des instruments financiers, Economica, Paris, 1991.
152. M.Debeauvais, Y.Sinnah, La gestion globale du risque de change, 2éme édition, Economica, Paris, 1992 .
153. M.Ghernaout, Crises financières et faillites des banques algériennes, Edition GAL, 2004.
154. M.Rouach, G.Naulleau, Le contrôle de gestion bancaire et financier, 3ème édition, banque édition, Paris, 1998.
155. P .Dumontier, D .Dupré, Pilotage bancaire, les normes IAS et la réglementation Bâle II, revue banque édition, Paris, 2005.
156. P.C.Pupion, Economie et gestion bancaires, Dunod, Paris, 1999 .

157. Z .Mikdashi, Les banques à l'ère de la mondialisation, Economica, Paris, 1998.

## 2. Articles et Revues :

158. Dib Saïd, Les établissements financiers dans la loi de la monnaie et de crédit, Media Bank, n°47, Avril/Mai 2000.
159. N.Achtioui et autres, Gestion quantitative de portefeuille : La reforme Bâle II , Magazine d'ENSIMAG , novembre 2004 .
160. Note d'information, Dispositif de garantie des dépôts bancaires, Media Bank, n°66, Juin/Juillet 2003.
161. Stratégica, CPA, n°11, Aout 2005.

## 3 .Rapports :

162. Banque d'Algérie, rapport 2001, Evolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2002.
163. Rapports annuels de la banque CPA de 1987-2006.
164. Règlement banque d'Algérie, 1990-1994, Banque d'Algérie .

## 4. Journal officiel :

165. JORA, n°10, Décembre 1962.
166. JORA, n°898, Aout 1964.
167. JORA, n°19, Mai 1985.

## 5.Mémoires :

168. R.Benmalek, La reforme du secteur bancaire en Algérie, mémoire de la maitrise sciences économiques, option économie internationale, monnaie et finance, université des sciences sociales, Toulouse 1, 1999.

## 6.Conférences :

169. N.A.Khouri, L'ère de la mondialisation et les spécificités régionales, Recueil des conférences, les lundi du commerce, INC, Alger, année universitaire 1999-2000.

## 7. Documents divers :

170. Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propre, banque des règlements internationaux, Juin 2004.
171. Guide économique, Banque Extérieur d'Algérie, 1992.
172. La lettre de CPA.
173. Le quotidien la tribune, n° 2785, 02/09/2004.
174. Le quotidien liberté, n°3594, 21/07/2004.
175. Media Bank, n° 63, Décembre 2002/Janvier 2003
176. Medi Bank, n° 66, Juin/Juillet 2003.
177. Media Bank, n° 67, Aout/septembre 2003

Note d'information sur la supervision bancaire en Algérie ( commission bancaire).

## 8.Sites d'internet :

178. www. Elayam.dz .com, le 13/02/2008.
179. www.islamfin.

## ثالثا: المراجع باللغة الانجليزية:

### 1. Books :

180. C.Matten, Managing bank capital, second edition, Jhon wiley & sons, LTD, UK, 2000.
181. F.Joseph, J .Sinkey, Commercial Bank Financial management in the financial services industry, fifth edition, USA, 1998.
182. M.Lore, L.Borodosky, The professional's hand book of financial risk management, first published, Great Britain, 2000.

183. P.S.Rose, Commercial bank management, 5 edition, mcgraw hill, USA ,2002.

## 2. Articles :

184. EP.Davis, Commercial property price and bank performance, bank for iternational setlements , 2005.

185. G.Chesini,E.Gualandri, The new basle accord ; Trends in regulation, and credit risk assessment, revue bancaire et financière, 65 ème année, Décembre 2001/8.

186. K.Kosmidou, F.Pasioura, domestic and multinational determinants of foreign bank profits : the use of greek banks operating aboard, journal of multinational financial management, 2007.

187. M.I .Nakane, The determinants of bank interest spread in Brazil, central bank of Brazil working paper series, 2002.

# الملاحق

## ميزانية بنك القرض الشعبي الجزائري و خارج الميزانية لسنتي 1987-1988

# Bilan

| | | |
|---|---|---|
| *Caisse , trésor public , banque d'émission , C.C.P.* | 218. 278. 922, 18 | *291. 679. 388. 71* |
| *Banques et correspondants* | 5. 580. 581. 605. 59 | *2. 528. 580. 461, 75* |
| *Portefeuille effets* | 19. 069. 233. 691, 36 | *19. 304. 102. 558. 89* |
| *Comptes courants et avances garanties* | 14. 742. 006. 704, 19 | *19. 886. 746. 897, 97* |
| *Avances et débiteurs divers* | 5. 588. 413. 844, 79 | *8. 806. 775. 682, 81* |
| *Débiteurs par accéptations* | 394. 892. 583, 69 | *736. 568. 622, 28* |
| *Titres* | 59. 957. 356, 88 | *76. 521. 067, 76* |
| *Immeubles et mobilier* | 126. 170. 002, 87 | *137. 419. 487, 04* |
| *Comptes d'ordre et divers* | 1. 622. 402. 288, 52 | *1. 685. 561. 282, 62* |

| | | |
|---|---|---|
| *Dépôts à vue clientèle commerciale* | 7. 652. 097. 559, 67 | *6. 618. 588. 716, 24* |
| *Depôts à vue clientèle non commerciale* | 3. 237. 740. 823, 73 | *3. 914. 592. 347, 19* |
| *Banques et correspondants* | 5. 286. 344. 589, 43 | *9. 235. 307. 577, 49* |
| *Comptes exigibles après encaissement* | 1. 413. 471. 115, 31 | *1. 352. 623. 496, 98* |
| *Créditeurs divers* | 692. 015. 146, 43 | *1. 979. 656. 866, 37* |
| *Engagements par acceptations* | 394. 892. 583, 69 | *736. 568. 622, 28* |
| *Bons et comptes de nature quasi - monétaire* | 5. 311. 462. 809, 46 | *6. 191. 535. 582, 23* |
| *Dettes à long et à moyen terme* | 18. 624. 984. 430, 92 | *21. 447. 940. 309, 00* |
| ***Ressources spéciales*** | 373. 654. 669, 27 | *277. 672. 134, 54* |
| *Réserves* | 932. 332. 337, 20 | *1. 033. 868. 683, 68* |
| *Capital* | 800. 000. 000, 00 | *800. 000. 000, 00* |
| *Comptes d'ordre et divers* | 138. 210. 404, 38 | *271. 808. 984, 45* |
| *Résultats* | 544. 730. 490, 58 | *593. 792. 129, 38* |

| | | |
|---|---|---|
| *Avals , cautions , garanties reçus* | 7. 377. 419. 940, 71 | *6. 966. 844. 677, 20* |
| *Avals , cautions , garanties donnés* | 9. 320. 308. 690, 05 | *9. 030. 175. 249, 72* |
| *Ouvertures des crédits documentaires* | 1. 107. 880. 450, 08 | *2. 737. 199. 345, 35* |
| *Effets circulant sous notre endos* | 5. 178. 127. 439, 07 | *4. 405. 932. 082, 46* |

12

## جدول حساباته النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1987-1988

## Le compte de résultats :

| | | |
|---|---|---|
| *Coût des dépôts à vue de la clientèle* | 1. 762. 474. 22 | *57. 863. 93* |
| *Coûts des dépôts à terme de la clientèle* | 137. 628. 285. 77 | *336. 109. 066. 60* |
| *Coûts des ressources hors clientèle* | 674. 428. 043. 28 | *775. 617. 638. 88* |
| *Frais de personnel* | 175. 347. 509. 33 | *185. 568. 068. 23* |
| *Frais de gestion générale* | 19. 790. 771. 75 | *30. 787. 970. 39* |
| *Impôts et taxes* | 37. 136. 856. 62 | *49. 278. 538. 15* |
| *Dotations aux comptes d'amortissements* | 15. 852. 775. 67 | *13. 864. 200. 69* |
| *Dotations aux comptes de provisions* | 145. 719. 815. 88 | *199. 156. 064. 36* |
| *Charges sur exercices antérieurs ou exceptionnelles* | 642. 163. 303. 96 | *643. 893. 095. 26* |
| *Bénéfice en instance d'affectation (avant impôt)* | 544. 730. 490. 58 | *593. 792. 129. 38* |

| | | |
|---|---|---|
| *Produits des opérations de crédits à la clientèle - comptes débiteurs* | 997. 345. 863. 64 | *1. 465. 081. 110. 54* |
| *Produits des opérations de crédits à la clientèle - portefeuille* | 599. 380. 931. 17 | *563. 288. 889. 70* |
| *Produits des autres emplois* | 247. 092. 511. 78 | *383. 064. 254. 84* |
| *Produits des opérations diverses* | *94. 168. 318. 13* | *93. 181. 669. 31* |
| *Produits sur exercices antérieurs exceptionnels* | 456. 572. 702. 34 | *323. 508. 711. 48* |

13

# ميزانية بنك القرض الشعبي الجزائري و خارج الميزانية لسنتي 1989-1990

## Bilan

| ACTIF | 31/12/1989 | 31/12/1990 |
|---|---|---|
| Caisse, Trésor Public, Banque d'émission, CCP | 508.902.883,05 | 1.456.285.048,55 |
| Banques et correspondants | 3.025.504.560,98 | 3.634.240.184,05 |
| Portefeuille effets | 24.506.253.571,86 | 32.818.719.045,92 |
| Comptes courants et avancés garanties | 30.782.356.396,78 | 41.701.120.057,71 |
| Avances et débiteurs divers | 8.499.550.447,15 | 19.790.102.278,05 |
| Débiteurs par acceptations | 1.244.584.089,41 | 120.083.893,69 |
| Titres | 128.324.617,07 | 305.263.472,24 |
| Immeubles et mobilier | 181.084.478,49 | 296.780.376,43 |
| Comptes d'ordre et divers | 1.774.914.147,84 | 5.035.794.218,88 |
| Total | **70.651.475.192,63** | **105.158.388.575,52** |

| PASSIF | | |
|---|---|---|
| Dépôts à vue clientèle commerciale | 5.485.179.722,04 | 5.783.797.512,26 |
| Dépôts à vue clientèle non commerciale | 4.614.349.039,63 | 5.438.038.497,73 |
| Banques et correspondants | 20.824.455.466,21 | 30.737.309.234,41 |
| Comptes exigibles après encaissement | 1.483.680.152,90 | 3.430.450.480,18 |
| Créditeurs divers | 2.107.893.577,89 | 7.192.035.342,53 |
| Engagements par acceptations | 1.244.584.089,41 | 120.083.893,69 |
| Bons et comptes de nature quasi monétaire | 8.624.283.040,35 | 13.781.550.127,93 |
| Dettes à long et moyen terme | 22.816.068.532,95 | 36.223.102.172,33 |
| Ressources spéciales | 248.827.134,54 | 249.127.134,54 |
| Réserves | 1.351.238.489,76 | 383.589.311,69 |
| Capital | 800.000.000,00 | 800.000.000,00 |
| Comptes d'ordre et divers | 561.067.631,75 | 730.500.781,89 |
| Résultats brut (avant impôt) | 489.848.315,20 | 288.804.086,34 |
| **Total** | **70.651.475.192,63** | **105.158.388.575,52** |

| HORS BILAN | | |
|---|---|---|
| Avals-cautions-garanties données | 9.232.995.320,20 | 14.541.305.104,45 |
| Ouvertures des crédits documentaires | 3.457.399.474,48 | 8.183.141.183,30 |
| Effets circulant sous notre endos | 4.895.641.888,80 | 10.498.410.953,35 |

## جدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1989-1990

# Comptes de résultats

| DEBIT | 31/12/1989 | 31/12/1990 |
|---|---|---|
| Coût des dèpôts à vue de la clientèle | 53.837,05 | |
| Coût des dêpôts à terme de la clientèle | 459.352.677,32 | 776.096.878,42 |
| Coût des ressources hors clientèle | 1.556.712.573,42 | 3.702.213.940,87 |
| Frais de personnel | 220.205.397,91 | 295.794.307,13 |
| Frais de gestion générale | 35.783.683,29 | 50.544.383,75 |
| Impôts et taxes | 91.978.201,91 | 156.930.297,94 |
| Dotations aux comptes d'amortissements | 14.944.284,17 | 41.221.165,78 |
| Dotations aux comptes de provisions | 642.018.710,93 | 1.116.573.960,09 |
| Charges sur exercices antérieurs ou exceptionnelles | 322.272.773,75 | 486.318.503,89 |
| Bénéfice en instance d'affectation (avant impôts) | 489.848.315,20 | 288.804.086,34 |
| TOTAL | **3.833.200.454,95** | **6.914.997.524,21** |

| CREDIT | | |
|---|---|---|
| Produits des opérations de crédits à la clientèle - comptes débiteurs - | 2.453.015.688,15 | 4.740.453.928,74 |
| Produits des opérations de crédit à la clientèle - portefeuille - | 481.732.074,45 | 418.235.898,79 |
| Produits des autres emplois | 568.594.708,23 | 986.850.774,52 |
| Produits des opérations diverses | 102.472.355,36 | 149.378.255,28 |
| Produits sur exercices antérieurs exceptionnels | 227.385.628,76 | 620.078.666,88 |
| TOTAL | **3.833.200.454,95** | **6.914.997.524,21** |

19

# BILAN ميزانية بنك القرض الشعبي الجزائري و خارج الميزانية لسنتي 1992-1991

| ACTIF | Au 31 / 12 / 91 | Au 31 / 12 / 92 |
|---|---|---|
| Caisse, Trésor Public, BCA, C.C.P. | 2 091 802 332,97 | 1.947.267.045,93 |
| Banques et correspondants | 5 427 631 594,79 | 6.428.100.856,41 |
| Portefeuille effets | 69 316 172 659,09 | 76.613.484.518,95 |
| Comptes courants | 23 725 567 769,22 | 13.796.901.130,71 |
| Avances et débiteurs divers | 38 761 216 987,96 | 30.422.312.444,53 |
| Débiteurs par acceptations | 544 867 191,91 | 1.196.408.453,15 |
| Titres | 2 289 211 282,01 | 41.797.700.192,06 |
| Immeubles et mobilier | 389 204 401,14 | 492.139.564,97 |
| Comptes d'ordre et divers | 5 572 242 376,87 | 3.836.161.894,18 |
| **Total Actif** | **148 117 916 595,96** | **176.530.476.100,89** |

| PASSIF | | |
|---|---|---|
| Dépôts à vue clientèle commerciale | 7 905 952 723,46 | 10.233.169.774,00 |
| Dépôts à vue clientèle non commerciale | 7 151 287 957,83 | 10.105.905.123,01 |
| Banques et correspondants | 39 005 892 654,06 | 13.515.725.173,37 |
| Comptes exigibles après encaissement | 2 482 541 942,23 | 2.344.572.997,41 |
| Créditeurs divers | 15 346 452 185,67 | 7.070.366.145,77 |
| Engagements par acceptation | 544 867 191,91 | 1.196.408.453,15 |
| Bons et comptes de natures quasi - monétaire | 15 982 026 612,92 | 22.292.770.073,29 |
| Dettes à long et moyen terme | 51 764 651 802,80 | 79.899.127.769,86 |
| Ressources spéciales | 249 127 134,54 | 18.397.990.222,67 |
| Provisions | 732 466 800,08 | 2.094.816.800,08 |
| Réserves | 411 870 512,26 | 490.161.454,57 |
| Capital | 5 600 000 000,00 | 5.600.000.000,00 |
| Comptes d'ordre et divers | 858 120 485,89 | 3.173.283.670,71 |
| Résultats (après impôt) | 82 658 592,31 | 116.178.443,00 |
| **Total Passif** | **148 117 916 595,96** | **176.530.476.100,89** |

| HORS BILAN | | |
|---|---|---|
| Effets circulant sous notre endos | 14 474 503 648,93 | 18.337.274.441,03 |
| Avals, cautions et garanties données | 23 703 860 419,90 | 20.431.631.162,27 |
| Ouvertures des crédits documentaires | 15 996 893 868,59 | 9.060.347.764,20 |

26

## جدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1991-1992

# COMPTES DE RESULTATS

| DEBIT | Au 31 / 12 / 91 | Au 31 / 12 / 92 |
|---|---|---|
| Coût des dépôts à terme clientèle | 1 445 965 296,04 | 2.103.688.131,64 |
| Coût des ressources hors clientèle | 7 451 078 548,54 | 7.579.580.338,56 |
| Frais de personnel | 483 990 553,30 | 582.439.775,80 |
| Frais de gestion générale | 77 027 767,06 | 112.306.872,20 |
| Impôts et taxes | 251 019 451,44 | 461.738.309,57 |
| Dotations aux comptes d'amortissement | 49 308 889,57 | 66.171.834,23 |
| Dotations aux comptes de provision | 2 167 397 241,65 | 3.230.623.334,51 |
| Charges S/ exercices anterieurs ou exceptionnels | 188 725 095,56 | 137.912.216,63 |
| Bénéfice de l'exercice (après impôts) | 82 658 592,31 | 116.178.443,00 |
| **Total Débit** | **12 197 171 435,47** | **14.390.639.256,14** |

| CREDIT | | |
|---|---|---|
| Produit opérations Crédits clientèle : | | |
| - Comptes débiteurs | 6 116 421 285,61 | 6.187.936.598,41 |
| - Portefeuille | 2 457 849 998,56 | 2.448.578.445,42 |
| Produit des autres emplois | 1 855 760 002,16 | 3.907.319.652,76 |
| Produit des opérations diverses | 232 000 052,70 | 361.762.981,49 |
| Produit S/ exercices anterieurs exceptionnels | 1 535 140 096,44 | 1.485.041.578,06 |
| **Total Crédit** | **12 197 171 435,47** | **14.390.639.256,14** |

*Ces chiffres ont été certifiés par les Commissaires aux Comptes et approuvés par l'Assemblée Générale Ordinaire des Actionnaires des 9 et 13 Décembre 1992.*

27

## أصول بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1993-1994

# BILAN

| ACTIF | Au 31.12.1993 | Au 31.12.1994 |
|---|---|---|
| CAISSE, BANQUES CENTRALES, C.C.P. ..... | 7.144.846.905,63 | 12.853.783.042,37 |
| EFFETS PUBLICS ET VALEURS ASSIMILEES ..... | 1.408.550.034,16 | 120.500.000,00 |
| CREANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIERES ..... | 91.462.850.054,57 | 133.728.247.373,49 |
| A vue ..... | *18.414.845.411,63* | *15.589.668.137,09* |
| A terme ..... | *73.048.004.642,94* | *118.138.579.236,40* |
| CREANCES SUR LA CLIENTELE ..... | 69.126.330.678,39 | 91.049.419.626,44 |
| Créances commerciales ..... | *130.144.274,88* | *198.396.591,86* |
| Autres concours à la clientèle ..... | *28.557.083.657,40* | *32.850.846.506,90* |
| Comptes ordinaires débiteurs ..... | *40.439.102.746,11* | *58.000.176.527,68* |
| OBLIGATIONS & AUTRES TITRES A REVENU FIXE ..... | 16.250.000.000,00 | 25.136.083.000,00 |
| ACTIONS & AUTRES TITRES A REVENU VARIABLE ..... | | |
| PARTICIPATIONS ET ACTIVITE DU PORTEFEUILLE ..... | 1.133.873.578,37 | 2.019.428.130,25 |
| PARTS DANS LES ENTREPRISES LIEES ..... | | |
| CREDIT-BAIL ET OPERATIONS ASSIMILEES ..... | | |
| LOCATION SIMPLE ..... | | |
| IMMOBILISATIONS INCORPORELLES ..... | 14.879.607,41 | 11.111.888,53 |
| IMMOBILISATIONS CORPORELLES ..... | 816.018.111,08 | 1.143.875.320,16 |
| AUTRES ACTIONS ..... | | |
| CAPITAL SOUSCRIT NON VERSE ..... | | |
| AUTRES ACTIFS ..... | 22.750.387.200,52 | 31.402.370.675,79 |
| COMPTES DE REGULARISATION ..... | 3.724.128.274,31 | 6.197.920,44 |
| **TOTAL DE L'ACTIF** | **213.831.864.444,44** | **297.471.016.977,47** |

## حسوب بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1993-1994

| PASSIF | Au 31.12.1993 | Au 31.12.1994 |
|---|---|---|
| BANQUES CENTRALES, C.C.P. | 0,00 | 0,00 |
| DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIERES | 130.896.693.504,78 | 185.275.128.535,75 |
| A vue | *4.671.212.416,15* | *2.202.300.638,40* |
| A terme | *126.225.481.088,63* | *183.072.827.897,35* |
| COMPTES CREDITEURS DE LA CLIENTELE | 46.772.744.786,87 | 65.563.558.413,62 |
| COMPTES D'EPARGNE | 5.248.992.892,89 | 7.585.331.519,95 |
| A vue | *5.248.992.892,89* | *7.585.331.519,95* |
| A terme | | |
| AUTRES DETTES | 41.523.751.893,98 | 57.978.226.893,67 |
| A vue | *33.878.569.603,66* | *47.261.570.014,02* |
| A terme | *7.645.182.290,32* | *10.716.656.879,65* |
| DETTES REPRESENTEES PAR UN TITRE | 15.506.447.333,76 | 19.343.957.996,82 |
| Bons de caisse | *13.696.497.333,76* | *18.360.697.996,82* |
| Titres du marché interbancaire et titres de créances négociables | | |
| Emprunts obligataires | *1.809.950.000,00* | *983.260.000,00* |
| Autres dettes représentées par un titre | | |
| AUTRES PASSIFS | 8.032.171.770,42 | 13.736.262.484,96 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 3.254.049.899,12 | 54.580.991,16 |
| PROVISIONS POUR RISQUES ET CHARGES | 70.747.600,00 | 97.687.274,97 |
| PROVISIONS REGLEMENTEES | | |
| FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GENERAUX | 2.839.816.800,08 | 3.639.816.800,08 |
| SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS | | |
| DETTES SUBORDONNEES | | |
| CAPITAL SOCIAL | 5.600.000.000,00 | 9.312.000.000,00 |
| PRIME LIEE AU CAPITAL | | |
| RESERVES | 580.713.065,53 | 13.018.008,46 |
| ECARTS DE REEVALUATION | 137.164.950,24 | 170.214.319,09 |
| REPORT A NOUVEAU (+/-) | | 41.866.940,95 |
| RESULTAT DE L'EXERCICE (+) | 141.314.733,64 | 222.925.211,61 |
| **TOTAL DU PASSIF** | **213.831.864.444,44** | **297.471.016.977,47** |

جانب التكاليف لجدول حساباه النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1993-1994

## COMPTES DE RESULTATS

| CHARGES | Au 31.12.1993 | Au 31.12.1994 |
|---|---|---|
| CHARGES D'EXPLOITATION BANCAIRE | 8.517.024.593,03 | 9.309.734.552,11 |
| Intérêts et charges assimilées : | *8.454.522.103,72* | *7.937.997.104,16* |
| - sur opérations avec les institutions financières | *5.720.604.713,31* | *3.397.233.346,26* |
| - sur opérations avec la clientèle | *2.733.917.390,41* | *4.540.763.757,90* |
| - sur obligations & autres titres à revenu fixe | *0,00* | *0,00* |
| - autres intérêts et charges assimilées | *0,00* | *0,00* |
| Charges sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées | *0,00* | *0,00* |
| Charges sur opérations de location simple | *0,00* | *0,00* |
| Commissions | *20.766.847,85* | *27.233.150,93* |
| Autres charge d'exploitation bancaire | *41.735.641,46* | *1.344.504.297,02* |
| AUTRES CHARGES | 6.922.441.631,26 | 10.661.828.363,41 |
| Charges d'exploitation générale : | *1.217.443.512,71* | *1.466.898.578,05* |
| - services | *105.689.166,58* | *163.056.327,04* |
| - frais de personnel | *691.244.032,37* | *835.224.425,75* |
| - impôts et taxes | *413.376.272,53* | *460.649.525,08* |
| - charges diverses | *7.134.041,23* | *7.968.300,18* |
| Dotation aux provisions & pertes sur. créances irrécupérables | *5.380.444.668,99* | *8.864.420.325,73* |
| Dotation aux amortissements & aux provisions sur immobilisations incorporelles et corporelles | *99.857.108,10* | *170.706.103,94* |
| Charges exceptionnelles | *107.657.470,46* | *17.828.335,69* |
| Impôts sur les bénéfices | *117.038.871,00* | *141.975.020,00* |
| BENEFICE DE L'EXERCICE | 141.314.733,64 | 222.925.211,61 |

39

## جانب الإيراداه لجدول حساباه النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1994-1993

## PRODUITS

| | Au 31.12.1993 | Au 31.12.1994 |
|---|---|---|
| PRODUITS D'EXPLOITATION BANCAIRE ..... | 13.744.567.328,54 | 15.386.919.624,84 |
| Intérêts et produits assimilés : ..... | *13.012.457.782,36* | *14.018.008.082,67* |
| - sur opérations avec les institutions financières ..... | *1.427.061.774,38* | *409.035.296,26* |
| - sur opérations avec la clientèle ..... | *9.459.373.753,89* | *11.392.305.061,87* |
| - sur obligations & autres titre à revenu fixe ..... | *2.126.022.254,09* | *2.147.694.252,04* |
| - autres intérêts et produits assimilés ..... | *0,00* | *68.973.472,50* |
| Produits sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées ..... | *0,00* | *0,00* |
| Produits sur opérations de location simple ..... | *0,00* | *0,00* |
| Produits des titres à revenu variable ..... | *15.166.159,80* | *12.395.436,00* |
| Commissions ..... | *592.032.240,92* | *1.017.725.819,39* |
| Autres produits d'exploitation bancaire ..... | *124.911.145,46* | *338.790.286,78* |
| AUTRES PRODUITS ..... | 1.836.213.629,39 | 4.807.568.502,29 |
| Produits divers ..... | *0,00* | *0,00* |
| Reprises provisions et récupérations sur créances amorties ..... | *1.833.991.368,68* | *4.804.558.541,46* |
| Produits exceptionnels ..... | *2.222.260,71* | *3.009.960,83* |
| Perte de l'exercice ..... | *0,00* | *0,00* |

## أصول بنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1995

# BILAN

| ACTIF | Au 31.12.1995 |
|---|---|
| CAISSE, BANQUES CENTRALES, C.C.P. | 18 292 659 367.01 |
| EFFETS PUBLICS ET VALEURS ASSIMILÉES | 120 500 000.00 |
| CRÉANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES | 143 969 060 965.35 |
| A vue | 15 467 888 204.55 |
| A terme | 128 501 172 760.80 |
| CRÉANCES SUR LA CLIENTÈLE | 103 149 596 322.55 |
| Créances commerciales | 97 402 916.19 |
| Autres concours à la clientèle | 43 613 612 214.17 |
| Comptes ordinaires débiteurs | 59 438 581 192.19 |
| OBLIGATIONS & AUTRES TITRES À REVENU FIXE | 45 920 715 01780 |
| ACTIONS & AUTRES TITRES À REVENU VARIABLE | |
| PARTICIPATIONS & ACTIVITÉ DU PORTEFEUILLE | 675 434 049.85 |
| PARTS DANS LES ENTREPRISES LIÉES | |
| CRÉDIT-BAIL & OPERATIONS ASSIMILÉES | |
| LOCATION SIMPLE | |
| IMMOBILISATIONS INCORPORELLES | 112 543 563.10 |
| IMMOBILISATIONS CORPORELLES | 1 578 442 429.88 |
| AUTRES ACTIONS | |
| CAPITAL SOUSCRIT NON VERSÉ | |
| AUTRES ACTIFS | 28 853 361 986.84 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 34 648 661.31 |
| TOTAL DE L'ACTIF | 342 706 962 363.69 |

## حسوب بنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1995

| PASSIF | Au 31.12.1995 |
|---|---|
| BANQUES CENTRALES, C.C.P. | 1 850 000 000.00 |
| DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES | 205 526 434 022.20 |
| A vue | 2 202 782 582.41 |
| A terme | 203 323 651 439.79 |
| COMPTES CRÉDITEURS DE LA CLIENTÈLE | 79 145 217 279.89 |
| COMPTE D'ÉPARGNE | 11 341 855 814.44 |
| A vue | 11 341 855 814.44 |
| A terme | |
| AUTRES DETTES | 67 803 361 465.45 |
| A vue | 53 803 693 590.99 |
| A terme | 13 999 667 874.46 |
| DETTES REPRÉSENTÉES PAR UN TITRE | 22 648 800 914.80 |
| Bons de caisse | 22 630 080 914.80 |
| Titres du marché inter-bancaire & titres de créances négociables | |
| Emprunts obligataires | 18 720 000.00 |
| Autres dettes représentées par un titre | |
| AUTRES PASSIFS | 18 788 532 408.69 |
| COMPTES DE RÉGULARISATION | 59 497 343.88 |
| PROVISIONS POUR RISQUES & CHARGES | 132 366 475.90 |
| PROVISIONS RÉGLEMENTÉES | |
| FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GÉNÉRAUX | 4 439 816 800.08 |
| SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS | |
| DETTES SUBORDONNÉES | |
| CAPITAL SOCIAL | 9 312 000 000.00 |
| PRIMES LIÉES AU CAPITAL | |
| RÉSERVES | 24 164 269.04 |
| ÉCARTS DE RÉEVALUATION | 147 877 163.56 |
| REPORT À NOUVEAU (+) | 253 399 791.98 |
| RÉSULTAT DE L'EXERCICE (+ ) | 378 855 893.67 |
| TOTAL DU PASSIF | 342 706 962 363.69 |

جانب التكاليف لجدول حساباه النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1995

# COMPTES DE RESULTATS

| CHARGES | Au 31.12.1995 |
|---|---|
| CHARGES D'EXPLOITATION BANCAIRE | 12 141 861 021.54 |
| Intérêts & charges assimilées : | 10 133 012 289.82 |
| -sur opérations avec les institutions financières | 3 388 347 825.06 |
| -sur opérations avec la clientèle | 6 744 664 464.76 |
| -sur obligations & autres titres à revenu fixe | |
| -autres intérêts et charges assimilées | |
| Charges sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées | |
| Charges sur opérations de location simple | |
| Commissions | 76 220 524.62 |
| Autres charges d'exploitation bancaire | 1 932 628 207.10 |
| AUTRES CHARGES | 14 119 128 294.77 |
| Charges d'exploitation générale | 1 802 760 983.97 |
| -services | 168 728 967.31 |
| -frais de personnel | 1 112 298 090.22 |
| -impôts & taxes | 512 205 042.31 |
| -charges diverses | 9 528 884.13 |
| Dotation aux provisions & pertes sur créances irrécupérables | 1 843 688 077.32 |
| Dotation aux amortissements & aux provisions sur immobilisations incorporelles & corporelles | 175 213 124.19 |
| Charges exceptionnelles | 39 953 129.29 |
| Impôts sur les bénéfices | 257 512 980.00 |
| BENEFICE DE L'EXERCICE | 378 855 893.67 |

## جانب الإيرادات لجدول حساباته النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1995

| PRODUITS | Au 31.12.1995 |
|---|---|
| PRODUITS D'EXPLOITATION BANCAIRE | 18 661 696 972.11 |
| Intérêts & produits assimilés: | 16 116 902 148.56 |
| - sur opérations avec les institutions financières | 1 168 479 491.26 |
| - sur opérations avec la clientèle | 11 583 212 215.53 |
| - sur obligations & autres titres à revenu fixe | 3 365 211 441.77 |
| - autres intérêts et produits assimilés | |
| Produits sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées | |
| Produits sur opérations de location simple | |
| Produits des titres à revenu variable | 19 165 300.00 |
| Commissions | 1 334 743 634.78 |
| Autres produits d'exploitation bancaire | 1 190 884 888.77 |
| AUTRES PRODUITS | 7 978 148 237.87 |
| Produits divers | |
| Reprises provisions & récupération sur créances amorties | 7 945 706 010.47 |
| Produits exceptionnels | 32 442 227.40 |
| PERTE DE L'EXERCICE | |

CES CHIFFRES ONT ETE CERTIFIES
PAR LES COMMISSAIRES AUX COMPTES
ET APPROUVES PAR L'ASSEMBLEE GENERALE
ORDINAIRE DES ACTIONNAIRES

# BILAN & COMPTES DE RÉSULTATS

| **ACTIF** | **Au 31.12.1996** |
|---|---|
| CAISSE, BANQUE CENTRALE, C.C.P | 20 155 616 683,39 |
| EFFETS PUBLICS ET VALEURS ASSIMILÉES | 120 500 000,00 |
| CRÉANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES | 138 363 107 774,81 |
| A vue | 19 612 261 066,70 |
| A terme | 118 750 846 708,11 |
| CRÉANCES SUR LA CLIENTÈLE | **100 964 444 309,02** |
| Créances commerciales | 76 988 069,89 |
| Autres concours à la clientèle | 40 896 779 976,64 |
| Comptes ordinaires débiteurs | 59 990 676 262,49 |
| OBLIGATIONS & AUTRES TITRES A REVENU FIXE | 72 122 764 362,35 |
| ACTIONS & AUTRES TITRES A REVENU VARIABLE | |
| PARTICIPATIONS & ACTIVITES DU PORTEFEUILLE | 713 519 987,35 |
| PARTS DANS LES ENTREPRISES LIÉES | |
| CRÉDIT-BAIL & OPÉRATIONS ASSIMILÉES | |
| LOCATION SIMPLE | |
| IMMOBILISATIONS INCORPORELLES | 96 381 770 ,27 |
| IMMOBILISATIONS CORPORELLES | 1 899 122 809,39 |
| AUTRES ACTIONS | |
| CAPITAL SOUSCRIT NON VERSE | |
| AUTRES ACTIFS | 19 393 003 403,84 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 34 594 907,68 |
| **TOTAL DE L'ACTIF** | **353 863 056 008,10** |

| PASSIF | An 31. 12. 1996 |
|---|---|
| BANQUE CENTRALE, C.C.P | 5 500 000 000,00 |
| DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES | 184 543 567 331,04 |
| A vue | 2 664 791 446,36 |
| A terme | 181 878 775 884,68 |
| COMPTES CRÉDITEURS DE LA CLIENTÈLE | 89 754 126 775,80 |
| COMPTES D'ÉPARGNE | 16 858 043 148,34 |
| A vue | 16 858 043 148,34 |
| A terme | |
| AUTRES DETTES | 72 896 083 627,46 |
| A vue | 54 171 556 550,00 |
| A terme | 18 724 527 077,46 |
| DETTES REPRÉSENTÉES PAR UN TITRE | 26 841 717 085,98 |
| Bons de caisse | 26 834 327 085,98 |
| Titres du marché inter-bancaire & titres de créances négociables | |
| Emprunts obligataires | 7 390 000,00 |
| Autres dettes représentées par un titre | |
| AUTRES PASSIFS | 22 324 055 893,46 |
| COMPTES DE RÉGULARISATION | 62 147 639,16 |
| PROVISIONS POUR RISQUES & CHARGES | 422 955 086,08 |
| PROVISIONS RÉGLEMENTÉES | |
| FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GÉNÉRAUX | 1 488 000 000,00 |
| SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS | |
| DETTES SUBORDONNÉES | 8 781 420 765,03 |
| CAPITAL SOCIAL | 13 600 000 000,00 |
| PRIMES LIEES AU CAPITAL | |
| RESERVES | 43 107 063,72 |
| ÉCARTS DE RÉÉVALUATION | 136 167 097,36 |
| REPORT A NOUVEAU (+) | 325 312 890,97 |
| RÉSULTAT DE L'EXERCICE (+) | 40 778 379,50 |
| **TOTAL DU PASSIF** | **353 863 056 008,10** |

جانب التكاليف لجدول حساباته النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1996

## COMPTE DE RÉSULTATS

| CHARGES | AU 31.12.1996 |
|---|---|
| **CHARGES D'EXPLOITATION BANCAIRE** | **14 954 778 377,12** |
| **INTÉRÊTS & CHARGES ASSIMILÉES** | **14 798 761 078,33** |
| -sur opérations avec les institutions financières | 5 511 008 705,28 |
| -sur opérations avec la clientèle | 8 506 331 608,02 |
| -sur obligations & autres titres à revenu fixe | |
| -autres intérêts et charges assimilées | 781 420 765,03 |
| Charges sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées | |
| Charges sur opérations de location simple | |
| Commissions | 66 695 450,05 |
| Autres charges d'exploitation bancaire | 89 321 848,74 |
| **AUTRES CHARGES** | **21 543 248 653,22** |
| Charges d'exploitation générale | 2 026 862 253,31 |
| - services | 214 865 088,38 |
| - frais de personnel | 1 240 197 515,87 |
| - impôts & taxes | 558 624 073,92 |
| - charges diverses | 13 175 575,14 |
| Dotations aux provisions & pertes sur créances irrécupérables | 19 261 791 048,04 |
| Dotations aux amortissements & aux provisions | |
| sur immobilisations incorporelles & corporelles | 244 181 439,99 |
| Charges exceptionnelles | 10 413 911,88 |
| Impôts sur les bénéfices | |
| **BÉNÉFICE DE L'EXERCICE** | **40 478 379,50** |

## جانب الإيراد من جدول حساب النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1996

| PRODUITS | Au 31.12.1996 |
|---|---|
| **PRODUITS D'EXPLOITATION BANCAIRE** | **21 169 414 018,73** |
| **Intérêts & produits assimilés** | **18 593 865 754,11** |
| -sur opérations avec les institutions financières | 462 052 142,87 |
| -sur opérations avec la clientèle | 11 562 123 538,74 |
| -sur obligations & autres titres à revenu fixe | 6 569 690 072,50 |
| -autres intérêts & produits assimilés | |
| Produits sur opérations de crédit-bail & opérations assimilées | |
| Produits sur opérations de location simple | |
| Produits des titres à revenu variable | 22 066 400,00 |
| Commissions | 1 324 880 839,40 |
| Autres produits d'exploitation bancaire | 1 228 701 025,22 |
| **AUTRES PRODUITS** | **15 368 991 391,11** |
| Produits divers | |
| Reprises provisions & récupérations sur créances amorties | 15 351 125 568,15 |
| Produits exceptionnels | 17 865 822,86 |
| **PERTE DE L'EXERCICE** | |

**CES CHIFFRES ONT ÉTÉ CERTIFIES**
**PAR LES COMMISSAIRES AUX COMPTES**
**ET APPROUVES PAR L'ASSEMBLÉE GÉNÉRALE**
**ORDINAIRE DES ACTIONNAIRES**

## أصول بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1997-1998

## ACTIF

| LIBELLE | MONTANT (en DA) 1997 | 1998 |
|---|---|---|
| CAISSE, BANQUES CENTRALES, C.C.P | 27.163.478.865,94 | 24.419.710.017,45 |
| EFFETS PUBLICS ET VALEURS ASSIMILEES | 270.500.000,00 | 344.000.000,00 |
| CREANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIERES | 123.529.608.954,69 | 148.993.416.811,80 |
| . A VUE | 28.519.652.435,15 | 78.692.781.435,11 |
| . A TERME | 95.009.956.519,54 | 70.300.635.376,69 |
| CREANCES SUR LA CLIENTELE | 76.665.016.151,60 | 52.983.239.473,68 |
| . CREANCES COMMERCIALES | 205.665.727,31 | 2.657.884,68 |
| . AUTRES CONCOURS A LA CLIENTELE | 47.075.806.072,73 | 43.468.866.047,11 |
| . COMPTES ORDINAIRES DEBITEURS | 29.383.544.351,51 | 9.181.715.538,99 |
| OBLIGATIONS & AUTRES TITRES A REVENU FIXE | 78.902.978.185,81 | 88.140.940.025,81 |
| ACTIONS & AUTRES TITRES A REVENU VARIABLE | | |
| PARTICIPATIONS & ACTIVITES PORTEFEUILLE | 1.773.651.582,35 | 2.314.707.451,42 |
| PARTS DANS LES ENTREPRISES LIEES | | |
| CREDIT-BAIL & OPERATIONS ASSIMILEES | | |
| LOCATION SIMPLE | | |
| IMMOBILISATIONS INCORPORELLES | 98.274.779,49 | 53.186.514,83 |
| IMMOBILISATIONS CORPORELLES | 2.252.981.582,83 | 2.030.318.693,37 |
| AUTRES ACTIONS | | |
| CAPITAL SOUSCRIT NON VERSE | | |
| AUTRES ACTIFS | 13.904.368.813,76 | 19.528.463.993,23 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 63.760.003,16 | 69.561.659,21 |
| TOTAL DE L'ACTIF | 324.624.618.919,63 | 338.877.544.640,80 |

## PASSIF

## حسوب بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1997-1998

MONTANT (en DA)

| LIBELLE | 1997 | 1998 |
|---|---|---|
| BANQUES CENTRALES, C.C.P | | 2 626 912 806,18 |
| DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIERES | 139 056 256 858,09 | 115 391 134 167,03 |
| - A vue | 3 270 182 097,09 | 7 426 985 360,87 |
| - A terme | 135 786 074 761,00 | 107 964 148 806,16 |
| COMPTES CREDITEURS DE LA CLIENTELE | 116 857 647 232,47 | 144 940 922 363,12 |
| - COMPTES D'EPARGNE | 24 481 406 483,83 | 29 950 041 622,38 |
| - A vue | 24 481 406 483,83 | 29 950 041 622,38 |
| - A terme | | |
| - AUTRES DETTES | 92 376 240 748,64 | 114 990 880 740,74 |
| - A vue | 65 776 732 833,55 | 80 694 093 379,89 |
| - A terme | 26 599 507 915,09 | 34 296 787 360,85 |
| DETTES REPRESENTEES PAR UN TITRE | 31 388 718 309,01 | 29 315 765 165,68 |
| - BONS DE CAISSE | 31 382 778 309,01 | 29 311 055 165,68 |
| - TITRES INTERBANCAIRES & TITRES DE CREANCES NEGOCIABLES | | |
| - EMPRUNTS OBLIGATAIRES | 5 940 000,00 | 4 710 000,00 |
| - AUTRES DETTES REPRESENTEES PAR UN TITRE | | |
| AUTRES PASSIFS | 12 679 425 939,36 | 20 848 059 665,76 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 79 691 780,61 | 77 082 238,35 |
| PROVISIONS POUR RISQUES ET CHARGES | 465 066 000,00 | 311 000 000,00 |
| PROVISIONS REGLEMENTEES | | |
| FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GENERAUX | 1 917 824 807,52 | 2 364 000 000,00 |
| SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS | | |
| DETTES SUBORDONNEES | 8 000 000 000,00 | 8 570 000 000,00 |
| CAPITAL SOCIAL | 13 600 000 000,00 | 13 600 000 000,00 |
| PRIMES LIEES AU CAPITAL | | |
| RESERVES | 83 585 443,22 | 130 168 919,37 |
| ECART DE REEVALUATION | 124 506 182,23 | 116 631 320,80 |
| REPORT A NOUVEAU (+/-) | 325 312 890,97 | 325 312 890,97 |
| RESULTAT DE L'EXERCICE (+/-) | 46 583 476,15 | 260 555 103,54 |
| TOTAL DU PASSIF | 324 624 678 919,63 | 338 877 544 640,80 |

## جانب التكاليف لجدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1997-1998

## CHARGES

| LIBELLE | MONTANT (en DA) 1997 | 1998 |
|---|---|---|
| **CHARGES D'EXPLOITATION BANCAIRE** | **14 169 000 560,19** | **12 244 729 152,83** |
| **INTERETS ET CHARGES ASSIMILEES** | **13 814 307 065,03** | **11 891 149 993,05** |
| - SUR OPERATIONS AVEC LES INSTITUTIONS FINANCIERES | 3 402 788 239,22 | 2 425 444 799,86 |
| - SUR OPERATIONS AVEC LA CLIENTELE | 10 411 518 825,81 | 8 895 705 193,19 |
| - SUR OBLIGATIONS ET AUTRES TITRES A REVENU FIXE | | |
| - AUTRES INTERETS ET CHARGES ASSIMILEES | | 570 000 000,00 |
| **CHARGES SUR OPERATIONS DE CREDIT-BAIL & OPERATIONS ASSIMILEES** | | |
| **CHARGES SUR OPERATIONS DE LOCATION SIMPLE** | | |
| **COMMISSIONS** | **66 473 355,73** | **175 179 644,94** |
| **AUTRES CHARGES EXPLOITATION BANCAIRE** | **288 220 139,43** | **178 399 514,84** |
| **AUTRES CHARGES** | **23 629 750 155,04** | **26 258 671 304,15** |
| **CHARGES D'EXPLOITATION GENERALE** | **2 018 667 825,82** | **1 988 538 675,18** |
| SERVICES | 286 108 512,15 | 272 869 745,49 |
| FRAIS DE PERSONNEL | 1 179 571 314,83 | 1 212 725 551,15 |
| IMPOTS ET TAXES | 536 266 180,97 | 486 591 363,68 |
| CHARGES DIVERSES | 16 721 817,87 | 16 352 014,86 |
| **DOTATIONS AUX PROVISIONS & PERTES SUR CREANCES IRRECUPERABLES** | **21 316 409 315,57** | **23 796 013 893,61** |
| **DOTATIONS AUX AMORTISSEMENT & PROVISIONS SUR IMMOBILISATIONS** | **276 144 028,23** | **346 242 062,98** |
| **CHARGES EXCEPTIONNELLES** | **5 056 017,42** | **3 316 930,38** |
| **IMPOTS SUR LES BENEFICES** | **13 472 968,00** | **124 559 742,00** |
| **BENEFICE DE L'EXERCICE** | **46 583 476,15** | **260 555 103,54** |

## جانب الإيرادات لجدول حساباته النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1997-1998

## PRODUITS

| LIBELLE | 1997 | MONTANT (en DA) 1998 |
|---|---|---|
| **PRODUITS D'EXPLOITATION BANCAIRE** | **18 699 939 840,96** | **17 424 567 131,57** |
| **INTERETS ET PRODUITS ASSIMILES** | **16 449 825 494,12** | **15 611 100 645,42** |
| - SUR OPERATIONS AVEC LES INSTITUTIONS FINANCIERES | 1 706 074 537,01 | 3 516 476 290,52 |
| - SUR OPERATIONS AVEC LA CLIENTELE | 7 345 591 466,80 | 3 698 939 743,75 |
| - SUR OBLIGATIONS & AUTRES TITRES A REVENU FIXE | 7 398 159 490,31 | 8 395 684 611,15 |
| - AUTRES INTERETS ET PRODUITS ASSIMILES | | |
| **PRODUITS SUR OPERATIONS DE CREDIT-BAIL & OPERATIONS ASSIMILES** | | |
| **PRODUITS SUR OPERATIONS LOCATION SIMPLE** | | |
| **PRODUITS DES TITRES A REVENU VARIABLE** | **24 435 495,00** | **27 238 205,87** |
| **COMMISSIONS** | **1 164 112 904,78** | **1 251 285 561,57** |
| **AUTRES PRODUITS EXPLOITATION BANCAIRE** | **1 061 565 947,06** | **534 942 718,71** |
| **AUTRES PRODUITS** | **19 145 394 350,42** | **21 339 388 428,95** |
| PRODUITS DIVERS | | |
| REPRISES PROV.& RECUP.CREANC. AMORTIE | 19 059 981 916,60 | 21 285 669 733,19 |
| PRODUITS EXCEPTIONNELS | 85 412 433,82 | 53 718 695,76 |

# ACTIF 2000-1999 أصول بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي

| L I B E L L E | 1999 | 2000 |
|---|---|---|
| Caisse, Banque Centale, C.C.P | 29 637 699 533,38 | 34 238 670 924,11 |
| Effets Publics et Valeurs Assimilées | 195 000 000,00 | 768 000 000,00 |
| Créances S/Institutions Financières | 134 242 492 284,57 | 45 361 821 163,35 |
| - A vue | 86 032 246 653,25 | 23 939 829 280,12 |
| - A terme | 48 210 245 631,32 | 21 421 991 883,23 |
| Créances sur la clientèle | 66 810 374 279,02 | 88 212 763 025,03 |
| - Créances commerciales | 582 774 315,12 | 703 831 600,00 |
| - Autres concours à la clientèle | 58 562 057 284,82 | 68 034 760 992,73 |
| - Comptes ordnaires débiteurs | 7 665 542 679,08 | 19 474 170 431,80 |
| Obligations et autres titres à revenu fixe | 93 127 610 993,04 | 156 703 211 850,05 |
| Actions et autres titres à revenu variable | 343 782 100,00 | 347 330 600,00 |
| Participations et activités de portefeuille | 2 398 271 671,43 | 2 460 130 187,17 |
| Immobilisations incorporelles | 45 132 938,51 | 30 930 437,45 |
| Immobilisations corporelles | 2 535 472 880,27 | 2 709 445 534,89 |
| Autres actifs | 17 352 067 041,32 | 11 178 883 726,11 |
| Comptes de régularisation | 31 034 490,08 | 33 974 449,96 |
| **Total de l' Actif** | **346 718 938 211,62** | **342 045 161 898,12** |

## PASSIF 2000-1999 حسوب بنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي

| LIBELLE | 1999 | 2000 |
|---|---|---|
| Banque Centrale, C.C.P | 7 500 000 000,00 | 1 693 57 |
| Dettes envers Institut. Financières. | 104 363 959 082,96 | 71 827 892 7 |
| - A vue | 7 291 687 895,94 | 8 461 411 3 |
| . A terme | 97 072 271 187,02 | 63366481409, |
| Comptes créditeurs de clientèle | 151 727 875 602,70 | 179 516 492 6 |
| - Comptes d'épargne | 34 693 651 644,97 | 38 035 839 1 |
| . A vue | 34 693 651 644,97 | 38 035 839 1 |
| . A terme | | |
| - Autres titres | 117 034 223 957,73 | 141 480 65 |
| . A vue | 78 529 774 094,75 | 90 265 585 44 |
| . A terme | 38 504 449 862,98 | 51 215 068 1 |
| Dettes représentées par un titre | 32 519 471 719,51 | 34 575 443 87 |
| - Bons de caisse | 32 515 281 719,51 | 34 572 003 8 |
| - Emprunts obligataires | 4 190 000,00 | 3 440 0 |
| Autres passifs | 24 276 017 141,93 | 29 426 887 6 |
| Comptes de régularisation | 81 782 046,58 | 798 998 47 |
| Provisions pour risques et charges | 1 167 897 165,00 | 744 254 6 |
| Fonds pour risques bancaires généraux | 1 296 854 000,00 | 700 000 00 |
| Dettes subordonnées | 9 046 145 772,46 | |
| Capital social | 13 600 000 000,00 | 21 600 000 0 |
| Primes liées au capital | | |
| Réserves | 716 036 913,88 | 1 032 081 8 |
| Ecarts de réévaluation | 106 853 786,73 | 96 686 104 |
| Report à nouveau (+) | | |
| Résultat de l'exercice (+) | 316 044 979,87 | 1 724 730 188 |
| **Total du Passif** | **346 718 938 211,62** | **342 045 161 8** |

## جانب التكاليف لجدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1999-2000

## CHARGES

U: DA

| LIBELLE | 1999 | 2000 |
|---|---|---|
| **Charges d'exploitation bancaire** | **13 001 328 529,61** | **15 528 919 358,17** |
| Intérêts et charges assimilées | 12 476 859 364,83 | 15 055 730 656,61 |
| - Sur opérations avec les institutions financières | 4 447 503 626,19 | 5 701 399 424,87 |
| - Sur opérations avec la clientèle | 7 451 375 426,25 | 8 822 558 588,22 |
| - Sur obligations et autres titres à revenu fixe | | |
| - Autres intérêts et charges assimilées | 577 980 312,39 | 531 772 643,52 |
| Commissions | 164 219 237,82 | 121 779 632,73 |
| Autres Charges d'exploitation bancaire | 360 249 926,96 | 351 409 068,83 |
| Autres charges | 25 089 570 952,70 | 25 690 347 999,95 |
| Charges d'éxploitation générale | 2 026 971 691,54 | 2 961 755 051,70 |
| - Services | 311 456 110,59 | 366 017 792,51 |
| - Frais de personnel | 1 298 220 948,58 | 1 294 164 752,06 |
| - Impôts et taxes | 403 042 368,21 | 580 683 987,01 |
| - Charges diverses | 14 252 264,16 | 720 888 520,12 |
| Dotations aux provisions & pertes Sur créances irrécupérables | 22 492 750 764,56 | 21 586 976 489,82 |
| Dotations aux amortissements et provisions sur immobilisations | 403 572 066,42 | 391 275 281,25 |
| Charges exceptionnelles | 25 983 653,18 | 4 867 832,18 |
| Impôts sur les bénéfices | 140 292 777,00 | 745 473 345,00 |
| **Bénéfice de l'exercice** | **316 044 979,87** | **1 724 730 188,28** |

## جانب الإيرادات لجدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 1999-2000

| LIBELLE | 1999 | 2000 |
|---|---|---|
| **Produits d'exploitation bancaire** | **14 486 703 931,04** | **20 667 685 453,27** |
| Intérêts et produits assimilés | 12 583 757 291,30 | 19 215 348 641,03 |
| - Sur opérations avec les institutions financières | 449 755 696,57 | 2 885 559 724,43 |
| - Sur opérations avec la clientèle | 3 960 471 542,10 | 6 172 752 183,06 |
| - Sur obligations et autres titres à revenu fixe | 8 173 530 052,63 | 10 157 036 733,54 |
| Produits des titres à revenu variable | 42 436 652,69 | 80 900 219,85 |
| Commissions | 1 339 939 978,64 | 1 253 734 229,99 |
| Autres produits d'exploitation bancaire | 520 570 008,41 | 117 702 362,40 |
| Autres produits | 23 920 240 531,14 | 22 276 312 093,13 |
| Reprises de provis, & récupér, créances amorties | 23 794 959 263,20 | 22 198 192 149,55 |
| Produits exceptionnels | 125 281 267,94 | 78 119 943,58 |

## ميزانية بنك القرض الشعبي الجزائري و خارج الميزانية لسنتي 2001-2002

## BILAN

| (Chiffres en DA, au 31 décembre) | 2001 | 2002 |
|---|---|---|
| Caisse, Banques Centrales, CCP | 58 286 399 278,93 | **73 484 253 805,96** |
| Effets Publics et Valeurs assimilées | 86 232 965,11 | **1 672 884 685,38** |
| Créances s/ Intitutions Financières | 25 008 859 282,76 | **22 492 223 582,97** |
| Créances sur la clientèle | 103 622 763 022,84 | **112 128 453 586,38** |
| Obligations et autres Titres à revenu fixe | 139 014 204 188,44 | **136 318 419 625,17** |
| Actions et Titres à revenu variable | 351 230 600,00 | **163 267 521,00** |
| Participations et Activités portefeuille | 1 837 101 282,00 | **1 838 499 858,90** |
| Parts dans les entreprises liées | | |
| Crédit-bail et Operations assimilees | | |
| Location simple | | |
| Immobilisations incorporelles | 27 198 401,40 | **19 047 651,82** |
| Immobilisations corporelles | 3 343 652 221,09 | **5 300 470 638,95** |
| Autres actions | | |
| Capital souscrit non versé | | |
| Autres actifs | 11 726 972 888,88 | **14 426 309 559,99** |
| Comptes de régularisation | 3 345 273,84 | **3 445 534,29** |
| Resultat de l'exercice | | |
| TOTAL DE L'ACTIF | 343 307 959 405,29 | **367 847 276 050,81** |

| (Chiffres en DA, au 31 décembre) | 2001 | 2002 |
|---|---|---|
| Banques Centrales, CCP | 269 183 859,50 | **336 710,53** |
| Dettes envers Instit Financières | 45 048 956 202,63 | **32 675 266 664,85** |
| Comptes créditeurs clientèle | 200 483 078 038,64 | **224 516 203 235,29** |
| dont : | | |
| . Compte épargne | 44 386 990 428,36 | **53 257 216 497,62** |
| . Autres dettes | 156 096 087 609,57 | **171 258 986 737,67** |
| Dettes représentées par un titre | 37 405 369 050,84 | **41 116 943 589,14** |
| Autres passifs | 31 818 816 955,11 | **40 051 693 845,84** |
| Comptes de régularisation | 889 744 196,29 | **727 783 044,56** |
| Provisions / risques et charges | 580 307 680,18 | **757 568 382,10** |
| Provisions règlementées | | |
| Fonds/risques banc. généraux | 1 350 000 000,00 | **1 490 000 000,00** |
| Subventions d' investissement | | |
| Dettes subordonnées | | |
| Capital social | 21 600 000 000,00 | **21 600 000 000,00** |
| Primes liées au capital | | |
| Réserves | 2 756 812 082,03 | **3 775 985 000,79** |
| Ecarts de réévaluation | 86 518 421,31 | **76 350 738,60** |
| Report à nouveau | | |
| Résultat de l' exercice | 1 019 172 918,76 | **1 059 144 839,11** |
| TOTAL PASSIF | 343 307 959 405,29 | **367 847 276 050,81** |

## جدول حساباه النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 2001-2002

## COMPTES DE RESULTAT

| *( Chiffres en DA, au 31 décembre )* | 2001 | 2002 |
|---|---|---|
| **1 - PRODUITS D'EXPLOITATION BANCAIRE** | 17 552 | **20 040** |
| Produits sur les opérations avec la clientèle | 6 036 | **7 416** |
| Produits s/obligations & autres titres à revenu fixe | 8 815 | **8 865** |
| Produits sur titres à revenu variable | 360 | **71** |
| Produits sur opérations avec les institutions financières | 477 | **464** |
| Commissions et autres produits | 1 864 | **3 224** |
| **2 - CHARGES D'EXPLOITATION BANCAIRES** | 12 370 | **9 620** |
| Charges sur les opérations avec la clientèle | 9 051 | **7 456** |
| Charges sur opérations avec les institutions financières | 2 916 | **1 181** |
| Intérêts sur les titres participatifs | | |
| Commissions et autres charges | 403 | **983** |
| **Produit net bancaire** | **5 182** | **10 420** |
| **Résultat net de l'exercice** | **1 019** | **1 059** |

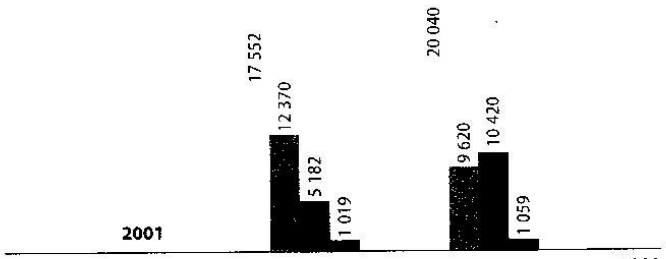


Produits d'exploitation bancaire
Charges d'exploitation bancaire
PNB
Résultat net

EVOLUTION 2001 / 2002

# BILAN

## ميزانية بنك القرض الشعبي الجزائري و خارج الميزانية لسنتي 2004-2003

Le total du bilan de la Banque, au titre de l'exercice 2004, s'élève à 409 453 millions DA en augmentation de 5% par rapport à 2003. Par grandes masses, le bilan se présente comme suit :

## Actif

| LIBELLE | 2003 | 2004 |
|---|---|---|
| CAISSE , BANQUES CENTRALES , C.C.P | 82 786 120 439,56 | 80 076 110 009,21 |
| EFFETS PUBLICS ET VALEURS ASSIMILEES | 6 637 389 534,24 | 32 076 555 737,56 |
| CREANCES S/INSTITUTIONS FINANCIERES | 34 946 461 428,48 | 34 269 092 731,83 |
| CREANCES SUR LA CLIENTELE | 118 055 645 109,12 | 133 693 230 636,80 |
| OBLIGAT. & AUTRES TITRES A REVENU FIXE | 122 119 586 075,44 | 99 329 517 241,16 |
| ACTIONS & AUTRES TITRES REVENU VARIABLE | 155 629 340,00 | 154 526 435,00 |
| PARTICIPATIONS & ACTIVITES PORTEFEUILLE | 3 325 662 333,31 | 3 940 674 333,74 |
| PARTS DANS LES ENTREPRISES LIEES | - | - |
| CREDIT-BAIL & OPERATIONS ASSIMILEES | - | - |
| LOCATION SIMPLE | - | - |
| IMMOBILISATIONS INCORPORELLES | 75 703 514,78 | 80 087 213,77 |
| IMMOBILISATIONS CORPORELLES | 5 438 029 194,09 | 4 460 606 578,36 |
| AUTRES ACTIONS | - | - |
| CAPITAL SOUSCRIT NON VERSE | - | - |
| AUTRES ACTIFS | 15 278 289 461,06 | 21 249 522 254,11 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 5 340 333,81 | 122 575 983,88 |
| RESULTAT DE L'EXERCICE | - | - |
| **TOTAL DE L'ACTIF** | **388 823 856 763,89** | **409 452 499 155,42** |

## Passif

| LIBELLE | 2003 | 2004 |
|---|---|---|
| BANQUES CENTRALES , C.C.P | 1 856 909,87 | 4 186 000,37 |
| DETTES ENVERS INSTITUTIONS FINANCIERES | 33 415 611 569,77 | 33 022 014 895,01 |
| COMPTES CREDITEURS DE LA CLIENTELE | 257 513 836 804,60 | 280 244 594 902,80 |
| - COMPTES D'EPARGNE | 65 965 122 925,14 | 73 379 743 782,40 |
| - AUTRES DETTES | 191 548 713 879,46 | 206 864 851 120,40 |
| DETTES REPRESENTEES PAR UN TITRE | 36 979 163 763,04 | 36 935 264 642,71 |
| AUTRES PASSIFS | 29 772 907 418,69 | 25 806 155 498,04 |
| COMPTES DE REGULARISATION | 950 834 518,16 | 1 338 360 667,29 |
| PROVISIONS POUR RISQUES ET CHARGES | 1 301 654 361,40 | 1 685 323 411,70 |
| PROVISIONS REGLEMENTEES | - | - |
| FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GENERAUX | 1 619 000 000,00 | 2 700 000 000,00 |
| SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS | - | - |
| DETTES SUBORDONNEES | - | - |
| CAPITAL SOCIAL | 21 600 000 000,00 | 25 300 000 000,00 |
| PRIMES LIEES AU CAPITAL | - | - |
| RESERVES | 4 305 557 420,34 | 939 808 362,47 |
| ECART DE REEVALUATION | 66 183 055,89 | 56 015 373,18 |
| REPORT A NOUVEAU (+) | - | - |
| RESULTAT DE L'EXERCICE | 1 297 250 942,13 | 1 420 775 401,85 |
| **TOTAL DU PASSIF** | **388 823 856 763,89** | **409 452 499 155,42** |

## جدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنتي 2004-2003

# COMPTES DE RESULTATS

L'exercice 2004 a été clôturé par un résultat net positif de 1 421 millions DA, en augmentation de 10 % par rapport à 2003.

Le Produit Net Bancaire a progressé de 21% passant de 9 537 millions DA en 2003 à 11 551 millions DA en 2004.

## PRODUITS

| LIBELLE | 2003 | 2004 |
|---|---|---|
| **TOTAL PRODUITS BANCAIRES** | **19 266 066 138,97** | **18 135 586 011,03** |
| INTERETS ET PRODUITS ASSIMILES | 16 319 635 214,34 | 14 418 281 212,79 |
| -S/OPERAT. AVEC INSTITUT. FINANCIERES | 659 285 026,01 | 594 149 785,26 |
| -S/OPERAT. AVEC LA CLIENTELE | 7 500 957 966,02 | 7 175 497 682,25 |
| -S/OBLIGAT. ET AUTRES TITRES REVENU FIXE | 8 159 392 222,31 | 6 648 633 745,28 |
| -AUTRES INTERETS ET PRODUITS ASSIMILEES | - | - |
| PRODUITS S/OP. CREDIT-BAIL & OP. ASSIMILEES | - | - |
| PRODUITS S/OP. LOCATION SIMPLE | - | - |
| PRODUITS TITRES A REVENU VARIABLE | 30 615 590,09 | 17 702 185,57 |
| COMMISSIONS | 2 884 995 878,80 | 3 153 839 726,13 |
| AUTRES PROD. EXPLOIT. BANCAIRE | 30 819 455,74 | 545 762 886,54 |
| AUTRES PRODUITS | 27 324 720 743,85 | 30 639 389 450,64 |
| PRODUITS DIVERS | - | - |
| REPRISES PROV. & RECUP. CREANCES AMORTIES | 27 095 546 523,07 | 30 423 002 299,84 |
| PRODUITS EXCEPTIONNELS | 229 174 220,78 | 216 387 150,80 |
| PERTE DE L'EXERCICE | - | - |

## CHARGES

| LIBELLE | 2003 | 2004 |
|---|---|---|
| **TOTAL CHARGES D'EXPLOITATION** | **9 729 277 772,43** | **6 584 772 245,66** |
| INTERETS ET CHARGES ASSIMILEES | 7 357 043 494,63 | 5 994 287 841,12 |
| -S/OPERAT. AVEC INSTITUT. FINANCIERES | 857 196 594,23 | 395 121 911,37 |
| -S/OPERAT. AVEC LA CLIENTELE | 6 499 846 900,40 | 5 599 165 929,75 |
| -S/OBLIGAT. ET AUTRES TITRES REVENU FIXE | - | - |
| -AUTRES INTERETS ET CHARGES ASSIMILEES | - | - |
| CHARGES S/OP. CREDIT-BAIL & OP. ASSIMIL. | - | - |
| CHARGES S/OP. LOCATION SIMPLE | - | - |
| COMMISSIONS | 119 285 041,23 | 148 311 084,29 |
| AUTRES CHARGES EXPLOIT. BANCAIRE | 2 252 949 236,57 | 442 173 320,25 |
| AUTRES CHARGES | 35 564 258 168,26 | 40 769 427 814,15 |
| CHARGES D'EXPLOITATION GENERALE | 3 717 553 249,71 | 4 053 672 670,80 |
| -SERVICES | 451 254 019,02 | 496 946 211,53 |
| -FRAIS DE PERSONNEL | 1 972 977 365,66 | 2 243 112 001,41 |
| -IMPOTS ET TAXES | 394 021 772,97 | 347 891 079,45 |
| -CHARGES DIVERSES | 899 300 092,06 | 965 723 378,41 |
| DOT. PROV. & PERTES S/CREANCES IRRECUP. | 30 829 732 460,21 | 35 686 345 183,07 |
| DOT. AMORT. & PROV. S/IMMOBILISATIONS | 509 205 013,30 | 489 080 419,04 |
| CHARGES EXCEPTIONNELLES | 15 468 996,04 | 22 394 025,24 |
| IMPOTS SUR LES BENEFICES | 492 298 449,00 | 517 935 516,00 |
| BENEFICE DE L'EXERCICE | 1 297 250 942,13 | 1 420 775 401,85 |

# أصول بنك القرض الشعبي الجزائري للسنوات 2004، 2005، 2006

## 1 - BILAN

Le total bilan de l'exercice 2006 est arrêté à 487 859 millions DA contre 428 769 millions DA en 2005, soit une augmentation de 59 090 millions DA (+ 14 %).

Par grandes masses, le bilan se présente comme suit :

### Acif

U.: Millions DA

| Rubriques | 2004 | 2005 | 2006 | Evolution 2006/2005 | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | | | *Montant* | % |
| Opérations inter bancaires | 114 345 | 133 358 | 169 816 | 36 458 | 27 |
| dont : | | | | | |
| - Disponibilités | 80 076 | 86 670 | 81 891 | -4 779 | -6 |
| - Créances s/Institutions Financières | 34 269 | 46 688 | 87 925 | 41 237 | 88 |
| Opérations avec la clientèle (Créances clientèle) | 133 694 | 135 122 | 137 741 | 2 619 | 1,9 |
| Portefeuille titres et participations | 135 501 | 142 657 | 159 587 | 16 930 | 12 |
| dont : | | | | | |
| - Obligations et autres titres | 131 405 | 138 538 | 154 775 | 16 237 | 12 |
| - Actions et titres à revenus variables | 155 | 156 | 27 | -129 | -83 |
| - Participations | 3 941 | 3 963 | 4 785 | 822 | 21 |
| Immobilisations | 4 541 | 5 013 | 5 232 | 219 | 4 |
| Autres actifs et comptes de régularisation | 21 372 | 12 619 | 15 483 | 2 864 | 23 |
| **TOTAL** | **409 453** | **428 769** | **487 859** | **59 090** | **14** |

**Evolution des principaux éléments de l'actif**

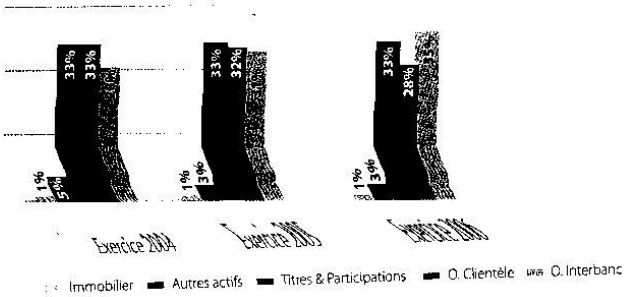


***Opérations interbancaires***

*Au 31/12/2006, les opérations interbancaires représentent 35 % du total de l'actif contre 31 % en 2005.*

*Leur montant s'élève à 169 816 millions DA en 2006 contre 133 358 millions DA en 2005, soit une hausse de 36 458 millions DA (27%), due essentiellement à l'augmentation du poste «créances sur les Institutions Financières» pour 41 237 millions DA dont 25 000 millions DA de placements de trésorerie à 24 heures et 14 430 millions DA du «compte Trésor public»*

### *Opérations avec la clientèle*

*Ce poste émarge à hauteur de 28 % du total de l'actif du bilan 2006 contre 32 % en 2005.*

Il est composé de créances détenues sur la clientèle dont les opérations ont enregistré en 2006 un encours net de 137 741 millions DA contre 135 122 millions DA en 2005, soit une augmentation nette de 2 619 millions DA (+2%). Cet encours tient compte du rachat par le Trésor Public d'un montant de 21 180 millions DA de créances détenues sur des entreprises publiques connaissant des difficultés financières.

# حسوم بنك القرض الشعبي الجزائري للسنوات 2004، 2005، 2006

## Portefeuille titres et participations

Le portefeuille des titres et participations représente 33% du total de l'actif du bilan, en 2006.

Il est constitué principalement de titres d'Etat sous forme de Bons du Trésor (BTA) et d'Obligations Assimilables du Trésor (OAT) et de sociétés. Sa valeur est passée de 142 657 millions DA en 2005 à 159 587 en 2006, soit une hausse de 16 930 millions DA (+ 12 %), résultant de rachat de créances non performantes d'entreprises publiques transformées en BTA et OAT ainsi que de nouvelles souscriptions de titres de sociétés privées.

## Immobilisations

Constitués des biens meubles et immeubles de la Banque ainsi que les immobilisations incorporels, le poids de ce poste dans le total de l'actif du bilan 2006 est de 1 %.

En valeur, cette rubrique est passée de 5 013 millions DA en 2005 à 5 232 millions DA, soit une augmentation nette de 219 millions DA (+4%).

## Autres actifs et comptes de régularisation

Les autres actifs et comptes de régularisation représentent 3 % du total de l'actif du bilan 2006. Ils totalisent 15 483 millions DA en 2006 contre 12 619 millions DA en 2005.

Ils concernent, essentiellement, les effets à l'encaissement, les remises documentaires, les acomptes sur IBS/TVA et les créances sur l'administration fiscale.

## Passif

U.: Millions DA

| Rubriques | 2004 | 2005 | 2006 | Evolution 2006/2005 | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | | | *Montant* | % |
| Opérations inter-bancaires et assimilées | 33 026 | 27 704 | 44 746 | 17 042 | 62 |
| dont : | | | | | |
| - Banque Centrale CCP | 4 | 0 | 666 | 666 | |
| - Dettes envers les Institutions Financières | 33 022 | 27 704 | 44 080 | 16 376 | 59 |
| Opérations avec la clientèle | 317 181 | 338 422 | 362 909 | 24 487 | 7 |
| dont : | | | | | |
| - Comptes créditeurs | 280 246 | 302 873 | 330 624 | 27 751 | 9 |
| - Dettes représentées par un titre | 36 935 | 35 549 | 32 285 | -3 264 | -9 |
| Autres passifs et comptes de régularisation | 27 144 | 23 823 | 32 054 | 8 231 | 35 |
| Provisions pour risques et charges | 1 685 | 1 539 | 1 446 | -93 | -6 |
| Fonds propres | 30 417 | 37 129 | 46 511 | 9 382 | 25 |
| dont | | | | | |
| - Capital social | 25 300 | 25 300 | 29 300 | 4 000 | 16 |
| - réserves | 940 | 2 361 | 5 082 | 2 721 | 115 |
| - Dettes subordonnées | 0 | 4 152 | 193 | -3 959 | |
| - Fonds pour Risques Bancaires Généraux (FRBG) | 2 700 | 2 700 | 4 191 | 1 491 | 55 |
| - Ecart de réévaluation | 56 | 46 | 36 | -10 | -22 |
| - Résultat de l'exercice | 1 421 | 2 722 | 7 902 | 5 180 | 190 |
| **TOTAL** | **409 453** | **428 769** | **487 859** | **59 090** | **14** |

**Evolution des principaux éléments du passif**

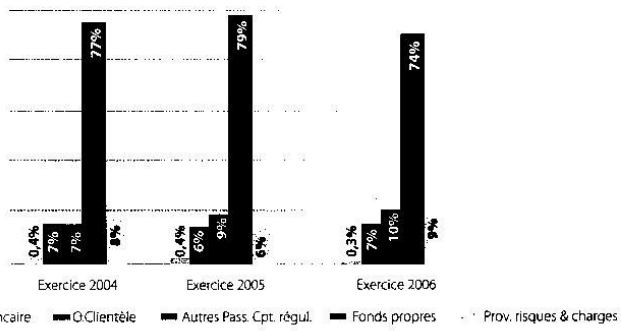

## جدول حسابات النتائج لبنك القرض الشعبي الجزائري للسنوات 2004، 2005، 2006

## 3 – COMPTES DE RESULTATS :

U.: Millions DA

| Les résultats de l'exercice 2006, se présentent comme suit : | 2004 | 2005 | 2006 | Evolution 2006/2005 % |
|---|---|---|---|---|
| **I - Produits d'exploitation bancaire** | 18 136 | 20 063 | 21 848 | 9 |
| - Produits sur les opérations avec la clientèle | 7 175 | 9 564 | 9 540 | 0 |
| - Produits s/obligations & autres titres à revenu fixe | 6 649 | 5 934 | 6 263 | 6 |
| - Produits sur titres à revenu variable | 18 | 85 | 137 | 61 |
| - Produits s/ opérat. avec les Institutions Financières | 594 | 381 | 1 563 | 310 |
| - Commissions et autres produits | 3 700 | 4 099 | 4 345 | 6 |
| dont : Commissions perçues | 3 154 | 3 377 | 4 087 | 21 |
| **II - Charges d'exploitation bancaire** | 6 585 | 5 500 | 4 763 | -13 |
| - Charges sur les opérations avec la clientèle | 5 599 | 4 144 | 3 264 | -21 |
| - Autres intérêts et charges assimilées | | 152 | 41 | -73 |
| - Charges s/ opérat. avec les Institutions Financières | 395 | 294 | 237 | -19 |
| - Commissions et autres charges | 591 | 910 | 1 221 | 34 |
| **III - Produit Net bancaire** | 11 551 | 14 563 | 17 085 | 17 |
| - Charges de fonctionnement | 4 054 | 4 755 | 4 946 | 4 |
| **IV - Résultat brut d'exploitation** | 7 497 | 9 808 | 12 139 | 24 |
| - Amortissement | 489 | 591 | 725 | 23 |
| - Dot. provisions & pertes/créances irrécouvrables | 35 686 | 40 995 | 41 270 | 1 |
| - Reprises prov. & récupér./créances amorties | 30 423 | 35 590 | 40 773 | 15 |
| **V - Résultat net avant impôt** | 1 745 | 3 812 | 10 917 | 186 |
| - Produits exceptionnels | 216 | 437 | 278 | -36 |
| - Charges exceptionnelles | 22 | 343 | 526 | 53 |
| **V - Résultat hors exploitation** | 194 | 94 | -248 | -364 |
| **VI - Résultat brut de l'exercice** | 1 939 | 3 906 | 10 669 | 173 |
| - Impôt sur le bénéfice (IBS) | 518 | 1 184 | 2 767 | 134 |
| **VII - Résultat net de l'exercice** | 1 421 | 2 722 | 7 902 | 190 |